

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الجزء الثالث)

من صحيح أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة

أبن بردزبه البخاري المعنى رضي الله تعالى


عنه ونفعنا به آمين

قد وجدنا في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صححنا عليها هذا المطبوع رموزا لاسماء
الرواة منها ه لابي ذر الهروي و ص للاصلي و س لابن عساكر و ط لابي الوقت
و ه للكشميني و ح للعموي و س للمستمل و ل لكريمة و ح لاجتماع
العموي والكشميني و ح للعموي والمستمل و تارة توجد تحت ح ه و
أو غيرها اشارة الى روايته عنهما و تارة توجد قبل الرمز (لا) اشارة الى سقوط الكلمة
الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب الرمز الذي بعدها وقد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها
لا لفظ الى اشارة الى آخر الساقط عند صاحب الرمز ومن الرموز ع و لعلها لابن
السماعي و ج و لعلها الجرجاني و ق و لعلها القاسبي و ح و عط و ص و لم يعلم
أصحابها و ربما وجد رموز غير ذلك لم نعلم أيضا و يوجد على بعض الكلمات خ أ و ه
أ و خ وهي اشارة الى أنها نسخة أخرى وقد يوجد على الكلمة لفظ صح اشارة الى
صححة سماع هذه الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ البيهقي والله سبحانه أعلم

طبع في

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣١٢ هجرية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **باب** العمرة ^(١) ولاي (٢) وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما ليس أحدا إلا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما إنهم القرنتاني كتاب الله وأتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي مولى أي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة لما ينسأ من الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة **باب** من اعتمر قبل الحج حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج أن عكرمة بن خالد سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن العمرة قبل الحج فقال لأبأس قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدثني عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر رضي الله عنهما مثله **باب** كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت أنا

١ أبواب العمرة
٢ باب
٣ حدثني

كتاب ٢٦
باب ١
تغ ١١٦/٣
١٧٧٣ (تحفة)
١٢٥٧٣ م س ق
باب ٢
١٧٧٤ (تحفة)
٧٣٤٥ د
تغ ١١٨/٣
١٧٧٤ م/ (تحفة)
٧٣٤٥ د
باب ٣
١٧٧٥ (تحفة)
٧٣٨٤ م د ت س

وعروة

وعروة بن الزبير المسجد قاتا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجره عائشة وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أربع إحداهن في رجب فكرهنا أن نرد عليه قال وسمعنا استناب عائشة أم المؤمنين في الحجره فقال عروة يا أمه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول قال يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمره إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عروة ابن الزبير قال سألت عائشة رضي الله عنها قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا حسان بن حسان حدثناهما م عن قتادة سألت أنس رضي الله عنه كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع عمرة الحديبية في ذى القعدة حيث صدته المشركون وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة حيث صالحهم وعمرة الجعرانة إذ قسم غنيمه أراه حنين قلت كم حج قال واحدة حدثنا أبو الوليد هشام ابن عبد الملك حدثناهما م عن قتادة قال سألت أنس رضي الله عنه فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث رده ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذى القعدة وعمرة مع حنجه حدثنا هبة حدثناهما م وقال اعتمر أربع عمر في ذى القعدة إلا التي اعتمر مع حنجه عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنيم حنين وعمرة مع حنجه حدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شرح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق قال سألت مسرورا وعطاء ومجاهدا فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذى القعدة قبل أن يحج وقال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهم يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذى القعدة قبل أن يحج مرتين **باب** عمرة في رمضان حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخبرنا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا امرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسبت اسمها ممة عك أن يحج معنا قالت كان لنا ضحج فركبه أبو فلان وأبته لزوجها وانها وترت ناضحا تنضح عليه قال فإذا كان رمضان اعتمرى فيه فإن عمرة في رمضان حجة أو نحوها **باب** العمرة ليلة الحصبه وغيرها

١ أناس ٢ رواية غير أبي ذر الرفع وعلى رواية أبي ذر رسم بعين واحدة على لغة ربيعة من الوقف على المنسوب بصورة المرفوع والمجرور **٣** يأمة ٤ عمرات بالتحريك عند أبي ذر ولغيره بالسكون وضبطت في الاصل بالوجه الثلاثة **٥** كذا بالضبطين في اليونانية ٦ لم يضبط أربع في اليونانية ٧ أربعاقوله عمرة الحديبية وعمرة وعرة الجعرانة بالنصب له **٨** النبي ٩ النبي ١٠ تحجي بفتح الصاد في الفرع وغيره وضبطه ابن حجر بالكسر **١٢** في رمضان ١٣ من ذلك كذا في الاصل وفي القسطلاني أن من ذلك رواية المستملى ١٤ رواية أبي ذر الجبر

(تحفة) ١٧٧٦
٧٣٨٤ م د ت س
(تحفة) ١٧٧٧
١٦٣٧٤ م س
(تحفة) ١٧٧٨
١٣٩٣ م د ت
(تحفة) ١٧٧٩
١٣٩٣ م د ت
(تحفة) ١٧٨٠
١٣٩٣ م د ت
(تحفة) ١٧٨١
١٨٩٥
باب ٤
(تحفة) ١٧٨٢
٥٩١٣ م س

١٧٧٦ - طرفه: ١٧٧٧، ٤٢٥٤.
١٧٧٧ - طرفه: ١٧٧٦.
١٧٧٨ - طرفه: ١٧٧٩، ١٧٨٠، ٣٠٦٦، ٤١٤٨.
١٧٧٩ - طرفه: ١٧٧٨.
١٧٨٠ - طرفه: ١٧٧٨.
١٧٨١ - طرفه: ١٧٨٤، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠، ٣١٨٤، ٤٢٥١.
١٧٨٢ - طرفه: ١٨٦٣.

١٧٨٣ (تحفة)

١٧٢٠٧

حدثنا محمد بن سلام أخبرنا أبو معوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال لنا من أحب منكم أن يهل بالحج فليل ومن أحب أن يهل بعمرة فليل بعمرة فلو لا أني أهديت لأهللت بعمرة قالت فبئنا من أهل بعمرة ومننا من أهل بالحج وكنت ممن أهل بعمرة فأظنني يوم عرفه وأنا حائض فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرفضي عمرتك وانهضي رأسك وامسطي وأهلي بالحج فلما كان ليلة الحصة أرسل معي

١٧٨٤ (تحفة)

٩٦٨٧

باب ٦

عبد الرحمن إلى التميم فاهللت بعمرة فكان عمرتي **باب** عمرة التميم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن عمرو بن أوس أن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم ما أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يرد في عائشة ويعمرها من التميم قال سفيان مرة سمعت عمراكم سمعته من عمرو

١٧٨٥ (تحفة)

٢٤٠٥

حدثنا محمد بن المنثري حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطهته وكان على قدم من اليمن ومعه الهدى فقال أهللت بما أهل به رسول الله صلى

١ حدثني ٢ في بعض الأصول فشكوت ذلك ٣ ضم فأما رضى من الفرع ٤ كم سمعته كذا في اليونينية وفرعها وفي بعض النسخ وكم بالواو ٥ في اليونينية وأصحابه بالنصب مفعولا معه وعليها علامة العصة ٦ هدى ٧ آذن أصحابه ٨ أني ٩ ذكر في الفتح أن رواية السرخسي لا خللت

١٧٨٦ (تحفة)

١٧٣٢٤

باب ٧

الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم آذن لأصحابه أن يجعلوا عمرة يطوفوا بالبيت ثم يقصروا ويحلوا إلا من معه الهدى فقالوا أتطلق إلى منى وذكر أهدى لنا بقطر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال نواستهبت من أمرى ما استدرت ما أهديت ولو لا أن معي الهدى لأحللت وأن عائشة حاضت فنسكت الناسك كلها غير أنهم تطف بالبيت قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله أتطلقون بعمرة ووجهه وأطلق بالحج وأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معه إلى التميم فاعمرت بعد الحج في ذي الحجة وأن إرفاقه بن مالك بن جعشم لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالقبية وهو يرميها فقال ألكم هذه

خاصة يا رسول الله قال لا بل للابد **باب** الاعتمار بعد الحج بغير هدى حدثنا محمد بن المنثري حدثنا يحيى حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال أخبرني عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يهل بعمرة فليل ومن أحب أن يهل بالحج فليل ولو لا أني أهديت لأهللت بعمرة فبئنا من أهل بعمرة ومننا من أهل بالحج

بجعة

١٧٨٣ - طرفه: ٢٩٤

١٧٨٤ - طرفه: ٢٩٨٥

١٧٨٥ - طرفه: ١٠٥٧

١٧٨٦ - طرفه: ٢٩٤

بِحَجَّةٍ وَكَتُبُ مِنْ أَهْلِ بَعْسَةِ فَضْتُ قَبْلَ أَنْ أُدْخَلَ مَكَّةَ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعِيَ عُمْرَتُكَ وَأَنْقَضِي رَأْسَكَ وَأَمْسِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ فَقَعَلْتُ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى السَّعِيمِ فَأَرَدَهَا فَأَهْلَتْ بِعَمْرَةٍ مَكَانَ عَمْرَتِهَا فَقَضَى اللَّهُ حُجَّهَا وَعَمْرَتَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدَى وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ **بَابُ** أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَسِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُصَدِّرُ النَّاسَ بُسُكِينَ وَأَصْدُرُ بِنْسِكَ فَقِيلَ لَهَا أَنْتَظِرِي فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَخْرِجِي إِلَى السَّعِيمِ فَأَهْلِي ثُمَّ تَبَيَّنَا بِمَكَانٍ كَذَا وَابْتَهْنَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ **بَابُ** الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجْزِيهِ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حَبِيبٍ عَنِ الْقَسِيمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَهُنَّ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحَرَّمَ الْحَجَّ فَتَزَلْنَا سِرْفَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَجَّابَهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَاحْبَابُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٍ مِنْ أَحْبَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ هَدَى فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنِي فَقَالَ مَا يَبْكِيكَ قُلْتُ سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَحْبَابِكَ مَا قُلْتَ فَفَعَلْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قُلْتَ لَا أَصَلِي قَالَ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ فَكُونِي فِي حِجَّتِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكُنَّهَا قَالَتْ فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى فَتَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَخْرِجْ بِأَخْتِكَ الْحَرَمَ فَلَمْ تَلِ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ فَرَعْنَا مِنْ طَوَافِكُمْ أَنْتَظِرِي كَأَنَّهَا تَبْنِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ فَرَعْنَا قُلْتُ نَعَمْ فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَحْبَابِهِ فَأَرْتَحِلُ النَّاسُ وَمِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ مُوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا هَامِدٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ بَعْلَى بْنِ أَمِيَّةَ يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْحَجْرَةِ لَيْلَةً وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثْرَانُ لَوْحٍ أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبَّحَ تَوْبًا وَوَدِدْتُ أَنْيَ قَدَرْتُ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فَقَالَ عَمْرُتُكَ تَعَالَى أَيْسَرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيَ قُلْتُ نَعَمْ فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ

١ فشكوت ذلك
٢ فتحة الهاء وضمها من الفرع
٣ خر جالس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤ فنزلنا بسرف
٤ فنزلنا منزلا
القسطلاني بالضبطين وليست مضبوطة في اليونانية ولا فرعها
٦ كتب الله
٧ حجتك
الاصول يرزقكها
٩ من الحرم كذا في الفتح
١٠ بالرفع في بعض الاصول المعتمدة وفي بعضها بالجرم مصححا عليه اه مصححه
١١ كسر الجيم من الفرع
١١ متوجهها
١٣ بالحج
١٤ عليه الوحي

باب ٨
١٧٨٧ (تحفة)
١٥٩٧١ م ٢ س
باب ٩
١٧٨٨ (تحفة)
١٧٤٣٤ م ٢ د س
١٧٤٤١
باب ١٠
١٧٨٩ (تحفة)
١١٨٣٦ م ٢ د س

١٧٨٧ - طرفه: ٢٩٤
١٧٨٨ - طرفه: ٢٩٤
١٧٨٩ - طرفه: ١٥٣٦

لَهُ غَطِيطٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ كَغَطِيطِ الْبَكْرِ فَلَمَّ سَرَى عَندهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ أَخْلَعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ
 وَأَعْسِلُ أَرْثًا خَلُوفٍ عَنكَ وَأَنْتَ الصُّفْرَةُ وَأَصْنَعُ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَيُّ يَوْمٍ تَذْهَبُ فِي السَّنَةِ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمِنْ حَجِّ الْبَيْتِ
 أَوْ اعْتَمَرِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَلَّا
 لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَأَيُّ يَوْمٍ لَوْ
 لَمَنَاءُ وَكَانَتْ مَنَاءُ حَذُوقًا وَكَأَيُّ يَوْمٍ يَخْرُجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا زَادَ فِيهِ الْيَوْمُ مَعُودَةً عَنْ هِشَامٍ مَا أَمَرَ اللَّهُ حَجَّ امْرَأَتِي وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْعُمْرُ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابُهُ
أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةَ وَيَطُوفُوا بِهَا وَيَقْصُرُوا وَيَحِلُّوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْتَمَرَ نَاعِمَةٌ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ وَأَتَى
الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْتَاهُمَا وَكَانَتْهُمَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبِي أَلَا كَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ
قَالَ لَا قَالَ فَخَدَّ شَامًا قَالَ نَحْدِيحَةٌ قَالَ بَشْرًا وَخَدِيحَةٌ سَيِّئَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ قَصَبَ لَأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ
حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَافَ
بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيُّ أَمْرٍ أَتَى فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ
سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ قَالَ
وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا غَدْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنْجٍ فَقَالَ أَجَبْتُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ عَمَّا أَهَلَّتْ قُلْتُ لَيْسَ
بِأَهْلَالٍ كَأَهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْسَنْتَ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحَلَّ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ

١ و اتق ٢ أرى ٣ بينهما
 ٤ قالت عائشة ٥ كان
 ٦ في نسخة ابن رافع مالم
 ٧ يطف ٨ فطفتنا
 ٩ و اتيناها ١٠ في الخنة
 ١١ حدثني

١٧٩٠ (تحفة)
 دس ١٧١٥١

تغ ١١٩/٣ (تحفة ١٦٩٣١، ١٧٢٢٣/١)

باب ١١ تغ ١٢٠/٣

١٧٩١ (تحفة)
 دس ق ٥١٥٥

١٧٩١ م/ (تحفة)
 د م ٥١٥٦

١٧٩٢ (تحفة)
 م س ٥١٥٧
 (تحفة) ١٧٩٣

م س ق ٧٣٥٢

١٧٩٤ (تحفة)
 ٢٥٤٤
 ٧٣٥٢

١٧٩٥ (تحفة)
 م س ٩٠٠٨

٩٠١٠

وبالصفا

- ١٧٩٠ - طرفه: ١٦٤٣
- ١٧٩١ - طرفه: ١٦٠٠
- ١٧٩٢ - طرفه: ٣٨١٩
- ١٧٩٣ - طرفه: ٣٩٥
- ١٧٩٤ - طرفه: ٣٩٦
- ١٧٩٥ - طرفه: ١٥٥٩

وبالصفاء المروة ثم أتت امرأته من قيس فقلت رأسي ثم أهلت بالحج فكنت أفتي به حتى كان في خلافة
 عمر فقال إن أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام وإن أخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى
 يبلغ الهدي محله حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو عن أبي الأسود عبد الله مولى
 أسماء بنت أبي بكر حدثه أنه كان يسمع أسماء تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على محمد لقد نزلنا معه
 ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلا أزوادنا فاعترت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلانة فلما
 مسكنا البيت أحلنا ثم أهلنا من العشي بالحج **باب** ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو العزرة
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان إذا قفل من غز أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول
 لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير أيون تايون عابدون ساجدون
 لرنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده **باب** استقبال الحاج
 القادمين والثلاثة على الدابة حدثنا معلى بن أسد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته اعطية بن عبد المطلب فحمل
 وأحدا بين يديه وأخر خلفه **باب** القدوم بالعداة حدثنا أحمد بن الحجاج حدثنا أنس
 ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا
 خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة بطن الوادي وبات حتى يصبح
باب الدخول بالعشي حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي
 طلحة عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهل مكة لا يدخل الأعدوة
 أو عشيته **باب** لا يطرق أهلها إذا بلغ المدينة حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن محارب
 عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرق أهل ليل **باب** من أسرع
 ناقته إذا بلغ المدينة حدثنا سعيد بن أبي مرزوق أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني حميد أنه سمع أنسا
 رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر فابصر درجات المدينة أوضع ناقته

١ بأمر كذا في الفتح
 ٢ بلغ من غير اليونينية
 ٣ ابن صالح من غير
 اليونينية ٤ على رسوله
 محمد ٥ القادمين
 ٥ الغلامين ٦ رسول الله
 ٧ دخل ٨ النبي ٩ دوحات

١٧٩٦	(تحفة)	٢	١٥٧٢٣
١٧٩٧	(تحفة)	٢	٨٣٣٢
١٧٩٨	(تحفة)	٢	٦٠٥٣
١٧٩٩	(تحفة)	٢	٧٨٠١
١٨٠٠	(تحفة)	٢	٢١١
١٨٠١	(تحفة)	٢	٢٥٧٧
١٨٠٢	(تحفة)	٢	٧٤٤

١٧٩٦ - طرفه: ١٦١٥
 ١٧٩٧ - طرفه: ٢٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥
 ١٧٩٨ - طرفه: ٥٩٦٥، ٥٩٦٦
 ١٧٩٩ - طرفه: ٤٨٤
 ١٨٠١ - طرفه: ٤٤٣
 ١٨٠٢ - طرفه: ١٨٨٦

تغ ١٢١/٣ (تحفة ٦٠٩) ١٨٠٢/م (تحفة)

باب ١٨ تغ ١٢١/٣ ت س ٥٧٤

١٨٠٣ (تحفة) ١٨٧٤ س ٢

١٨٠٤ (تحفة) ١٢٥٧٢ س ٢ ق

١٨٠٥ (تحفة) ٦٦٤٥ باب ٢٠

كتاب ٢٧

تغ ١٢٢/٣

باب ١ ١٨٠٦ (تحفة) ٨٣٧٤ ٢

١٨٠٧ (تحفة) ٧٠٣٢ س

وَأَنَّ كَانَتْ دَابَّةً حَرَكَهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَادَ الْحَرِثُ بْنُ عَمِيرٍ عَنْ حَمِيدِ حَرَكَمَانَ حِينَمَا حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ **بَابُ** تَابَعَهُ الْحَرِثُ بْنُ عَمِيرٍ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَتُوا السُّبُوتَ مِنْ أَوْيَاهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِينَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا جَازُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ يَوْمِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابٍ فَكَانَ عَيْرٌ بِذَلِكَ فَتَزَاتَ وَلَيْسَ الْبَرَاءُ تَأْوَى السُّبُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنْ الْبَرَاءُ اتَّقَى وَأَتُوا السُّبُوتَ مِنْ أَوْيَاهَا **بَابُ** السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سَمِيِّ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُرَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَتَوْمَهُ فَأَذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيَجِئْ إِلَى أَهْلِهِ **بَابُ** الْمَسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيرُ يَجِئُ إِلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ سُدَّةٌ وَجَعَتْ فَاتَمَرَعَ السَّرِيرُ حَتَّى كَانَ بِهِ دَعْرُوبُ الشَّقَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيرُ أَخْرَجَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ** (٢) الْمُحْصِرِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَاسْتَبْسِرُوا مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلُقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ وَقَالَ عَطَاءُ الْأَحْصَارِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْتَسِبُهُ **بَابُ** إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي النَّسَبَةِ قَالَ إِنْ صَدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلُ بَعْرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلُ بَعْرَةَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُمَا كَمَا عَجَبَ اللَّهُ بِنِعْمَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْسَالِي نَزَلَ الْجَيْشُ بَيْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَا يَبْضُرُكَ أَنْ لَا تَخُجَّ الْعَامَ وَ **بَابُ** الْخُفَاةِ أَنْ يَحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ ضم الدال وعدم التنوين من الفرع وغيره
٢ أبواب ٣ كذا في اليونانية بالضبطين
٤ كذا في اليونانية وفي بعض النسخ المعتدلة بحسبه
وعليها شرح القسطلاني
٥ معجمه ٤ قال
النساء ٥ صنعنا

صلى

١٨٠٣ - طرفه: ٤٥١٢

١٨٠٤ - طرفه: ٣٠٠١، ٥٤٢٩

١٨٠٥ - طرفه: ١٠٩١

١٨٠٦ - طرفه: ١٦٣٩

١٨٠٧ - طرفه: ١٦٣٩

صلى الله عليه وسلم قال كفار قريش دون البيت فحرق النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه
 وأشهدكم أني قد أوجبت العمرة إن شاء الله أنطلق فان حلي بيني وبين البيت طقت وإن حلي بيني وبينه
 فقلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه فأهل بالعمرة من ذى الحليفة ثم سار ساعة ثم قال
 لعاشائهم ما واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجه مع عمري فلم يحل منسما حتى حل يوم النحر وأهدى وكان
 يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة حدثني موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية
 عن نافع أن بعض بني عبد الله قال له لو أقت بهذا حدثنا محمد بن صالح حدثنا معاوية
 ابن سلام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قد أحصر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عامًا قائلًا **باب**
الأحصار في الحج حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني سالم قال
 كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حبس أحدكم
 عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يعج عامًا قائلًا فيهدى أو يصوم إن لم يجد
 هديًا * وعن عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني سالم عن ابن عمر نحوه **باب**
النحر قبل الحل في المحصر حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور
 رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل أن يحلق وأمر أصحابه بذلك حدثنا محمد
 ابن عبد الرحيم أخبرنا أبو بكر بن أبي عمير عن عمر بن محمد العمري قال وحدثنا نافع أن عبد الله
 وسالمًا كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقالا خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فقال
 كفار قريش دون البيت فحرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه **باب** من
 قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله
 عنهما إنما البدل على من نقص حجه بالذم إذا ما من حبه عذرا وعيد ذلك فإنه يحل ولا يرجع وإن كان
 معه هدى وهو محصر نحره إن كان لا يستطيع أن يعث وإن استطاع أن يعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى
 محله وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في أي موضع كان ولا قضاء عليه لأن النبي صلى الله عليه

(تحفة) ١٨٠٨
 ٧٠٣٢ س
 (تحفة) ١٨٠٩
 ٦٢٤٣
 باب ٢
 (تحفة) ١٨١٠
 ٦٩٩٧ س
 (تحفة) ١٨١٠ م / باب ٣
 ٦٩٣٧ ت س
 (تحفة) ١٨١١
 ١١٢٧٤
 (تحفة) ١٨١٢
 ٨٢٣٧

(تحفة ٦٤٠٥) تغ ١٢٢/٣
 تغ ١٢٢/٣

١ عمرة ٢ دخل يوم
 ٣ حدثنا ٤ فقال ٥ ثم
 اعتمر ٦ رسم حسبكم في
 الاصل الذي بيدنا بقطة
 سودا عين الحاء والسين من
 تحت ونقطة حمراء تحت
 الباء بعد السين فصارت
 محملة لان تكون حسبكم
 وحسبكم وكتب بهامش
 الاصل مانصه كذا صورته
 في اليونانية والذي في
 الفرع حسبكم لا غير اه
 ٧ حدثني ٨ نقص بالصاد
 المهملة ٩ عدو ١٠ أن
 يعث به ١١ المواضع

(٢ - ر ي ت)

- ١٨٠٨ - طرفه: ١٦٣٩
- ١٨١٠ - طرفه: ١٦٣٩
- ١٨١١ - طرفه: ١٦٩٤
- ١٨١٢ - طرفه: ١٦٣٩

وسلم وأصحابه بالحديبية فحرقوا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل أن يصل الهدى إلى البيت
 ثم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أحدا أن يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم
 حدثنا إسماعيل قال حدثني ملك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال حين خرج إلى مكة
 معتمر إلى الفضة إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعرة
 من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أهل بعرة عام الحديبية ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره
 فقال ما أمرهما إلا الواحد فالتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا الواحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع
 العرة ثم طاف أهما طوافا واحدا ورأى أن ذلك مجزأ عنه وأهدى **باب** قول الله تعالى فمن
 كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وهو مخير فأما الصوم فثلاثة
 أيام حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلك أذاك هو أمك قال
 نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطمع ستة مساكين
 أو أنسك بشاة **باب** قول الله تعالى أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين حدثنا أبو نعيم
 حدثنا سيف قال حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه قال وقف
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأى بيته فأتى بها فقلت لبيدك هو أمك قلت نعم قال فاحلق
 رأسك أو قال أحلق قال في نزلت هذه الآية فبين كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه إلى آخرها فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة أو أنسك **باب** ^(٥) ^(٤) ^(٣)
 الأطعم في الفدية نصف صاع حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله
 ابن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم
 عامة جملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتنازع على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع
 يبلغك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد يبلغك ما أرى تجدشاة فقلت لا فقال فصم ثلاثة أيام أو أطمع ^(٦)
 ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع **باب** النسك شاة حدثنا إسحق حدثنا روح حدثنا

١ مجزئ . وقوله
 مجزئاً قال القسطلاني بغير
 همز في اليونانية وكشطها
 في الفرع وأبقى الباء صورتها
 منصوبا على لغة من ينصب
 الجزأين بأن أو خبر
 يكون محذوفة م الصيام
 من الفتح ٣ شاة أو
 من سطر
 نسك ه مما
 وقد كتبت مما بقلم الجمة
 في فرع اليونانية الذي
 يدنا اه مصححه
 ح
 ٦ يبلغ ٧ قال

١٨١٣ (تحفة)
 ٨٣٧٤ م

باب ٥

١٨١٤ (تحفة)
 ١١١١٤ م د ت س

باب ٦

١٨١٥ (تحفة)
 ١١١١٤ م د ت س

باب ٧

١٨١٦ (تحفة)
 ١١١١٢ م ت س ق

باب ٨

١٨١٧ (تحفة)
 ١١١١٤ م د ت س

شبل

١٨١٣ - طرفه: ١٦٣٩
 ١٨١٤ - طرفه: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٥١٧، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣
 ٦٧٠٨
 ١٨١٥ - طرفه: ١٨١٤
 ١٨١٦ - طرفه: ١٨١٤
 ١٨١٧ - طرفه: ١٨١٤

١ فتح الهمز من الفرع وفي نسخة ابن رافع وإنه يسقط على وجه القمل ٢ وهو ٣ وهو حديثي ٤ لغير أبي الوقت سمعت أنا حرم من غير اليونينية كذا في الفرع وكذا كان في اليونينية فصلى عن أبي حازم وقال في الفتح وصرح منصور بسماعه له من أبي حازم في رواية شعبة اه من هاشم الأصل ٥ كذا في اليونينية والفرع وفي بعض النسخ كالقسطلاني كيوم ولده أمه ٦ رسول الله ضم الفاء من الفرع وهو مثلث الفاء (قوله كيوم) كسر الميم هو الذي في اليونينية اه صححه

٨ بسم الله الرحمن الرحيم باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى الخ ٩ من التعمير والقوله واتقوا الله الذي إليه تحشرون سقط لا يورى ذر والوقت لفظ باب وثبتت عندهما واو العطف قبل اذا ١١ وهو في غير الرضا الذي فوق عدل في فرع اليونينية الذي يدا ولم نجد في غيره من النسخ وفي القسطلاني وشيخ الاسلام ان في نسخة فاذا كسرت بناء الخطاب عدلا بالنصب اه صححه

١٣ فيينا . وفي القسطلاني ان الذي في الفرع وأصله فيينا أبي مع أصحابه فيكون من قول ابن أبي قتادة وفي بعض النسخ المعتمدة فيينا أطلع أصحابي اه صححه

١٤ كذا في الفرع ولا في الوقت يصحك وبقية فضحك كذا في القسطلاني كتبه صححه

شِبْلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ أَيُّؤَذِيكَ هُوَ أَمْ كَلَّمْتَهُ قَالَ نَعَمْ فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْتَقِ وَهُوَ بِالْحَدِيثِ وَلَمْ يَتَّبِعْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْتَلُونَ بِهَذَا هَدْيِهِمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْغَدِيَّةَ فَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقَائِنَ سِتَّةَ أَوْ يَهْدِي شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ * وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا وَرَفَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَدْ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا رِفْتُ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وُلِدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُسَوِّقُوا وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيْومَ وُلِدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مَتَعِدًا فِجْرًا عَمِلَ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَنْ سَلْفٍ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَالسِّيَّارَةَ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ **بَابُ** إِذَا صَادَ الْحِلَالُ فَأَهْدَى لِلْحَرَمِ الصَّيْدَ كُلَّهُ وَلَمْ يَرَأِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَنَّ سَبْعًا بِأَسَا وَهُوَ غَيْرُ الصَّيْدِ نَحْوَ الْإِبِلِ وَالنَّعْمِ وَالْبَقَرِ وَالِدَّجَاجِ وَالْخَيْلِ يُقَالُ عَدَلَ ذَلِكَ مِثْلُ فَإِذَا كُسِرَتْ عَدَلَ فَهَوِّنَتْ ذَلِكَ قِيَامًا قَوْمًا يَعْدِلُونَ يَجْعَلُونَ عَدْلًا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا شَاهِسَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ انْطَلَقَ أَبِي عَامٍ الْحَدِيثِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يَحْرَمِ وَحَدَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدْوًا يَفْزَعُ فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحِكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَنظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشٍ حَمَاتٍ عَلَيْهِ فَطَعَنَتْهُ فَأَبْتَسَهُ وَاسْتَعْنَتْ بِهِمْ فَأَبَوُا أَنْ يَعِينُونِي فَأَكْتَأَمْتُ مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نَقْتَطِعَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوًا وَأَسِيرُ شَاوًا وَأَقْلَبْتُ

(تحفة) ١٨١٨
 م د ت س ١١١٤
 باب ٩
 (تحفة) ١٨١٩
 م ت س ق ١٣٤٣١
 (تحفة) ١٨٢٠
 باب ١٠
 م ت س ق ١٣٤٣١
 كتاب ٢٨
 باب ١
 ١٢٤/٣
 باب ٢
 (تحفة) ١٨٢١
 م س ق ١٢١٠٩

١٨١٨ - طرفه: ١٨١٤
 ١٨١٩ - طرفه: ١٥٢١
 ١٨٢٠ - طرفه: ١٥٢١
 ١٨٢١ - طرفه: ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩١٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧، ٥٤٩٠
 ٥٤٩٢، ٥٤٩١

١ بتعن . وفي القسطلاني ان رواية أبي ذر بتعن مفتوح التاء مكسور الهاء ورواية غيره ما بتعن بفتحها ما قال وفي فرع اليونانية وأصلها ضمة فوق الهاء بالجرمة تحت الفتح اه وهي كذلك في نسخة الفرع التي بيدنا اه (قوله قائل) بالثناة التحتية من غيرهم كافي الفرع وصحح عليه وفي غيره بالهمزة كذا في القسطلاني اه مصححه

رجلان بنى غفار في جوف الليل فأتى نزلت النبي صلى الله عليه وسلم قال تركته بتعن وهو قائل السقيا فقلت يا رسول الله إن أهلك يقرؤن عليك السلام ورجة الله لهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانظرهم قلت يا رسول الله أصبت جارا وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرّمون

باب إذا رأى المحرمون صيدا فخصوا ففقط من الحلال حدثنا

علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم فأنبتنا بعد وبغية فنوجهنا نحوهم فبصر أصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك إلى بعض فنظرت فرأيت أنه خملت عليه الفرس فطعته فأنبتته فاستعتمهم فأبوا أن يمينوني فأكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن تقطع أرفع فرسي شأوا وأسير عليه شأوا فلقبت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت أين تركت رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال تركته بتعن وهو قائل السقيا فقلت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنبتته فقلت يا رسول الله إن أصحابك أرسلوا يقرؤن عليك السلام ورجمة الله وبركاته وإنهم قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك فانظرهم ففعل فقلت يا رسول الله إنا صعدنا حمار وحش وإن عندنا فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم الحلال في

باب لا يعين المحرم الحلال في

قتل الصيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا صالح بن كيسان عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة سمع أبا قتادة رضي الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه من المدينة على ثلاث خ وحديث علي بن عبد الله حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا صالح بن كيسان عن أبي محمد عن أبي قتادة رضي الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرايت أصحابي يتراءون شيئا فنظرت فإذا حمار وحش بعني وقع سوطه فقالوا لا نعنيك عليه بشي إنا محرّمون فتساوته فأخذته ثم أتيت الجار من وراء أكمة فعقرته فأنبت به أصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تأكلوا فأنبت النبي صلى الله عليه وسلم وهو أمامنا فسأله فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا إلى صالح فسأوه عن هذا وغيره وقدم علينا ههنا

باب لا يشتر المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال

حدثنا

٢ فنظر أصحابي الحمار
٣ فقلت له ٤ في فرع اليونانية الذي بأيدينا كتبت كسرة الهاء وضمتها بالجرمة ٥ حدثني ٦ عن صالح ٧ هي منقوطة في نسخة الفرع التي بيدنا وكتب عليها في كتاب الغسل في باب إذا التقي الختانان الخ مانصه كذا في اليونانية في كل تحويل اه يعني بالخاء المعجمة إشارة إلى سند آخر اه مصححه
٨ فوقع ٩ قال
١٠ حلال كذا هو في اليونانية بدون ضبط
١٠ حلالا

باب ٣ ١٨٢٢ (تحفة) ١٢١٠٩ م س ق

باب ٤ ١٨٢٣ (تحفة) ١٢١٣١ م د ت س

١٨٢٢ - طرفه: ١٨٢١
١٨٢٣ - طرفه: ١٨٢١

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عمن هو ابن موهب قال أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجاً فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فبينما هم يسرون أذرا وأجر وحش حمل أبو قتادة على الحرف ففقر منها أنا فزولوا فأكلوا من لحمها وقالوا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الأنان فلما أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله أنا كنا أحرمانا وقد كان أبو قتادة لم يحرم فزولوا فأكلوا من لحمها ففقر منها أنا فزولنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم أحد أمره أن يحمل عليها وأشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها **باب** إذا أهدى للمحرم جارا وحشيا يحميها يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة اللبني أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالبوء أو بؤدان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انالم نرده عليك إلا أنا حرم **باب** ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح * وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول حدثني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم حدثنا أصبغ قال أخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحداة والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور

١ أبقتادة ٢ جار وحش
 كذا في اليونينية من غير علامة أحد عليه ٣ فقالوا
 ٤ فقالوا ٥ أمنكم ٦ فرد
 ٧ نرده ٧ بفتح الدال في اليونينية وهو رواية الحديثين وعليها علامة أبي ذر
 ٨ أصبغ بن القرج
 ٩ والحداة ١٠ وحدثني
 ١١ يقتلن ١٢ كذا في اليونينية وذكرها في الفتح بغيرها ثم قال ووقع في رواية الكشميني الحداة بزيادة هاء بلفظ الواحدة

١٨٢٤	(تحفة)
١٢١٠٢	س٢
١٨٢٥	(تحفة)
٤٩٤٠	م ت س ق
١٨٢٦	(تحفة)
٨٣٦٥	س٢
٧٢٤٧	
١٨٢٧	(تحفة)
١٨٣٧٣	م
١٨٢٨	(تحفة)
١٥٨٠٤	س٢
١٨٢٩	(تحفة)
١٦٦٩٩	س٢

١٨٢٤ - طرفه: ١٨٢١
 ١٨٢٥ - طرفه: ٢٥٧٣، ٢٥٩٦
 ١٨٢٦ - طرفه: ٣٣١٥
 ١٨٢٧ - طرفه: ١٨٢٨
 ١٨٢٨ - طرفه: ١٨٢٧
 ١٨٢٩ - طرفه: ٣٣١٤

١٨٣٠ (تحفة) ٩١٦٣ م س

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رضي الله عنه قال بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بئني إذ نزل عليه والمرسلات وأنه ليسأوها وإني لا تلقأها من فيه وإن فاه لرطب بها الذونبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقت شركم كما وقتتم شرها حدثنا اسمعيل قال

١٨٣١ (تحفة) ١٦٥٩٨ م س

حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزع فويسق ولم اسمعه أمر بقتله **باب** لا يعضد شجر الحرم وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا فتيمة حدثنا

باب ٨

١٨٣٢ (تحفة) ١٢٠٥٧ م س

الثبت عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شرحبيل العدي أنه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث إلى مكة أئذني أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم للغد من يوم الفتح فسمعته إذ نأى ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه جدد الله وأنتى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحترمها الناس فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ولا يعضد شجرها فإن أحد

تغ ١٢٥/٣

١ طينا قال أبو عبد الله انما أردنا بهذا أن منى من الحرم وأنهم لم يروا بقتل الحية بأسا ٣ الغد ٤ كسر الصاد لابي ذر ٥ تحبسه ٦ تنزل ٧ كذا باب بضمه واحدة في البيوتية

١٨٣٣ (تحفة) ٦٠٦١ م س

ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له إن الله أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لکم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب فقبل لابي شرحبيل ما قال لك عمرو وقال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شرحبيل إن الحرم لا يعضد عاصيا ولا فارأيدم ولا فارأيا

باب ٩

١٨٣٤ (تحفة) ٥٧٤٨ م س

حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله حرم مكة فلم يحل لأحد قبلي ولا يحل لأحد بعدي وإنما حلت لي ساعة من نهار لا يحل لي خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينقض صيدها ولا تلقت لقطتها إلا ليعرف وقال العباس يا رسول الله ألا الأذخر أصعبنا وقبورنا فقال الأذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينقض صيدها هو أن يحبس من الظل ينزل مكانه **باب** لا يحل القتال بمكة و قال أبو شرحبيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك

باب ١٠

رضي

- ١٨٣٠ - طرفه: ٣٣١٧، ٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤.
- ١٨٣١ - طرفه: ٣٣٠٦.
- ١٨٣٢ - طرفه: ١٠٤.
- ١٨٣٣ - طرفه: ١٣٤٩.
- ١٨٣٤ - طرفه: ١٣٤٩.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَحَ مَكَّةَ لَاهْجِرَ وَلَكِنْ جِهَادُ نِسَاءٍ وَإِذَا اسْتَفْرَمْتُمْ
 فَانْفِرُوا فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ
 الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يَعْصِدُ شَوْكُهُ
 وَلَا يَنْفِرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطْعَتِهِ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يَحْتَلِي خِلَافَهَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا الْأَذْخِرَ فَإِنَّهُ
 لَقَيْنِهِمْ وَلِيُسْوِيَهُمْ قَالَ قَالَ إِلَّا الْأَذْخِرَ **بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمَحْرَمِ وَكَوَيْبِ بْنِ عَمْرٍاءَ وَهُوَ مُحْرَمٌ**
 وَتَبَدَّأَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طَيْبٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سَنِينٌ قَالَ قَالَ عُمَرُ وَأَوْلَى شَيْءٍ سَمِعْتُ
 عَطَاءَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَحْبَبُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ سَمِعْتُهُ
 يَقُولُ حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بِلَالٍ
 عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلُقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ بَجِينَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَحْبَبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهُوَ مُحْرَمٌ بِلُحْيِي جِلِّ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ **بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ**
 ابْنُ الْحُبَّاحِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ **بَابُ مَا نَهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمَحْرَمِ وَالْمَحْرَمَةِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ**
عَنْهَا لَا تَلْبَسِ الْمُحْرَمَةُ نَوْبًا يُوْرَسُ أَوْ زَعْفَرَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَدْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ مَاذَا تَأْمُرُنَّ أَنْ تَلْبَسِي مِنَ التِّيَابِ فِي الْأَحْرَامِ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسِي الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا الْبِرَّاسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
أَحَدُ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِي الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَصْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسِي شَيْئًا مِنْهُ زَعْفَرَانٌ
وَلَا الْوَرَسُ وَلَا تَنْقَبِي الْمَرْأَةُ الْمُحْرَمَةُ وَلَا تَلْبَسِي الْقَمَّازِينَ * تَابَعَهُ مَوْمِيٌّ بْنُ عَقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ عَقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَمَّازِينَ وَقَالَ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللهِ وَلَا وَرَسٌ وَكَانَ يَقُولُ لَا تَنْقَبِي
الْمُحْرَمَةُ وَلَا تَلْبَسِي الْقَمَّازِينَ وَقَالَ مَلِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ لَا تَنْقَبِي الْمُحْرَمَةَ * وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ
حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
قَالَ وَقَصَّتْ بِرَجُلٍ مُحْرَمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَغْطُوا

١٢٦/٣	تغ	١٨٣٥	(تحفة)
		٥٧٣٧	م د ت س
		٥٩٣٩	
١٨٣٦	(تحفة)	٩١٥٦	م س ق
١٨٣٧	(تحفة)	٥٩٠٣	س
١٢٦/٣	تغ	١٨٣٨	(تحفة)
		٨٢٧٥	د ت س
		٨٤٧٠، ٨٤٠٥، ٧٦٤٢، ٧٤٩٥	تغ ١٢٧/٣
		٨٣١٧	تغ ١٢٧/٣
١٨٣٩	(تحفة)	٥٤٩٧	د س

١ حرمة ذكر في الفتح
 أن لم يحل رواية الكشميني
 وأن رواية غيره وأنه لا يحل
 قال القسطلاني والاول
 أنسب لقوله قبلي ٣ قال
 لنا ٤ قال في الفتح ووقع في
 رواية أبي ذر بلعي جل
 بصيغة التنبيه ولغيره
 بالافراد ٥ ضم السين من
 الفرع ٦ القص ٧ تنقب

١٨٣٥ - طرفه: ١٩٣٨، ١٩٣٩، ٢١٠٣، ٢٢٧٨، ٢٢٧٩، ٥٦٩١، ٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٦٩٩، ٥٧٠٠، ٥٧٠١
 ١٨٣٦ - طرفه: ٥٦٩٨
 ١٨٣٧ - طرفه: ٤٢٥٨، ٤٢٥٩، ٥١١٤
 ١٨٣٨ - طرفه: ١٣٤
 ١٨٣٩ - طرفه: ١٢٦٥

رَأْسُهُ وَلَا تَقْرُبُوهُ طَيْبًا فَإِنَّهُ يَمِيتُ بِهِمْ **بَابُ** الْاِغْتِسَالِ لِلْمَحْرَمِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَدْخُلُ الْمَحْرَمُ الْحَمَامَ وَلَمْ يَرَأِ ابْنَ عَمْرٍو عَائِشَةَ بِالْحِكِّ بَأْسًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمَسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا
 بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْمَحْرَمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمَسُورُ لَا يَغْسِلُ الْمَحْرَمُ رَأْسَهُ فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقُرَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ فَسَأَلْتُ عَلَيْهِ
 فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُسَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَهُ حَتَّى بَدَأَ إِلَى رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ
 لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ أَصِيبُ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتَهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ** لُبْسِ الْخَفَيْنِ لِلْمَحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَعْرَقَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِذَا رَأَى قَلْبَيْسَ سَرَاوِيلَ
 لِلْمَحْرَمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمَحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا
 السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُوسَ وَلَا ثَوْبًا بِأَمْسِهِ زَعْفَرَانٌ وَلَا أَوْرَسَ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا
 حَتَّى يَكُونَا سَفَلًا مِنَ الْكَعْبَيْنِ **بَابُ** إِذَا لَمْ يَجِدِ الْأَزَارِقَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَعْرَقَاتٍ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْأَزَارِقَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ **بَابُ**
 لُبْسِ السِّلَاحِ لِلْمَحْرَمِ وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السِّلَاحَ وَاقْتَدَى وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ فِي الْقَدِيَّةِ
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ حَتَّى قَاصَهُمْ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ

المراد من علامة السقوط
 في هذه والتي بعدها أن أَل
 وحدها ساقة وهو كذلك
 في الاصول عبد الله بن
 عباس بالتنكير يسألك
 ٣ السراويل ٤ المحرم
 ٥ القمص ٦ قوله
 ورس) ضبط في الفرع
 الذي بيدنا ورس وكتب عليه
 بالهامش كذا في اليونينية
 الرء مفتوحة وصوابه
 السكون اه معجمه
 ٧ رسول الله ٨ لا يدخل
 مكة سلاح

باب ١٤ تنغ ١٣١/٣
 ١٨٤٠ (تحفة)
 م د س ق ٣٤٦٣
 باب ١٥ م ت س ق ٥٣٧٥
 ١٨٤١ (تحفة)
 باب ١٦ م ت س ق ٥٣٧٥
 ١٨٤٣ (تحفة)
 باب ١٧ تنغ ١٣٢/٣
 ١٨٤٤ (تحفة)
 ت ١٨٠٣

باب

١٨٤١ - طرفه: ١٧٤٠
 ١٨٤٢ - طرفه: ١٣٤
 ١٨٤٣ - طرفه: ١٧٤٠
 ١٨٤٤ - طرفه: ١٧٨١

بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بَعْدَ إِحْرَامِهِ وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَإِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَهْلَالِ
لَمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَمْ يَدْخُلْ لِعَطَائِينَ وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ
مَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْسَمُ هُنَّ لَهْنٌ وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ
كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمَنْ حَيْثُ أَتَى حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ
فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مَتَعَلَّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُكْبَةِ فَقَالَ أَقْبِلُوهُ **بَابُ إِذَا أَحْرَمَ**
جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَيْصٌ وَقَالَ عَطَاءٌ إِذَا طَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَنَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَةٌ أَسْرَصْفَرَةٌ أَوْ شَحْوَةٌ كَانَ عَمْرٌ يَقُولُ لِي تَحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ فَتَزَلُ
عَلَيْهِ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ اصْنَعِي فِي عَمْرِكَ مَا تَصْنَعِينَ فِي حَجِّكَ وَعَضَّ رَجُلٌ بِرَجُلٍ يَعْزِي فَاثْتَرَعَ ثِيَابَهُ فَأَبْطَلَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الْحَرَمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَدَّى**
عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَسْتَأْجِرُ رَجُلٌ وَأَقِفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
فُوقَقَصْتُهُ أَوْ قَالَ فَأَقَصَصْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّمُوهُ فِي تَوْبِينَ أَوْ قَالَ
تَوْبِيهِ وَلَا تَحْنَطُوهُ وَلَا تَحْمُرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَبِّي حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَسْتَأْجِرُ رَجُلٌ وَأَقِفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فُوقَقَصْتُهُ أَوْ قَالَ فَأَقَصَصْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ
بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّمُوهُ فِي تَوْبِينَ وَلَا تَحْمُرُوا رَأْسَهُ وَلَا تَحْنَطُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مَلْبِيًا **بَابُ سُنَّةِ الْحَرَمِ إِذَا مَاتَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ**
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُوقَقَصْتُهُ

تغ ١٣٢/٣ باب ١٨
 (تحفة) ١٨٤٥
 ٥٧١١ م س
 (تحفة) ١٨٤٦
 ١٥٢٧ ع
 باب ١٩
 (تحفة) ١٨٤٧ تغ ١٣٢/٣
 ١١٨٣٦ م د س
 (تحفة) ١٨٤٨
 ١١٨٣٧ م د س باب ٢٠
 (تحفة) ١٨٤٩
 ٥٥٨٢ ع
 (تحفة) ١٨٥٠
 ٥٤٣٧ م د س
 (تحفة) ١٨٥١ باب ٢١
 ٥٤٥٣ م س ق

١ بذكره ٢ الخطابين
 ٣ ألم ٤ ممن
 ٥ جاءه ٦ ابن يعلى بن أمية
 ٧ مع النسبي ٨ فيه
 ٩ وأثر ٩ في بعض
 النسخ وكان عمر ١٠ قال
 ١١ حاد بن زيد ١٣ تمسوه

(٣ - رى ث)

١٨٤٥ - طرفه: ١٥٢٤
 ١٨٤٦ - طرفه: ٣٠٤٤ ، ٤٢٨٦ ، ٥٨٠٨
 ١٨٤٧ - طرفه: ١٥٣٦
 ١٨٤٨ - طرفه: ٢٢٦٥ ، ٢٩٧٣ ، ٤٤١٧ ، ٦٨٩٣
 ١٨٤٩ - طرفه: ١٢٦٥
 ١٨٥٠ - طرفه: ١٢٦٥
 ١٨٥١ - طرفه: ١٢٦٥

فَأْتَهُ وَهُوَ مُحْرَّمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَسَاؤُهُ بِمَا وَسَدْرُهُ وَكَفَنُوهُ فِي ثَوْبِهِ وَلَا تَمْسُوهُ»^(١)
 يَطْبِئُ وَلَا تَحْمَرُّ وَارَأَسَهُ فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلِيًّا **بَابُ الْحَجِّ وَالذُّورِ عَنِ الْمَيْتِ وَالرَّجُلِ**
 يَحُجُّ عَنِ الْمَرَأَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَمْعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: «أَنْتِ تَدْرِي أَنَّ الْحَجَّ فَلَمْ يَحُجَّ
 حَتَّى مَاتَتْ أَفَاجَّ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ حَجَّيْتُ عَنْهَا أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دِينَ أَأَكُنْتُ قَاضِيَةً أَقْضُوهُ لِلَّهِ»^(٢)
 فَالْتَمَسَتْ أَنْ يَحُجَّ عَنْهَا بِأَلْفِ دِينَارٍ **بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْأَيْسَةِ تَطْبِيعُ الثُّبُوتِ عَلَى الرَّاحِلَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ
 ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ امْرَأَةً
 خَدَّتْ لِمُوسَى بْنِ سَمْعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَّارٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ عَامِ حِجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ
 عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَيَّ شَيْءٍ كَبِيرٍ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضَى عَنْهُ»^(٣)
 أَنْ أَجَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ **بَابُ حَجِّ الْمَرَأَةِ عَنِ الرَّجُلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَلِكٍ عَنِ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ جَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْصَرِفُ
 وَجْهَهُ الْفَضْلُ إِلَى الشَّقِ الْأَخْرَفِ قَالَتْ: «إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَيَّ شَيْءٍ كَبِيرٍ لَا يَسْتَبُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَاجَّ عَنْهُ»^(٤)
 قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ **بَابُ حَجِّ الصِّبْيَانِ** حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَدُّ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَثَنِي أَبُو قَتَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 الثَّقَلِ مِنْ جَعْلِ بَلِيلٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحِلْمَ
 أَسِيرُ عَلَى أَنَا نِلِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ بِصَلَاتِي عَنِّي حَتَّى سَرَّتْ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ
 نَزَلَتْ عَنْهَا فَتَرَعَتْ قِصَّةً مَعَ النَّاسِ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «يُونُسُ» عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 عَمِّي فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ سَمْعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ

١ تَمْسُوهُ ٢ قَاضِيَتُهُ
 ٣ وَحَدَّثَنَا ٤ مَا يَسْتَطِيعُ
 ٥ وَجَعَلَ ٦ (قوله أخبرنا يعقوب) كذا هو في بعض النسخ والذي في أكثرها حدثنا يعقوب وهو الذي اقتصر عليه في الفتح كذا بهامش الفرع الذي بيدنا اه معصمه

باب ٢٢

١٨٥٢ (تحفة) س ٥٤٥٧

باب ٢٣

١٨٥٣ (تحفة) م ت س ق ١١٠٤٨

باب ٢٤

١٨٥٥ (تحفة) م د س ٥٦٧٠

باب ٢٥

١٨٥٦ (تحفة) م د س ٥٨٦٤

١٨٥٧ (تحفة) ع ٥٨٣٤

تغ ١٣٣/٣

١٨٥٨ (تحفة) ت ٣٨٠٣

ابن

١٨٥٢ - طرفه: ٧٣١٥، ٦٦٩٩
 ١٨٥٤ - طرفه: ١٠١٣
 ١٨٥٥ - طرفه: ١٠١٣
 ١٨٥٦ - طرفه: ١٦٧٧
 ١٨٥٧ - طرفه: ٧٦

ابن زيد قال حج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبنا سبع سنين حدثنا عمرو بن زُرارة أخبرنا
 القسم بن ملك عن الجعدي بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول للأب بن زيد وكان
 قد حج به في نقل النبي صلى الله عليه وسلم **باب حج النساء** وقال لي أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم
 عن أبيه عن جده أذن عمر رضي الله عنه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخرة حجها فبعث معهن
 عثمان بن عفان وعبد الرحمن حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا حبيب بن أبي عمرة قال حدثتنا
 عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ألا تغزوا وبجاهد معكم
 فقال لا يمكن أحسن الجهاد وأجله الحج **باب حج من حضر** فقلت فإدع الحج بعد إذ سمعت هذا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان حدثنا أحمد بن زيد عن عمرو عن أبي عبد مولى
 ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا
 يدخل عليها رجل إلا معها محرم فقال رجل يا رسول الله أتى أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وأمر أني
 تريد الحج فقال أخرج معها حدثنا عبدان أخبرنا يزيد بن زريع أخبرنا حبيب المعلم عن عطاء
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجة قال لا تمسنان
 إلا نصارية مامنك من الحج قالت أوفلان تعني زوجها كان له ناضحان حج علي أحدهما والآخر
 يسقي أرضنا قال فإن عمرة في رمضان تقضى حجة معي رواه ابن جرير عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وقال عبدة الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت أبا سعيد
 وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال أربع سمعتن من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أو قال يحدثن عن النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني وأنقني أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين
 ليس معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم يومين الفطر ولا يصح ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تقرب
 الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد
 ومسجد الأقصى **باب من نذر المشي إلى الكعبة** حدثنا ابن سلام أخبرنا الفراري عن حميد

(تحفة)	١٨٥٩
	٣٧٩٥
(تحفة)	١٨٦٠ باب ٢٦
	١٠٣٨١
(تحفة)	١٨٦١
	١٧٨٧١ س ق
(تحفة)	١٨٦٢
	٦٥١٤ م
(تحفة)	١٨٦٣
	٥٨٨٧ م
(تحفة ٥٩١٣) تنق ١٣٣/٣	م س
(تحفة ٢٤٢٩) تنق ١٣٣/٣	ق
(تحفة)	١٨٦٤
	٤٢٧٩ م ت س ق
(تحفة)	١٨٦٥ باب ٢٧
	٣٩٢ م د ت س

(١) النسبي
 ٢ وكان السائب
 لا هو الأزرقي ٤ ابن
 عرف ٥ نغزو كذا
 بآيات الالف بعدوا ونغزو
 في اليونانية ٦ وأجله
 كذا في الفرع ٧ حجة
 أوجه معي ٨ أخذتهن
 محمد بن سلام

١٨٥٩ - طرفه: ٦٧١٢، ٧٣٣٠.
 ١٨٦١ - طرفه: ١٥٢٠.
 ١٨٦٢ - طرفه: ٣٠٠٦، ٣٠٦١، ٥٢٣٣.
 ١٨٦٣ - طرفه: ١٧٨٢.
 ١٨٦٤ - طرفه: ٥٨٦.
 ١٨٦٥ - طرفه: ٦٧٠١.

الطويل قال حدثني ثابت عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادي بين
 ابنيه قال مبال هذا قالوا نذر أن يمسي قال إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني أمره أن يركب حرساً
 إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد
 ابن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبه بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله وأمرني
 أن أستفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال عليه السلام لتمس ولتركب قال وكان أبو الخير
 لا يفارق عقبه حرساً أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن أيوب عن يزيد عن أبي الخير عن عقبه فقد كر
 الحديث باب حرم المدينة حرساً أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن
 الأحول عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع
 شجرها ولا يتحدث فيها حدث من أحدث حدثاً فلعنة الله والملائكة والناس أجمعين حرساً
 أبو عمير حدثنا عبد الوارث عن أبي الصباح عن أنس رضي الله عنه قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 وأمر بنا المسجد فقال يا بني التجار آمنوني فقالوا لا نطلب عنقه إلا إلى الله فأمر بقبور المشركين فنبتت
 ثم بالحرب فسيوت وبالخيل فقطع قصفوا الخيل قبله المسجد حرساً إسماعيل بن عبد الله قال حدثني
 أخي عن سليمان عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال أراكم يا بني
 حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل أتم فيه حرساً محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن حدثنا
 سفين عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال ما عندناشي إلا كتاب الله وهذه
 العصفية عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثاً أو آوى
 محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة
 فمن أحفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوماً
 بغرلذن مواله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل باب
 فضل المدينة وأنها تنقي الناس حرساً عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بين لابتي المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثاً أو آوى
 محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة
 فمن أحفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوماً
 بغرلذن مواله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل باب

١ وأمره ٢ فاستفتيت
 النبي صلى الله عليه وسلم
 ٣ صلى الله عليه كذا هو
 في اليونانية ٤ لتمشي
 ٥ قال أبو عبد الله حدثنا
 ٦ بسم الله الرحمن الرحيم
 باب فضل المدينة
 ٦ فضائل المدينة باب حرم
 المدينة ٧ فأمر ٨ قالوا
 ٩ ابن عمر ١٠ حرم
 ١١ وقال ١٢ أراكم يفتح
 الهمة في الفرع وغيره
 ١٣ قال أبو عبد الله عدل
 فداء

١٨٦٦ (تحفة) ١٨٦٧ (تحفة) ١٨٦٨ (تحفة) ١٨٦٩ (تحفة) ١٨٧٠ (تحفة)
 ٩٩٥٧ ٩٣٢ ١٦٩١ ١٢٩٩١ ١٠٣١٧
 ٢٩ كتاب ١ باب ٢
 ٢ باب ٢

١٨٦٧ - طرفه: ٧٣٠٦
 ١٨٦٨ - طرفه: ٢٣٤
 ١٨٦٩ - طرفه: ١٨٧٣
 ١٨٧٠ - طرفه: ١١١

أَبَا الْحَبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَمْرٌ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَتْرَبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا تَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ
بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَّاسِ
 ابْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَبِيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نُبُوْلٍ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى
 الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ **بَابُ** لَأَبِي الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوْ رَأَيْتُ الطَّيْبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ
 مَا دَعَرْتُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَبَنِيْمٍ سَاحِرَامَ **بَابُ** مِنْ رَغَبٍ عَنِ الْمَدِينَةِ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِزْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ
 يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ وَآخِرُ مَنْ يَحْشُرُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْيَمَةَ بَرِيدَانَ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ بَعْثَهُمَا فَيَجِدَانِهَا
 وَحِشَا حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوْهُهُمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَفَخَ الْيَمِينُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ
 لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا
 يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
بَابُ الْإِيمَانِ بِأَرْضِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ لِبَارِئِ الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَبِيَّةُ إِلَى جِجْرِهَا **بَابُ** لَأَنْتُمْ مِنْ كَادِ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَائِشَةَ فَالْتَّ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَكْدُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَحَدًا لِاتِّمَاعِ كَمَا يَتِمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ
بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسَنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ

٣	باب	١٨٧٢	(تحفة)
٥٢		١١٨٩١	
٤	باب	١٨٧٣	(تحفة)
٣٢٣٥	م ت س		
٥	باب	١٨٧٤	(تحفة)
١٣١٦٤			
١٨٧٥	(تحفة)		
٤٤٧٧	م س		
٦	باب	١٨٧٦	(تحفة)
١٢٢٦٦	م ق		
٧	باب	١٨٧٧	(تحفة)
٣٩٥٥			
٨	باب	١٨٧٨	(تحفة)
١٠٦	م		

ط عن ٢ كذا في
 اليونانية بالياء المنناة
 التحية وقال الحافظ بتاء
 الخطاب للاكثر ٣ عواني
 كذا في فرع اليونانية الذي
 بيدنا علامة أبي ذر والتصحيح
 على العواف وعلی عواني
 والذي في القسطلاني ان
 رواية أبي ذر عواني فقط
 فخر اه صححه
 الضبطان في الفرع معا
 وحوشا ٦ ليس في
 اليونانية على الحرف الاقرب
 من تفتح فقط في المواضع
 الثلاثة فاحتمل أن يكون
 بالفوقية أو التحية وقال
 القسطلاني في الاولي بضم
 الفوقية اه وفي بعض
 الاصول يفتح بالتحية
 كذا في اليونانية
 هذه بدون ياء ٨ هي بنت
 سعد ٩ ابن عبدالله

١٨٧٢ - طرفه: ١٤٨١
 ١٨٧٣ - طرفه: ١٨٦٩
 ١٨٧٨ - طرفه: ٣٥٩٧، ٢٤٦٧، ٧٠٦٠

تغ ٣/١٣٤

باب ٩

س ٢

س ٢

س ٢

باب ١٠

س ٢

أَسَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي لَا أَرَى مَوَاقِعَ النَّفْتِ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْفَطْرِ * تَابَهُ مَعْمَرُ وَسَالِمُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَاب** لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَرْهَيْمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ أَيُّومَئِذٍ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَمْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ حَدَّثَنَا بَرْهَيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيِّطُوهُ الدَّجَالُ إِلَى الْمَكَّةِ وَالْمَدِينَةِ لَيْسَ لَهُ مِنْ تَقَابِهِمْ نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَعَاتٍ فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَأَنَّ الدَّجَالَ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ جُلُوهُ خَيْرِ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ فِي قَوْلِ الدَّجَالِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا نَأْمَ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يَحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِمَّنِّي الْيَوْمَ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَقْتَلُهُ فَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِ **بَاب** الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْخَبِيثَاتِ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُسْتَكِدِّ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ عَرَابِيٌّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعَهُ مِنَ الْغَدِ مَجْمُومًا فَقَالَ أَقْبَلْنِي فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الْمَدِينَةُ كَالْكَبْرِ تَنْفِي خَبِيثَاتٍ وَيَصْعَقُ طَيْبَهَا حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّدَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ نَقَلْتُهُمْ وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا نَقَلْتُهُمْ فَزَلَّتْ فَاكْتُمُ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَبَيَّنَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ لكل إليه
 ٢ لا
 ٣ ينزل ٤ قوله
 أقتله فلا أسلط عليه
 قال شيخ الإسلام هو
 بتقدير همزة الإنكار
 في أقتله وفي نسخة ناظرها
 وكأنه ينكر إرادته القتل
 وعدم تسلطه عليه فعناه
 على هذا ما أريد قوله فلا
 أسلط عليه اه وفي نسخة
 ولا أسلط عليه وفي بعض
 الاصول فلا يسلط عليه
 وفي نسخة ولا يسلط عليه
 اه
 ٥ وتتصع طيبها
 ٦ رسول الله

(تحفة) ١٨٧٩
 ١١٦٥٤
 (تحفة) ١٨٨٠
 ١٤٦٤٢
 (تحفة) ١٨٨١
 ١٧٥
 (تحفة) ١٨٨٢
 ٤١٣٩
 (تحفة) ١٨٨٣
 ٣٠٢٥
 (تحفة) ١٨٨٤
 ٣٧٢٧

١٨٧٩ - طرفه: ٧١٢٦، ٧١٢٥
 ١٨٨٠ - طرفه: ٧١٣٣، ٥٧٣١
 ١٨٨١ - طرفه: ٧١٢٤، ٧١٣٤، ٧٤٧٣
 ١٨٨٢ - طرفه: ٧١٣٢
 ١٨٨٣ - طرفه: ٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٢١٦، ٧٣٢٢
 ١٨٨٤ - طرفه: ٤٠٥٠، ٤٠٨٩

عليه وسلم إنما اتقى الرجال كما اتقى النار خبث الحديد **باب** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
 وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن ابن شهاب عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة * تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة
 حدثنا سمعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر
 فنظر إلى جدران المدينة أوضع راحته وأن كان على دابة تحركها من حيا **باب** كراهية النبي
 صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة ^(٤) حدثنا ابن سلام أخبرنا الفزاري عن حميد الطويل عن أنس
 رضي الله عنه قال أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قريظ المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعرى
 المدينة وقال يا بني سلمة ألا تحسبون أنكم فاقموا **باب** حدثنا مسدد عن يحيى عن عبد الله
 ابن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ^(٥) حدثنا
 عبد بن اسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول
 كل امرئ مصيب في أهله * والموت أدنى من شرك نعله
 وكان بلال إذا أفلح عنه الحمى رفع عقبرته يقول
 ألا ليت شعري هل أيتن ليلته * يواد وحولي اذخر وجليل
 وهل أريدن يوم مايا محجته * وهل يبدون لي شامة وطفيل
^(٦) قال اللهم العن شيبه بن ربيعة وعمته بن ربيعة وأميمة بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض
 الأوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب لنا المدينة تحبنا مكة أو أشد اللهم بارك لنا
 في صاعنا وفي مدنا ووصحها لنا وانقل جماها إلى الحفة قالت وقد مننا المدينة وهي أو بأرض الله قالت
 فكان بطحان يجري بجلائقي ماء آحنا حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
 أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

(تحفة) ١٨٨٥
 ١٥٥٩
 (تحفة) ١٨٨٦
 ٥٧٤
 (تحفة) ١٨٨٧
 ٧٦٥
 (تحفة) ١٨٨٨
 ١٢٢٦٧
 (تحفة) ١٨٨٩
 ١٦٨١٦
 (تحفة) ١٨٩٠
 ١٠٣٩٤

١ الدجال قال في الفتح هي
 ٢ تصحيف ٢ حدثني
 ٣ أن تعرى ٤ حدثني
 ٥ أرادوا بنو سلمة
 ٦ وقبري هكذا زيادة الواو
 في وقبري والتخريج بعد
 ومنبري في اليونينية وعبارة
 الفتح والقسطلاني وفي
 رواية ابن عسا كر قبري بدل
 بيتي ٧ أفلح ٨ وقال
 ٩ يمدو بقصر وليس في
 اليونينية على الواو بامدة

١٨٨٦ - طرفه: ١٨٠٢
 ١٨٨٧ - طرفه: ٦٥٥
 ١٨٨٨ - طرفه: ١١٩٦
 ١٨٨٩ - طرفه: ٣٩٢٦، ٥٦٥٤، ٥٦٧٧، ٦٣٧٢

تخ ١٣٥/٣ (تحفة ١٠٦٧٥)

فِي بَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَرَ يُحَوِّهُ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَنانٍ عَنْ حَفْصَةَ سَمِعْتُ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كتاب ٣٠

(٢) (كتاب الصوم) (بسم الله الرحمن الرحيم)

باب ١

بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى
 الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا رَأْسًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي
 مَاذَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ الْأَنْ تَطُوعٌ شَيْئًا ^(٣) فَقَالَ أَخْبِرْنِي مَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ
 الصِّيَامِ فَقَالَ شَهْرُ رَمَضَانَ الْأَنْ تَطُوعٌ شَيْئًا ^(٤) فَقَالَ أَخْبِرْنِي بِمَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ فَأَخْبَرَهُ ^(٥)
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَالَ وَالَّذِي أُرْكَمُ لَا أَنْطُوعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ
 شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَمْ يَنْصَبْ لَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَنْ صَدَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ ^(٨)
 عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا
 فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَالَةَ بْنَ مَلِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ
 تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ وَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ ^(٩) **بَابُ** فَضْلِ الصَّوْمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ الصِّيَامُ جَنَّةٌ فَلَا يَرْتَفِعُ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ أَمْرٌ وَقَاتَلَهُ أَوْ شَاعَهُ فَلْيَقِلْ إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي
 بِيَدِهِ تَخْلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ يَبْرُكُ طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَشَهْوَتُهُ مِنْ أَجْلِ

١ عن أبيه ٢ في أصول
 كثيرة تقديم السجدة
 ٣ ضبط في الفرع الذي
 يبدنا الصلوات بضم التاء
 وكسرها والكسر رواية
 أبي ذر مضمعا عليها وكذلك
 سين الخمس بالضم والفتح
 ٤ عا ه قال
 ٦ بشر السبع ٧ بالحق
 ٨ أدخل ٩ فليصم
 ١٠ أفطره ١١ هو
 مثلث الفاء وضم الفاء من
 الفرع

١٨٩١ (تحفة) ٥٠٠٩ م د س

١٨٩٢ (تحفة) ٧٥٥٩ م د س

١٨٩٣ (تحفة) ١٦٣٦٨ م د س

١٨٩٤ (تحفة) ١٣٨١٧ م د س

الصيام

١٨٩١ - طرفه: ٤٦.
 ١٨٩٢ - طرفه: ٢٠٠٠، ٤٥٠١.
 ١٨٩٣ - طرفه: ١٠٩٢.
 ١٨٩٤ - طرفه: ١٩٠٤، ٥٩٢٧، ٧٤٩٢، ٧٥٣٨.

الصِيَامِ وَأَنَا جَزِي بِهِ وَالْحَسَنَةُ بَعَثَرُ أَمْنَالِهَا **بَابُ الصَّوْمِ كَقَارَةِ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**
 حَدِيثَانِ حَدِيثَانِ جَمَعَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْقَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَحْفُوظٍ حَدِيثَانِ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسْنَةِ قَالَ حُدَيْقَةُ أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَسْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ
 وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ قَالَ لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذَمِّهَا أَسْأَلُ عَنِ التَّيْبِ عَوَجٍ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ قَالَ وَ أَنْ دُونَ ذَلِكَ
 بِأَبَا مَغْلَقًا قَالَ قَيْفُخٌ أَوْ يَكْسِرُ قَالَ يَكْسِرُ قَالَ ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يَغْلِقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ لَمْ يَسْرُوقِ سَلَهُ
 أَكَّانَ عَمْرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنْ دُونَ غَدَاةِ اللَّيْلَةِ **بَابُ الرِّيَانِ لِلصَّائِمِينَ**
 حَدِيثًا خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرَهُمْ
 يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فِي قَوْمٍ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرَهُمْ فَذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ قَلَمٌ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ حَدِيثًا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 ابْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ بِعَبْدِ اللَّهِ
 هَذَا خَيْرٌ فَنَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ
 كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ
 تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **بَابُ هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ**
رَأَى كُكُلَهُ وَأَسَمَاءَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقْتَمُوا رَمَضَانَ حَدِيثًا
 قَتَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغَلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسَلَسَتْ
 الشَّيَاطِينُ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ

(تحفة) ١٨٩٥ باب ٣
٣٣٣٧ م ت س ق

باب ٤
١٨٩٦ (تحفة)
٤٦٩٥ م

(تحفة) ١٨٩٧
١٢٢٧٩ م ت س

باب ٥
١٨٩٨ (تحفة) تغ ١٣٧/٣
١٤٣٤٢ م س

(تحفة) ١٨٩٩
١٤٣٤٢ م س

(تحفة) ١٩٠٠
٦٨٨٨

(٤ - ر ي ث)

١ حَدِيثُ النَّبِيِّ ط
٢ أُخْرَى ٣ أَنْ غَدَا
دُونَ اللَّيْلَةِ ٤ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ٥ مِنْ أَبْوَابِ كَذَا فِي
الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمِ
٦ أَخْبَرَنِي . وَحَدَّثَنِي
٧ حَدَّثَنِي ٨ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ

- ١٨٩٥ - طرفه: ٥٢٥.
- ١٨٩٦ - طرفه: ٣٢٥٧.
- ١٨٩٧ - طرفه: ٢٨٤١، ٢٢١٦، ٣٦٦٦.
- ١٨٩٨ - طرفه: ١٨٩٩، ٣٢٧٧.
- ١٨٩٩ - طرفه: ١٨٩٨.
- ١٩٠٠ - طرفه: ١٩٠٦، ١٩٠٧.

رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتهم فاصوموا وإذا رأيتهم فافطروا
 فَإِنَّهُمْ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ * وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ وَيُونُسُ لِهَيْلَالِ رَمَضَانَ **بَابُ**
 مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَابْتِغَاءَ رِضَى اللَّهِ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَنُونَ
 عَلَى نِيَّاتِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ صَامَ
 رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ** أَجْرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُصْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ
 أَجْرُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلٌ وَكَانَ جِبْرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ
 بَعْضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهِ جِبْرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْرًا بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ
 الْمُرْسَلَةِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلُ بِهِ فِي الصَّوْمِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
 أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقَمِيرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلُ بِهِ فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجِبُهُ فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ **بَابُ** هَلْ يَقُولُ اتِّي صَائِمٌ
 إِذَا شِئْتُمْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
 الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ
 إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَتَّخِذْ فَإِنْ سَابَهُ
 أَحَدٌ أَوْ قَالَ لَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَنْ خَالَوْفِ فَمَنْ الصَّائِمُ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ
 لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ **بَابُ** الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى
 نَفْسِهِ الْعَزُوبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَزْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ بَيْنَا نَا أَنَا مَشِيٌّ مَعَ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ كَأَمَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ
 لِلْبَصْرِ وَأَحْسَنُ لِلْقَرْبِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ أجود ٢ في كل
 ٣ كسر راء به عرض من
 الفرع ٤ النبي ٥ ضم
 الفاء من الفرع ٦ خلف
 فم ولا يذرف في نسخة تلخوف
 في الصائم ٧ العزبة

باب ٦ تنق ١٣٨/٣ (تحفة ٦٩٨٣ م من)
 تنق ١٣٩/٣
 ١٩٠١ (تحفة)
 ١٥٤٢٤ م
 باب ٧
 ١٩٠٢ (تحفة)
 ٥٨٤٠ م
 باب ٨
 ١٩٠٣ (تحفة)
 ١٤٣٢١ دت س ق
 باب ٩
 ١٩٠٤ (تحفة)
 ١٢٨٥٣ م
 باب ١٠
 ١٩٠٥ (تحفة)
 ٩٤١٧ م د س ق
 باب ١١ تنق ١٣٩/٣

وسلم

١٩٠١ - طرفه: ٣٥
 ١٩٠٢ - طرفه: ٦
 ١٩٠٣ - طرفه: ٦٠٥٧
 ١٩٠٤ - طرفه: ١٨٤٩
 ١٩٠٥ - طرفه: ٥٠٦٦، ٥٠٦٥

(تحفة ١٠٣٥٤) تنغ ١٣٩/٣
د س ق

وسلم إذا رأيت الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا وقال صلى الله عليه عن عمار بن صام يوم الشك فقد عصى
 أبا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى
 تروه فإن غم عليكم فأقدروا له حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا
 حتى تروه فإن غم عليكم فأكلوا العدة ثلثين حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة بن جحيم قال
 سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخس الأيام
 في الثالثة حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول
 قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته
 فإن غم عليكم فأكلوا العدة سبعان ثلثين حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح عن يحيى بن عبد الله بن
 صبيح عن عكرمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه
 شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أورا ح فقبل له أنك حلفت أن لا تدخل شهرا فقال إن الشهر
 يكون تسعة وعشرين يوما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن أنس
 رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفك رجله فأقام في مشربة
 تسعة وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آلت شهرا فقال إن الشهر يكون تسعة وعشرين
 باب شهر أعبدا لينة قصان قال أبو عبد الله قال إسحق وإن كان ناقصا فهو تمام وقال محمد
 لا يجتمعان كلاهما ناقص حدثنا مسدد حدثنا معمر قال سمعت إسحق عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن
 أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني مسدد حدثنا معمر عن خالد الخذاء قال أخبرني عبد الرحمن
 ابن أبي بكر عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهر أعبدا لينة
 ودوا الجنة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تكتب ولا تحسب حدثنا آدم حدثنا شعبة
 حدثنا الأسود بن قيس حدثنا سعيد بن عمرو أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه

١٩٠٦ (تحفة)

٨٣٦٢ م س

١٩٠٧ (تحفة)

٧٢٤١

١٩٠٨ (تحفة)

٦٦٦٨ م س

١٩٠٩ (تحفة)

١٤٣٨٢ م س

١٩١٠ (تحفة)

١٨٢٠١ م س ق

١٩١١ (تحفة)

٦٧٩

تنغ ١٤٢/٣ باب ١٢

١٩١٢ (تحفة)

١١٦٧٧ م د س ق

(تحفة) ١٩١٣ باب ١٣

٧٠٧٥ م د س

١ حدثنا ٢ وحبس
 ٣ فان غمى . أغمى
 غم هذه الرموز من
 الفرع وكانت انحكت من
 هامش اليونانية (وقوله غمى)
 بفتح الغين وتخفيف الباء كذا
 هنا لا يذر وعند القاسمى
 غمى بضم الغين وشذ الباء
 المكسورة وكذا قيده الاصلي
 بخطه والاول أبين ومعناه
 خفي عليكم قاله عياض ٨٥
 من اليونانية ٤ وعشرون
 ٥ فكانت هكذا في
 اليونانية من غير رقم
 (قوله في مشربة هي بفتح
 الراء وضها وضبطت في
 الفرع الذي يذنا بفتح الراء
 لا غير ٨٥ معجمه
 ٦ تسعة هذا في الاصل
 ٧ تسعة علامة
 الكشميهنى في اليونانية
 محتملة لان تكون على تسعا
 الذي في الاصل ٨ اسحق
 ابن سويد ٨ يعني ابن سويد
 ٩ حديث

١٩٠٦ - طرفه: ١٩٠٠
 ١٩٠٧ - طرفه: ١٩٠٠
 ١٩٠٨ - طرفه: ١٩١٣، ٥٣٠٢
 ١٩١٠ - طرفه: ٥٢٠٢
 ١٩١١ - طرفه: ٣٧٨
 ١٩١٣ - طرفه: ١٩٠٨

وسلم أنه قال إنما أمة لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلثين
باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ^(١) حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى
ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم أحدكم
رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم **باب** قول
الله جل ذكره أحل لكم ليلة الصيام الرفق إلى نسائكم ^(٢) هن لباس لكم وأنتم لباس لهن علم الله أنكم
كنتم تخافون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فلا تبشروهن بائسوا ما كتب الله لكم ^(٣) حدثنا
عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال كان أصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وإن
قدس بن صرمة الأنصاري كان صائما فلما حضر الإفطار رأى امرأته فقال لها أعتدك طعاما قالت لا
ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه ففأته امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فلما
انصف النهار غشي عليه فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية أحل لكم ليلة الصيام
الرفق إلى نسائكم ففرحوها وفرح شديدوا نزلت وكووا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود **باب** قول الله تعالى وكووا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود
من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ^(٤) فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا هشام قال أخبرني حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال لما نزلت
حتى تبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود عمدت إلى عقالي أسود وإلى عقالي أبيض فجعلتهما تحت
وسادتي فجعلت أتطرق في الليل فلا تبين لي فعدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
له ذلك فقال إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار ^(٥) حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن مهمل بن سعد ح ^(٦) حدثني سعيد بن أبي هريرة حدثنا أبو عسان محمد بن مطرف قال حدثني أبو حازم
عن مهمل بن سعد قال أنزلت وكووا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم ينزل
من الفجر فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ولم ينزل
بأكل حتى تبين له رؤيته فما نزل الله بعد من الفجر فعلوا أنه إنما يعني الليل والنهار ^(٧) **باب**

١ لا يتقدم ٢ أو يومين
٣ صوما ٤ الى قوله
ما كتب الله لكم ٥ عينه
٦ فنزلت ٧ الى
قوله ثم أتموا الصيام الى
الليل ٨ فيه عن البراء
٩ الحجاج ١٠ وحدثنى
١١ وكان ١٢ رجليه
١٣ ولا يزال ١٤ تبين
١٥ يستبين ١٥ من النهار

باب ١٤ ١٩١٤ (تحفة) ١٥٤٢٢
باب ١٥ ١٩١٥ (تحفة) ١٨٠١
باب ١٦ ١٩١٦ (تحفة) ٩٨٥٦
باب ١٧ ١٩١٧ (تحفة) ٤٧٢٤ ٤٧٥٠

قول

١٩١٥ - طرفه: ٤٥٠٨
١٩١٦ - طرفه: ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠
١٩١٧ - طرفه: ٤٥١١

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْتَعْنِكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي
 أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ
 بِلَيْلٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَانَّهُ لَا يُؤَدِّنُ
 حَتَّى يَطْلُعَ الْقَجْرُ قَالَ الْقَسِمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرِقِيَ ذَاوِي نَزْلٍ ذَا **بَابُ** تَأْخِيرِ السَّحُورِ ^(١)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كُنْتُ أَتَسَكَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢)
بَابُ قَدْرِكُمْ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْقَجْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ زَيْدٍ نَبَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسَكَّرَ نَامِعٌ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
 قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ قَالَ قَدْرُ حَسِينِ آيَةَ **بَابُ** بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَابَهُ وَاصْلًا لَوْ لَمْ يَذْكُرِ السَّحُورَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصِلًا فَوَاصِلَ النَّاسُ فَشَقَّ
 عَلَيْهِمْ فَنَهَاهُمْ قَالُوا يَا أَبَا بَلَدٍ قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ لِي أَظَلُّ أَطْعَمُ وَأَسْقِي حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ^(٣)
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَكَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً **بَابُ** إِذَا تَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ عِنْدَ كُمْ طَعَامٌ فَإِنْ قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا وَفَعَلَهُ ابْنُ طَلْحَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ
 عَبَّاسٍ وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَيْنِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُسَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مِنْ أَكَلِ فَلْيَصُمْ أَوْ ^(٤)
 فَلْيَصُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلْيَأْكُلْ **بَابُ** الصَّائِمِ يُصْجِحُ جُنْبًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ
 أَنَا وَأَبِي حِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ خ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٥)
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُمْ وَأَنَّ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ ^(٦)

(تحفة) ١٩١٨ و ١٩١٩ و ١٤٤/٣ تنغ ٧٨٣١ م ١٧٥٣٥
 (تحفة) ١٩٢٠ ٤٧٢٥
 (تحفة) ١٩٢١ باب ١٩ م ت س ق ٣٦٩٦
 (تحفة) ١٩٢٢ باب ٢٠ ٧٦٢٠
 (تحفة) ١٩٢٣ ١٠٢٨
 تنغ ١٤٤/٣ باب ٢١
 تنغ ١٤٥/٣ (تحفة) ١٩٢٤ ٤٥٣٨ م س
 (تحفة) ١٩٢٥ و ١٩٢٦ باب ٢٢ ١١٠٦٠ م د ت س
 ١٧٦٩٦
 ١٨٢٢٨

١ يَسْتَعْنِكُمْ ٢ تَجْيِيلِ
 ٣ السَّحُورَ عَزَّ فِي الْفَتْحِ
 هَذِهِ الرَّوَايَةُ لِلْكَشْمِيرِيِّ
 وَالنَّسْفِيِّ وَصَوَّبَ الرَّوَايَةَ
 الَّتِي فِي الْأَصْلِ ٤ سَحُورٌ
 نَسَبَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ فِي الْفَتْحِ
 لِلْكَشْمِيرِيِّ وَالنَّسْفِيِّ
 ٥ فَإِنَّكَ ٦ رَسُولُ اللَّهِ
 ٧ لَنْ ٨ حَتَّى ٩ وَحَدَّثَنَا

١٩١٨ - طرفه: ٦١٧
 ١٩١٩ - طرفه: ٦٢٢
 ١٩٢٠ - طرفه: ٥٧٧
 ١٩٢١ - طرفه: ٥٧٥
 ١٩٢٢ - طرفه: ١٩٦٢
 ١٩٢٤ - طرفه: ٧٢٦٥ ، ٢٠٠٧
 ١٩٢٥ - طرفه: ١٩٣٠ ، ١٩٣١
 ١٩٢٦ - طرفه: ١٩٣٢

١ فقال ٢ لتفزعن
 ٣ أذكر هذه من الفتح
 ٤ لم أذكر ذلك من الفتح
 ٥ وهن وهذه رواية النسائي وهي من الفرع ٦ يأمرنا ٧ عن سعيد قال الحافظ بن جبر وهو غلط فاحش فليس في شيخ سليمان بن حرب أحد اسمه سعيد حدثه عن الحكم (قوله لآربه) ثبتت لفظه الى على قوله لآربه في اليونانية
 ٨ ما رب حاجت
 ٩ ما رب حاجة ٩ غير
 ١٠ باب القبلة للصائم
 ١١ حدثني ١٢ فالتقي
 ١٣ يوم صوم ١٤ (قوله أزن) هو هذا الضطفي اليونانية وفي رواية أزننا وليس عليه رقم في اليونانية وفي القسطلاني ان رواية أبي ذر أزن قال والروايتان في الفرع منوتان وفي غيره بغير تنوين لانه فارسي فلذلك لم يصرف اه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث أقسم بالله لتقر عن أبي أبا هريرة ومروان يومئذ على المدينة فقال أبو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا أن نجمع بيني الحليفة وكانت لآي هريرة هناك أرض فقال عبد الرحمن لآي هريرة فإني ذاك امرأ ولولا مروان أقسم على فيه لم أذكره لأن قد كقول عائشة وأم سلمة فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو أعلم وقال همام وابن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر والأول أسند **باب المباشرة للصائم** وقالت عائشة رضي الله عنها يحرم عليه فرجها حدثنا سليمان بن حرب قال عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أمه بككم لآربه وقال قال ابن عباس ما رب حاجته قال طائوس أولى الآربة الأحق لأحاجة له في النساء **باب القبلة للصائم** وقال جابر بن زيد انظر فإني يتم صومه حدثنا محمد بن المنذر حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم ضحك حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب ابنة أم سلمة عن أمها رضي الله عنهما قالت بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيملة إذ حضت فأنسلت فأخذت ثياب حبيضي فقال مالك أفضت قلت نعم فدخلت معي في الخيملة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من إياه وأحد وكان يقبلها وهو صائم **باب اغتسال الصائم** وبل ابن عمر رضي الله عنهما ما رواه أبا القاه عليه وهو صائم ودخل الشعيبي الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لآباس أن يتطعم القدر والشئ وقال الحسن لآباس بالضمضة والتبر للصائم وقال ابن مسعود إذا كان صوم أحدكم فليصم دهيना مترجلا وقال أنس ان لي أزن أتقعم فيه وأنا صائم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استاك وهو صائم وقال ابن عمر استاك أول النهار وأخره ولا يلع ريقه وقال عطاء ان ازدر ريقه لأقول يفطر

تغ ١٤٧/٣
 باب ٢٣
 تغ ١٤٩/٣
 ١٩٢٧ (تحفة) ١٥٩٣٢
 تغ ١٤٩/٣
 باب ٢٤
 تغ ١٥٠/٣
 ١٩٢٨ (تحفة) ١٧٣١٣ س ١٧١٧٠
 ١٩٢٩ (تحفة) ١٨٢٧٠ ق ١٨٢٧١ ١٨٢٧٢
 باب ٢٥
 تغ ١٥٠/٣ ، ١٥١

١٩٢٧ - طرفه: ١٩٢٨
 ١٩٢٨ - طرفه: ١٩٢٧
 ١٩٢٩ - طرفه: ٢٩٨

وقال

وقال ابن سيرين لآبأس بالسؤال الرطب قبل له طعم قال والماء له طعم وأنت تغمض به ولم يرأس والحسن
 وأبرهيم بالكحل للصائم ناسا حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا أبو نؤس عن ابن شهاب عن
 عروة وأبي بكر قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه العجوة في رمضان
 من غير حلم فيغتسل ويصوم حدثنا اسمعيل قال حدثني ملك عن سمى مولى أبي بكر بن عبد الرحمن
 ابن الحر بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن كثر أن أبا أي فذهبت معه حتى دخلنا
 على عائشة رضي الله عنها قالت أئمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان ليصبح جنباً من جماع
 غير احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك **باب** الصائم إذا أكل أو شرب
 ناسياً وقال عطاء إن استنثر فدخل الماء في حلقه لآبأس إن لم يملك وقال الحسن إن دخل حلقه
 الذباب فلا شيء عليه وقال الحسن وبجاءه دان جامع ناسياً فلا شيء عليه حدثنا عبدان أخبرنا
 يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال إذا نسي فأكل وشرب فليصومه قائماً طمأته الله وسقاه **باب** سؤال الرطب واليابس
 للصائم ويدكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم مالا أحصى أو أعد
 وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسؤال عند كل وضوء
 ويروي نحوه عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للقيم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يتلعه ريقه حدثنا عبدان
 أخبرنا عبد الله أخبرنا عمه قال حدثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن جرمان رأيت عثمان رضي الله عنه
 يوضأ فأفرغ على يديه ثلثاً ثم غمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثاً ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلثاً ثم
 غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلثاً ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه اليمنى ثلثاً ثم اليسرى ثلثاً ثم قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من يوضأ وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين
 لا يحدث نفسه في ما شئ إلا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
 إذا وضأ فليستنشق بمخبره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لآبأس بالسعوط للصائم إن لم يصل

تغ ١٥١/٣
 (تحفة) ١٩٣٠
 ١٦٧٠١ م د س
 ١٧٦٩٦
 (تحفة) ١٩٣١
 ١٧٦٩٦ م د س
 (تحفة) ١٩٣٢
 ٢٦ باب ١٨٢٢٨ م د س
 تغ ١٥٦/٣
 (تحفة) ١٩٣٣
 ١٤٥٥٣
 باب ٢٧
 تغ ١٥٧/٣
 (تحفة) ١٩٣٤
 ٩٧٩٤ م د س
 باب ٢٨
 تغ ١٦٧، ١٦٦/٣

١ تغمض بالفتح عند أبي
 ٢ نراه ٢ السؤال
 ٣ السؤال ٤ يبلغ
 ٥ مغمض ٦ رأسه
 ٧ هكذا الواو من وضوئي
 ٨ قوله الاغفر له الخ
 ٩ نسيه الا في جميع
 النسخ المعتمدة ومنها فرغ
 اليونانية الذي يمدنا
 وهي ساقطة من شرح
 القسطاني ومن جميع
 نسخ المتن المطبوعة ٩ فتح
 سين السعوط من الفرع

١٩٣٠ - طرفه: ١٩٢٥
 ١٩٣١ - طرفه: ١٩٢٥
 ١٩٣٢ - طرفه: ١٩٢٦
 ١٩٣٣ - طرفه: ٦٦٦٩
 ١٩٣٤ - طرفه: ١٥٩

إلى حلقه ويكتحل وقال عطاء بن ميمون ثم أفرغ ما في فيه من الماء لا يضره إن لم يزد ريقه
وماذا بقي فيه ولا يعض العلك فان ازدرد ريق العلك لا أقول أنه يضر ولكن ينهي عنه فان استنثر
فدخل الماء حلقه لا بأس لم يملك **باب** إذا جامع في رمضان وذكّر عن أبي هريرة رفعه
من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وإن صامه وبه قال ابن مسعود
وقال سعيد بن المسيّب والشعبي وابن جبير وإبراهيم وقتادة وحدا يقضي يوماً مكانه حدثنا عبد الله
ابن منير سمع يزيد بن هرون حدثنا يحيى هو ابن سعيد أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره عن محمد بن جعفر
ابن الزبير بن العوام بن خويلد عن عبد بن عبد الله بن الزبير أخبره أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول
إن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه احترق قال مالك قال أصبت أهل في رمضان فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم بمكثل يدعى العرق فقال أين المحترق قال أنا قال تصدق بهذا **باب** إذا
جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
قال أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أباه هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله
عليه وسلم إذ جاء رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقة نعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين
قال لا فقال فهل تجد طعام ستين مسكينا قال لا قال فكنت النبي صلى الله عليه وسلم فبينما نحن على ذلك
أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيهما **باب** العرق المكثل قال ابن السائل فقال أنا قال خذها
فتصدق به فقال الرجل أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لذيهم يارب الخرتين أهل بيت أفقر من أهل
بيتي فصحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك **باب** الجامع في
رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاييج حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال إن الأخر وقع على امرأته في رمضان فقال أنتجد ما تحرق رقة قال لا قال فنستطيع أن تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال أنتجد ما تطعم **باب** ستين مسكينا قال لا قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم

تغ ١٦٧/٣

باب ٢٩

باب ٣٠

باب ٣١

١ مضمض ٢ لا يضره
٣ لم يضره وفي القسطلاني
ولا في الوقت لا يضره أن
يزدرد ريقه فأسقط لم يفتح
الهمزة ونصب يزدرد اه
٤ ويضع ويضع بفتح
الضاد عند أبي ذر معصما
عليه وهي تفتح وتضم قاله
ابن سيده اه من اليونانية
٥ هكذا الهمزة من انه
مفتوحة ومكسورة في
اليونانية ٥ علة ٦ أخبرنا
في شهر رمضان ٨ مع النبي
علامة الكسمة من الفتح
٩ قال ١٠ فيه ١١ فقال
١٢ خذها هذا
١٣ لفظ قصر الذي فوق
الآخر ليس من اليونانية

تغ ١٧٠ ، ١٦٩/٣

١٩٣٥ (تحفة)

١٦١٧٦ دس

١٩٣٦ (تحفة)

١٢٢٧٥ ع

١٩٣٧ (تحفة)

١٢٢٧٥ ع

بعرق

١٩٣٥ - طرفه: ٦٨٢٢

١٩٣٦ - طرفه: ٢٦٠٠ ، ٥٣٦٨ ، ٦٠٨٧ ، ٦١٦٤ ، ٦٧٠٩ ، ٦٧١٠ ، ٦٧١١ ، ٦٨٢١

١٩٣٧ - طرفه: ١٩٣٦

بِزِقِ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّيْلُ قَالَ أَطْعِمْ هَذَا عِنْدَكَ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا مَا يَنْ لَابَتِيهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا قَالَ
 فَطَعِمَهُ أَهْلَكَ **بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقِيَامِ لِلصَّائِمِ** * وَقَالَ ابْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعْبُودُ بْنُ سُلَيْمٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تُوَيْبَانَ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَامَ فَلَا يَقْطُرُ لَيْلًا يُخْرِجُ وَلَا يُبْجِ
 وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يَقْطُرُ وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ الصَّوْمِ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ وَأَحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا
 وَيَذْكُرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَحْتَجِمُوا صِيَامًا وَقَالَ بَكِيرٌ عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ
 عَائِشَةَ فَلَاتَنهَى وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ قَالُوا أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْتَجِمُ * وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَوْسٍ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ قِيلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَمُّ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ
 أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَأَحْتَجِمَ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو
 عَن عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَحْتَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا آدَمُ
 ابْنُ أَبِي يَاسِينَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ نَائِبَ الْبَنَانِيِّ يَسْأَلُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَتَكْرَهُونَ
 الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ قَالَ لَا لِأَمْنِ أَجْلِ الضَّعْفِ وَزَادَ سَبَابَهُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ
 سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي فَزَلَّ فَجَدَّ حَلِي
 فَشَرِبَ ثُمَّ رَمَى يَدَيْهِ هَهُنَا ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلْ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ * تَابِعَهُ جَرِيرٌ
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ حِزْبًا مِنْ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
 أُسْرِدُ الصَّوْمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ حِزْبًا مِنْ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصُومُ فِي السَّفَرِ

(تحفة) ١٩٣٧/م (١) باب ٣٢ ١٤٢٦٥
 تغ ١٧٥/٣ ، ١٧٦
 (تحفة) ١٩٣٧/م (٢) س ١٨٥٦١
 ١٥٥٤٨
 (تحفة) ١٩٣٨ د ت س ٥٩٨٩
 (تحفة) ١٩٣٩ د ت س ٥٩٨٩
 (تحفة) ١٩٤٠ ٤٤٨
 تغ ١٨٢/٣
 (تحفة) ١٩٤١ باب ٣٣ ٥١٦٣
 د س
 تغ ١٨٤/٣
 (تحفة) ١٩٤٢
 ١٧٣١٩
 (تحفة) ١٩٤٣
 س ١٧١٦٢

١ إنه من الفتح ٢ الفطر
 ٣ نهي ٤ قال ٥ قال
 ٦ ثابت هو هكذا
 في اليونانية بصورة
 المرفوع وعليه ففتحتان
 ٧ سئل ٨ التبي
 ٩ الشمس في الموضعين
 بالنصب والرفع والرفع
 رواية أبي ذر

(٥ - ر ي ت)

١٩٣٨ - طرفه: ١٨٣٥
 ١٩٣٩ - طرفه: ١٨٣٥
 ١٩٤١ - طرفه: ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧
 ١٩٤٢ - طرفه: ١٩٤٣
 ١٩٤٣ - طرفه: ١٩٤٢

باب ٣٤

وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فافطر **باب** إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي
 الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكعبة فافطر
 فافطر الناس قال أبو عبد الله والكعبة ما بين عسفان وقديد ^(١) حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى
 ابن حمرزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء
 رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار حتى وضع الرجل يده ^(٢)

١٩٤٤ (تحفة)

٥٨٤٣ س ٢

١٩٤٥ (تحفة)

١٠٩٧٨ ٥٢

باب ٣٦

على رأسه من شدة الحر وما فيها صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة **باب**
 قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا آدم
 حدثنا شعبة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر
 ابن عبد الله رضي الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلاً قد ظلل
 عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر **باب** لم يعب أصحاب النبي

١٩٤٦ (تحفة)

٢٦٤٥ س ٢

باب ٣٧

صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً في الصوم والأفطار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد
 الطويل عن أنس بن مالك قال كنا سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر
 على الصائم **باب** من أفطر في السفر ليراه الناس حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة

١٩٤٧ (تحفة)

٧٣٧

١٩٤٨ (تحفة)

٥٧٤٩ س ٢

باب ٣٨

عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بجاهل فرقعته إلى يديه ليريه الناس
 فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وأفطر فمن شاء أفطر **باب** وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عمر وسئل

١٨٤/٣ تنغ

باب ٣٩

ابن الأكواع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان
 فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يدا الله بكم اليسر ولا يريد
 بكم العسر ولتكموا العدة ولتذكروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون * وقال ابن عمر حدثنا ^(٨) ^(٩)

١٨٤/٣ تنغ (تحفة ١٥٦٢٤)

الاعمش

١٩٤٤ - طرفه: ١٩٤٨، ٢٩٥٣، ٤٢٧٥، ٤٢٧٦، ٤٢٧٧، ٤٢٧٨، ٤٢٧٩
 ١٩٤٨ - طرفه: ١٩٤٤.

١ باب هذا الباب من غير
 اليونانية وهو باب بغير
 ترجمة في أصول كثيرة قال
 الحافظ وسقط من رواية
 التسنيني ٢ رسول الله
 ٣ قالوا ٤ إلى يده . إلى فيه
 ٥ ليراه الناس ٦ وكان
 ٧ إلى قوله (على ما هداكم)
 وعلكم تشكرون ٨ في
 بعض الاصول تقديم
 حديث عياش على قوله
 وقال ابن غير الخ ٩ أخبرنا

الاعشى حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن ابي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورضخ لهم في ذلك ففكحتوا وانصوموا خيرا لكم فامرهم وابل الصوم حدثنا عياض حدثنا عبد الاعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ما قرأ في طاعة مساكين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ رمضان وقال ابراهيم اذا فرط حتى جاء رمضان اخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن ابي هريرة مرسلان ابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله الاطعام لئلا قال فعدة من أيام أخر حدثنا احمد بن يونس حدثنا هير حدثنا يحيى عن ابي سارة قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع أن اقضى الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي او بالنبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحائض تترك الصوم والصلاة وقال ابو الزناد بن السنين ووجوه الحق لتأني كثيرا على خلاف الرأي في ايجاد المسلمون بدمان اتباعها من ذلك ان الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة حدثنا ابن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني زيد عن عياض عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها **باب** من مات وعليه صوم وقال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا وما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن موسى بن اعين حدثنا ابي عن عمرو بن الحرث عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه * تابعه ابن وهب عن عمرو بن ابي يحيى بن ابي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن الاعشى عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افا قضيه عنها قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى * قال سليمان فقال الحكم وسلة ونحن جميعا جلوس حين حدثت مسلم بهذا الحديث قال لا معنا مجاهدا يذكروها عن ابن عباس ويذكر عن ابي خالد حدثنا الاعشى عن

١ مسكين ٢ جاز ٣ ضم
٤ في القسطلاني وفي بعض
الاصول قال يحيى ذالمعني
الشغل من النبي الخ
٥ أخبرنا ٦ أخبرني
٧ نقصان من دينها
٨ من نقصان دينها ٩ في يوم
واحد ١٠ في اصول كثيرة
ورواه ابو او ١١ أنه قال
١٢ قال

(تحفة) ١٩٤٩
٨٠١٨
تغ ١٨٦/٣ باب ٤٠
١٩٥٠ (تحفة)
١٧٧٧٧ م د س ق
تغ ١٨٩/٣ باب ٤١
١٩٥١ (تحفة)
٤٢٧١ م س ق باب ٤٢
تغ ١٨٩/٣ ١٩٥٢ (تحفة)
١٦٣٨٢ م د س
تغ ١٩٠/٣ ١٩٥٣ (تحفة)
٥٦١٢ ع
تغ ١٩١/٣ (تحفة ٦٣٨٥ ، ٦٣٩٦) تغ ١٩١/٣ م س ق
(تحفة ٥٤٩٥ ، ٥٥١٣ ، ٥٨٩٢ ، ٥٩٦١ ، ٥٨٩٥ ، م س ق م س ق م س ق)
١٩٤٩ - طرفه : ٤٥٠٦
١٩٥١ - طرفه : ٣٠٤ (٦٣٩٦ ، ٦٤٢٢ ، ٦٣٨٥ ، م س ق م س ق م س ق)

الحكم ومسلم البطين وسلم بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قالت امرأة النبي
صلى الله عليه وسلم إن أخني ماتت * وقال يحيى وأبو معوية حدثنا الأعمش عن مسلم عن سعيد بن
عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم إن أخني ماتت * وقال عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة عن
الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم إن أخني ماتت وعليها صوم
نذر * وقال أبو حريز حدثنا عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم ماتت أخني وعليها
صوم خمسة عشر يوماً **باب متى يحل فطر الأصائم وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرض**
الشمس حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عاصم بن عمر
ابن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا
وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الأصائم **حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خالد عن الشيباني**
عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال كُنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم
فلما غربت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجد لنا فقال يا رسول الله لو أمسيت قال أنزل
فاجد لنا قال يا رسول الله فلو أمسيت قال أنزل فاجد لنا قال إن عليك ثم أرا قال أنزل فاجد لنا
فانزل فجدح لهم فشرّب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد
أفطر الأصائم **باب يفطر عاتيسر عليه بالماوع وغيره حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد**
حدثنا الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال أنزل فاجد لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال أنزل فاجد لنا
قال يا رسول الله إن عليك ثم أرا قال أنزل فاجد لنا فنزل فجدح ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من ههنا فقد
أفطر الأصائم وأشار بإصبعه قبل المشرق **باب تجبيل الإفطار حدثنا عبد الله بن يوسف**
أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر عن سليمان بن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام حتى أمسى قال رجل أنزل فاجد لي قال لو انتظرت حتى تمسي

تغ ١٩١/٣ (تحفة ٥٦١٢) ع
تغ ١٩١/٣ (تحفة ٥٤٩٥) م س ق
تغ ١٩٢/٣ (تحفة ٦١٤٢)
باب ٤٣ تغ ١٩٤/٣
١٩٥٤ (تحفة)
م د ت س ١٠٤٧٤
١٩٥٥ (تحفة)
م د س ٥١٦٣
باب ٤٤ ١٩٥٦ (تحفة)
م د س ٥١٦٣
باب ٤٥ ١٩٥٧ (تحفة)
ت ٤٧٤٦
١٩٥٨ (تحفة)
م د س ٥١٦٣

ط
١ ابن جبير ٢ حدثني
٣ غابت ٤ رسول
الله ٥ من الماء ٦ الشيباني
٧ قال فنزل
ط
٨ سليمان

قال

١٩٥٥ - طرفه: ١٩٤١
١٩٥٦ - طرفه: ١٩٤١
١٩٥٨ - طرفه: ١٩٤١

قَالَ انزِلْ فَاجِدْ حِلِّي إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **بَاب** إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَدَّثَنِي ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَفْطَرَ نَاعِلِي عَهْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عِيَمِيٍّ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ لِهَشَامٍ فَأَمَرُوا بِالْقَضَاءِ قَالَ بَدَّ مِنْ قَضَاءِ وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا **بَاب** صَوْمِ الصَّيْبَانِ وَقَالَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَشَوَانٌ فِي رَمَضَانَ وَيَلِكُ وَصِيْبَانَا صِيَامٌ فَضَرَبَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذٍ قَالَتْ أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا عَادَ عَاشُورَاءُ إِلَى قَرَى الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مِفْطَرِ أَقْلِيمٍ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ وَمِنْ أَصْحَابِ صَائِمًا فَلْيَصُمْ قَالَتْ فَكُنَّا نَصُومُهُ بِعَدْوَانِ صَوْمِ صَيْبَانَا وَجَعَلْ لَهُمُ الْعَبَسَةَ مِنَ الْعَهْنِ فَأَذَا بَكِي أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ **بَاب** الْوِصَالِ وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ اتَّخَذُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ رَجَعَهُ لَهُمْ وَإِقْبَاءَ عَلَيْهِمْ وَمَا يَكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا وَاصِلَ لَكُمْ إِذْ لَمْ يَكُنْ نَوَاصِلُ قَالَتْ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِيَّايَ أَطْعَمَ وَأَسْقَى أَوْ لِي أَيْدِي أَطْعَمَ وَأَسْقَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ نَوَاصِلُ قَالَ لِي لَسْتُ مِنْكُمْ إِيَّايَ أَطْعَمَ وَأَسْقَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا وَاصِلَ لَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ قَالُوا فَإِنَّكَ نَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِيَّايَ أَطْعَمَ بِطَعْمِي وَسَاقِ بِسَقِينِ حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَحْمَدُ فَالْأَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَجَعَهُ لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ نَوَاصِلُ قَالَ لِي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِيَّايَ بِطَعْمِي رِيَّيَ وَسَقِينِ لَمْ يَذْكُرْ عَنْ رَجَعَهُ لَهُمْ **بَاب** التَّنْكِيلِ لِمَنْ كَثُرَ الْوِصَالُ رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

باب ٤٦	تحفة	١٩٥٩
	دق	١٥٧٤٩
تغ ١٩٥/٣		
باب ٤٧	تغ ١٩٦/٣	
	تحفة	١٩٦٠
	م	١٥٨٣٣
باب ٤٨		
	تحفة	١٩٦١
		١٢٧٨
	تحفة	١٩٦٢
	د م	٨٣٥٣
	تحفة	١٩٦٣
	د	٤٠٩٥
	تحفة	١٩٦٤
	س م	١٧٠٤٧
باب ٤٩	تغ ١٩٧/٣	
	تحفة	١٩٦٥
	س	١٥١٦٣

- ١ في اصول كثيرة حدثنا
- ٢ الصديق ٣ رسول الله
- ٤ بد من الفرع . لا بد
- ٥ صوام ٦ كنا ٧ قال
- ٨ العهن الصوف في
- ٩ اصول كثيرة حدثنا ٩ اني
- ١٠ كآء حدثكم
- ١١ قال قالوا انك ١٢ اخبرنا
- ١٣ قال ابو عبد
- ١٤ انه لم يذكر ١٤ اخبرني

١٩٦١ - طرفه: ٧٢٤١ .
 ١٩٦٢ - طرفه: ١٩٢٢ .
 ١٩٦٣ - طرفه: ١٩٦٧ .
 ١٩٦٥ - طرفه: ١٩٦٦ ، ٦٨٥١ ، ٧٢٤٢ ، ٧٢٩٩ .

عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل يا رسول الله قال وأيكم مثل لي أي آية تطعمني ربي ويسقني فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال وأصل يومهم يوماً يوماً رأوا الهلال فقالوا نحن نرؤك كما كنا نرؤهم حين أبوا أن ينتهوا حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيكم والوصال مرتين قيل إنك تواصل قال أي آية تطعمني ربي ويسقني فأكفوا من العمل ما تطيقون **باب الوصال إلى السكر حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حازم عن يزيد بن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن تواصل فليواصل حتى السكر فالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال لست كهيتنكم أي آية لم تطعم تطعمني وساق يسقني **باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفقه** حدثنا محمد بن بشر حدثنا جعفر بن عون حدثنا أبو العباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال كل قال فإني صائم قال ما أنا بأكلي حتى تأكل قال فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم قال تم فنام ثم ذهب يقوم فقال تم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قوم الآن فصلينا فقال له سلمان إن ربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً فأعط كل ذي حق حقه فأخى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان **باب صوم شعبان** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويؤطر حتى نقول لا يصوم حتى نقول لا يفطر ويؤطر حتى نقول لا يصوم فإيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأته أكثر صياماً منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهر أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان**

١ فأبكم ٢ من الوصال
٣ قال في الفتح ولا ي
ذر حديث يحيى بن موسى
٤ لي لست ٥ إذ كان
٦ مبتذلة ٧ وما
٨ النبي

١٩٦٦ (تحفة) ١٤٧٣٠
١٩٦٧ (تحفة) ٤٠٩٥ باب ٥٠
١٩٦٨ (تحفة) ١١٨١٥ باب ٥١
١٩٦٩ (تحفة) ١٧٧١٠ باب ٥٢
١٩٧٠ (تحفة) ١٧٧٨٠

١٩٦٦ - طرفه: ١٩٦٥
١٩٦٧ - طرفه: ١٩٦٣
١٩٦٨ - طرفه: ٦١٣٩
١٩٦٩ - طرفه: ٦٤٦٥، ١٩٧٠
١٩٧٠ - طرفه: ١٩٦٩

١ الى الله ٢ ديم ٣ حدثني
 ٤ ابن جبير ه في اصول
 كثيرة حدثنا
 (قوله تراه) هو بضم التاء
 وفتحها في نسخة الفرع
 التي بأيدينا والفتح رواية
 ابن عساكر وابي ذر مصححا
 عليه اه ٦ قال
 ٧ هو ابن سلام ٨ عنبرة
 ٩ من ربح من الفتح ١٠ شد
 اليه من على وضه لام رسول
 من الفرع ١١ قلت ١٢ محمد
 ابن مقاتل ١٣ لا تفعل
 ١٤ ذكر في الفتح ان رواية
 الافراد للكشميني وان
 رواية غيره وان لعينيك
 بالثنية ١٥ كذا
 في اليونينية وكانت السين
 فيها متوححة فأصلحت
 بتسكينها فانه أعلم وفي
 هامشها حسبك بغير خط
 الاصل وبغير خط اليونيني
 وليس عليها رقم اه من
 هامش الفرع الذي يدنا
 ١٦ من كل . في كل
 ١٧ فاذن ذلك

كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يعمل حتى عمأوا وأحب الصلاة الى النبي صلى الله
 عليه وسلم ما دووم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلاة داوم عليها **باب** ما يذكر من صوم النبي
 صلى الله عليه وسلم وافتطاره حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن معبد عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً قط غير رمضان ويصوم حتى يقول
 القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال
 حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر
 من الشهر حتى تظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى تظن أن لا يفطر منه شيئاً وكان لا يشاء نراه من الليل
 مصلياً الأريته ولا ناعماً الأريته * وقال سليمان بن حميد أنه سأل أنس في الصوم حدثني محمد بن أحمد
 أبو خالد الأجر أخبرنا حميد قال سألت أنس رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت
 أحب أن أراه من الشهر صاعماً الأريته ولا مفطراً الأريته ولا من الليل قائماً الأريته ولا ناعماً الأريته
 ولا مسست حرة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة أطيب
 رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** حق الصيف في الصوم حدثنا اسحق
 أخبرنا هرون بن اسمعيل حدثنا علي حدثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني عبد الله بن عمرو بن
 العاص رضي الله عنهما قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني ان لزورك
 عليك حقاً وان لزورك عليك حقاً قلت وما صوم داود قال نصف الدهر **باب** حق الجسم
 في الصوم حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال
 حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل
 صم وأفطر وقم ونم فان لم تجدك عليك حقاً وان لم تجدك عليك حقاً وان لم تجدك عليك حقاً وان لم تجدك
 عليك حقاً وان لم تجدك عليك حقاً فان لم تجدك
 الدهر كله فشدت فشدت على قلت يا رسول الله اني أجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام

باب ٥٣
 (تحفة) ١٩٧١
 ٥٤٤٧ م تم س ق
 (تحفة) ١٩٧٢
 ٧٤٢
 (تحفة) ١٩٧٣ (تحفة ٦٨٠) تغ ١٩٧/٣
 ٦٨٢
 (تحفة) ١٩٧٤ باب ٥٤
 ٨٩٦٠ م د س
 باب ٥٥
 (تحفة) ١٩٧٥
 ٨٩٦٠ م د س
 ١٩٧٢ - طرفه : ١١٤١
 ١٩٧٣ - طرفه : ١١٤١
 ١٩٧٤ - طرفه : ١١٣١
 ١٩٧٥ - طرفه : ١١٣١

وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ قُلْتُ وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ نَصَفَ الدَّهْرَ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبُرَ يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْمَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . **بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ وَلَا قَوْمًا مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشْتُ وَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتَهُ يَا بَنِي آدَمَ وَأُمِّي قَالَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَقِطِرْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَثَ أُمَّتًا هَذَا ذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَقِطِرْ يَوْمًا قُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَقِطِرْ يَوْمًا فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ فَقُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ **بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ** رَوَاهُ أَبُو جَحْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَأَمَّا أَرْسَلْتُ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا قَسَيْتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَقِطِرُ وَنُصَلِّي فَصُمْ وَأَقِطِرْ وَقُمْ وَصُمْ فَإِنَّ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَإِنْ لَمْ تَنْفَسْ وَأَهْلَكَ عَلَيْكَ حَظًّا قَالَ إِنِّي لَأَقْوَى لَدَيْكَ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ وَكَيْفَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَقِطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَ الْآتَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا بَنِي آدَمَ قَالَ عَطَاءٌ لَا أَذْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبَدِ مَرَّتَيْنِ **بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِقْطَارِ يَوْمٍ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَمْرٌو حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ مَغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَازَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَقِطِرْ يَوْمًا فَقَالَ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ فَازَالَ حَتَّى قَالَ فِي ثَلَاثِ **بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يَتَمُّهُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَهَتْ لَهُ النَّفْسُ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ صَوْمَ ثَلَاثَةِ

س
١ فقد ٢ حدثنا ٣ قوله
وتصلي في بعض النسخ
المعمدة هنا زيادة ولا تنام
٤ هي بالافراد ولغير
السرخسي والكشميني
لعيبيك بالثنية كما في الفتح
س
٥ لا أقوى ذلك كذا في
اليونانية وهي باسقاط حرف
الجروفي نسخة على ذلك
س
٦ قلت ٧ نهت
س
٨ نهكت ورواية نهت
جعلها في الفتح بتقدم
الثلثة على الهاء

باب ٥٦ ١٩٧٦ (تحفة)
٨٦٤٥ م د س
٨٩٦٠

باب ٥٧ ١٩٧٧ (تحفة)
٨٦٣٥ م ت س ق

باب ٥٧

تغ ١٩٨/٣

تغ ١٩٨/٣

باب ٥٨ ١٩٧٨ (تحفة)
٨٩١٦ س

باب ٥٩ ١٩٧٩ (تحفة)
٨٦٣٥ م ت س ق

ايام

١٩٧٦ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٧ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٨ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٩ - طرفه: ١١٣١

أَيَّامُ صَوْمِ الدَّهْرِ كَمَا قُلْتُ فَأَيُّ أَطْيَقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصَمَّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ
يَوْمًا وَلَا يَبْرُقُ إِذَا لَاقَى حَدِيثَنَا اسْحَقُ الْوَاسِطِيُّ حَدِيثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِجِ قَالَ دَخَلْتُ
مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَخَدْنَانُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهُ صَوْمِي فَدْخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ
لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ جَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ
شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَمْسًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تَسْعًا قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدِي عَشْرَةً ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ قَبْلَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرَ
الدَّهْرِ صَمَّ يَوْمًا وَفَطِرَ يَوْمًا **بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ** ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ
حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْتِيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ أَوْصَانِي خَدِيبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ رَوَيْتُ عَنِّي النَّحْيُ وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ
أَنْ أَنَامَ **بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يَفْطِرْ عِنْدَهُمْ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ هُوَ
ابْنُ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا جَدِيدٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَمَّ سَلِيمَ فَاتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ
قَالَ أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَانِهِ وَعَمْرُكُمْ فِي وَعَائِهِ فَأَيُّ صَائِمٍ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فِدَعَا
لِأُمَّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةَ قَالَ مَا هِيَ قَالَتْ خَادِمُكَ أَنَسُ فَاتَرَكَ خَيْرَ
آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا لِأَدْعَايِهِ قَالَ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَا لَوْ وُلِدَ أَوْ بَارَكَ لَهُ فَأَيُّ لَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي
أَمِينَةُ أَنَّهُ دُفِنَ لَصَلِّيَ مَقْدَمِ حِجَابِ الْبَصْرَةَ بَضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى قَالَ
حَدَّثَنِي جَدِيدٌ سَمِعَ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الصَّوْمِ آخِرِ الشَّهْرِ**
حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ عَمِلَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو التَّيْمَانَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا
عَمِلَانَ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مَطْرِفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَهُ
أَوْسَالَ رَجُلًا وَعِمْرَانَ يَسْمَعُ فَقَالَ يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صَمَّتَ سِرَّ هَذَا الشَّهْرِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ
الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَذَا أَفْطَرْتَ فَصَمَّ يَوْمَيْنِ لَمْ يَقُلْ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ
نَابِتٌ عَنْ مَطْرِفٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَرَرِ شُعْبَانَ **بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ**

(تحفة) ١٩٨٠
٨٩٦٩ س ٢

باب ٦٠

(تحفة) ١٩٨١
١٣٦١٨ س ٢

باب ٦١

(تحفة) ١٩٨٢
٦٣٧

١٩٩٣/٣ م/١٩٨٢

(تحفة) ٧٩٣

باب ٦٢

(تحفة) ١٩٨٣
١٠٨٤٩ م

٢٠٠٣/٣ م

(تحفة ١٠٨٤٤) تنق ٣/٢٠٠
٣ م د س

باب ٦٣

(٦ - رى ث)

١٩٨٠ - طرفه: ١١٣١

١٩٨١ - طرفه: ١١٧٨

١٩٨٢ - طرفه: ٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٨، ٦٣٨٠

١ وكان ٢ اسحق بن
٣ شاهين ٤ خالد بن عبد الله
٥ خالد الخداه ٦
٧ سبعة ٨ تسعة
٩ أحد عشر ١٠ بالرفع
١١ ثلثة
١٢ عشر وأربعة عشر
١٣ وبارك له فيه ونسبها
في الفتح للكشميني فقط
١٤ الحجاج ١٥ قال ١٦ يحيى بن
١٧ من آخر
١٨ في أصول كثيرة يا فلان
قال الحافظ كذا لاكثر
وفي نسخة من رواية أبي ذر
يا أبا فلان باداة الكنية
١٩ فتح السين في الموضوعين
من الفرع

١٩٨٤	٢٥٨٦	٢٠١/٣	١٩٨٥	١٢٣٦٥	١٩٨٦	١٥٧٨٩	١٩٨٧	١٧٤٠٦	١٩٨٨	١٨٠٥٤	١٩٨٩	١٨٠٧٩	١٩٩٠	١٠٦٦٣	١٩٩١	٤٤٠٤
(تحفة)	س ق	تغ	(تحفة)	ق م	(تحفة)	د س	(تحفة)	م د تم س	(تحفة)	د م	(تحفة)	م	(تحفة)	ع	(تحفة)	م د ت
		٦٤							٦٥				٦٦			

(١) الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة فعليه أن يفطر حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح عن عبد الحميد بن جبير
 عن محمد بن عباد قال سألت جابرًا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم
 زاد غير أبي عاصم أن يفطر بصوم حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا
 أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصوم من أحدكم يوم
 الجمعة إلا يومًا قبله أو بعده حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن وحيد بن محمد حدثنا غندر حدثنا
 شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال تريد أن تصومين عدا قالت لا قال فأفطري
 وقال محمد بن الجعد مع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرية حدثته فامرها فأفطرت **باب هل**
 يخص شيئًا من الأيام حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عاقمة قلت
 لعائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الأيام شيئًا قالت لا كان عمله ديمة
 وأياكم يطبق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطبق **باب صوم يوم عرفة حدثنا مسدد**
 حدثنا يحيى عن مالك قال حدثني سالم قال حدثني غير مولى أم الفضل أن أم الفضل حدثته خ وحدثنا
 عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن غير مولى عبد الله بن العباس عن
 أم الفضل بنت الحارث أن ناسًا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو
 صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره فشربه حدثنا يحيى بن
 سليمان حدثنا ابن وهب وأوفري عليه قال أخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن مجبوبة رضي الله عنها أن الناس
 شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلت إليه بجلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه
 والناس ينظرون **باب صوم يوم الفطر حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب**
 عن أبي عبد مولى ابن أزر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان نهى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطرتم من صيامكم واليوم الآخرنا كلون فيهما من
 نسككم حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله

١ وإذا بعني
 إذا لم يصم قبله ولا يريد أن
 يصوم بعده
 ٣ ابن جبير بن شعبة
 ٤ أنهي ٥ يعني أن يفرد
 ٦ بصومه ٧ لا يصوم
 ٨ أن تصومي ٩ يخص
 ١٠ عبا
 ١١ أخبرني ١٢ مولى
 بن أزر نسبها في الفتح
 للكشميني ١٣ قال أبو
 عبد الله قال ابن عيينة من
 قال مولى ابن أزر فقد
 أصاب ومن قال مولى عبد
 الرحمن بن عوف فقد أصاب

١٩٨٧ - طرفه: ٦٤٦٦
 ١٩٨٨ - طرفه: ١٦٥٨
 ١٩٩٠ - طرفه: ٥٥٧١
 ١٩٩١ - طرفه: ٣٦٧

عنه

(١) عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتجى الرجل في
 نوب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر **باب الصوم يوم النحر** حدثنا إبراهيم بن موسى
 أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن مينا قال سمعته يحدث عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال نهى عن صيامين ويعتقن الفطر والنحر والملازمة والمناذبة حدثنا محمد بن المنني
 حدثنا معاذ أخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير قال جاز رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال رجل تدان
 بصوم يوماً قال أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر أمر الله بوقاف الأندرونهى النبي صلى الله
 عليه وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا **باب** حجاج بن منهل حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن عمار قال سمعت
 قزعة قال سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان غزاع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثي عشرة غزوة
 قال سمعت أربعمائة من النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها
 زوجها أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد
 العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدى هذا
باب صيام أيام التشريق * وقال لي محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي
 كانت عائشة رضي الله عنها تصوم أيام منى وكان أبوها يصومها حدثنا محمد بن بشر حدثنا
 شعبة سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم قال
 لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
 ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهم ما قال الصيام لمن تمتع بالعمرة
 إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى * وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله *
 تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب **باب** صيام يوم عاشوراء حدثنا أبو عاصم عن عمر بن
 محمد عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء إن شاء صام حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر

(تحفة)	١٩٩٣	(تحفة) ١٩٩٢	باب ٦٧
١٤٢٠٧ م	٤٤٠٤ د		
(تحفة)	١٩٩٤		
٦٧٢٣	٢ س		
(تحفة)	١٩٩٥		
٤٢٧٩	٢ س ق		
(تحفة)	١٩٩٦		باب ٦٨
١٧٣٢٨			
(تحفة)	١٩٩٧ و ١٩٩٨		
١٦٥٠٦			
٦٨٦٣			
(تحفة)	١٩٩٩		
٦٩١٨			
١٦٦٠٦			
(تحفة)	٢٠٠٠	تغ ٢٠٣/٣	باب ٦٩
٦٧٨٢	٢		
(تحفة)	٢٠٠١		
١٦٤٧٠	س		

١ رسول الله ٢ وعن
 الصلاة ٣ صوم يوم النحر
 ٤ (قوله مينا) هو بغير مد
 في الفرع الذي بأيدينا
 وغيره وفي القسطلاني أنه
 ممدود ٥ (قوله نذر) لفظ
 نذر في الفرع الذي بيدنا
 مكرر وكتب عليه
 بالهامش مانصه كذا في
 اليونينية نذر مكررة
 احدهما آخر سطر
 والاخرى أول سطر والأولى
 مضب عليها ٦ فوافق
 ذلك يوم عيد ٧ عن النبي
 ٨ قال أبو عبد الله ٩ أيام
 التشريق يعني ١٠ أبوه
 ١١ ابن عيسى بن أبي ليلى
 فتح الخاء من الفرع
 ١٣ فن لم يجحد من الفتح
 ١٤ وتابعه ١٥ النبي

- ١٩٩٢ - طرفه: ٥٨٦ .
- ١٩٩٣ - طرفه: ٣٦٨ .
- ١٩٩٤ - طرفه: ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦ .
- ١٩٩٥ - طرفه: ٥٨٦ .
- ٢٠٠٠ - طرفه: ١٨٩٢ .
- ٢٠٠١ - طرفه: ١٥٩٢ .

(تحفة)	٢٠٠٢	١٧١٥٧	د
(تحفة)	٢٠٠٣	١١٤٠٨	س٢
(تحفة)	٢٠٠٤	٥٥٢٨	س٢
(تحفة)	٢٠٠٥	٩٠٠٩	س٢
(تحفة)	٢٠٠٦	٥٨٦٦	س٢
(تحفة)	٢٠٠٧	٤٥٣٨	س٢
(تحفة)	٢٠٠٨	١٥٢٢٣	كتاب ٣١ باب ١
(تحفة)	٢٠٠٩	١٢٢٧٧	س٣

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان تركه يوم عاشوراء فن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علم أنكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليطهر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو بوب حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبيرة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فأنا أحتج بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة عن أبي عيسى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه أنتم حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أسلمة بن الأكواع رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء **باب** فضل من قام رمضان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر أمر من

١ أن عائشة ٣ يصومه في
موط الجاهلية
٣ ولم يكتب الله ٤ فليصمه
٥ هذا يوم صالح ٦ يزيد بن
أبي عبيد ٧ فتح همزة
أن من الفرع
٨ بسم الله الرحمن الرحيم
* كتاب صلاة التراويح
٩ والناس قال في الفتح
في رواية الكشميهني والأمر

خلافة

- ٢٠٠٢ - طرفه: ١٥٩٢.
- ٢٠٠٤ - طرفه: ٤٧٣٧، ٤٦٨٠، ٣٩٤٣، ٣٣٩٧.
- ٢٠٠٥ - طرفه: ٣٩٤٢.
- ٢٠٠٧ - طرفه: ١٩٢٤.
- ٢٠٠٨ - طرفه: ٣٥.
- ٢٠٠٩ - طرفه: ٣٥.

خِلاَفَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا * وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ لِبَصَلَةِ الرَّجُلِ فَصَلَّيْتُ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَعَلْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ثُمَّ عَزَمَ بِجَمْعِهِمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيٍّ فَقَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا رِبْدًا خَرَّ اللَّيْلُ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالُ بِصَلَاتِهِ فَأُصْحِحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّاهُمْ مَعَهُ فَأُصْحِحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى مَكَانِكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا فَتَوَفَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَبْدُؤُا بِرَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهَا عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلْيَنْسَلْ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلْيَنْسَلْ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَتَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَتَمَّ قَبْلَ أَنْ تَوْتَرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَتَامَنُ وَلَا يَنَامُ قُلِّي **بَابُ** فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مَا أَدْرَاكَ فَقَدْ أَعْلَمَهُ وَمَا قَالَ وَمَا يَدْرِيكَ فَانَّهُ لَمْ يَغْمَرْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ

(تحفة) ٢٠١٠
١٠٥٩٤

(تحفة) ٢٠١١
١٦٥٩٤ م د س
(تحفة) ٢٠١٢
١٦٥٥٣

(تحفة) ٢٠١٣
١٧٧١٩ م د س

كتاب ٣٢
باب ١

(تحفة) ٢٠١٤
٢٠٤/٣ تنغ
١٥١٤٥ د س

١ وَحَدَّثَنِي ٢ فَصَلَّى

فَصَلُّوا ٣ فَصَلِّي وَعِبَارَةٌ

القسطلاني وابن عساكر
فصلِّي بصلاته فأسقط

لفظ فصلوا ولا في ذر فصلِّي

بصلاته بضم الصاد مبنيا
للفعل وأسقط فصلوا

أَيْضًا ٥ ٤ وَلَا فِي غَيْرِهِ

٥ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ وَقَالَ ٧ إِلَى آخِرِهِ

إِلَى آخِرِ السُّورَةِ

٨ وَمَا أَدْرَاكَ ٩ وَمَا كَانَ

١٠ لَمْ يَغْمَرْ ١١ وَأَيْمًا

حفظ

٢٠١١ - طرفه: ٧٢٩
٢٠١٢ - طرفه: ٧٢٩
٢٠١٣ - طرفه: ١١٤٧
٢٠١٤ - طرفه: ٣٥

النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه * تابعه سليمان بن كثير عن الزهري **باب** التماس ليلة القدر في السبع الأواخر ^(١) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤيا لم قد نوا طأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليحرها في السبع الأواخر ^(٢) حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال سألت أبا عبد الله وكان لي صديقاً فقال اعتكف مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني أرى ليلة القدر ثم أنسيتها وأنسيتها فالتسوها في العشر الأواخر في الوتر وإني رأيت أني أجد في ما وطني فن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قرعة فجاءت سحابة قطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة ^(٣) فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته **باب** تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر فيه عبادة ^(٤) حدثنا أبو سهل عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ^(٥) حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم والدروري عن يزيد بن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تضي ويستقبل إحدى وعشرين رجوع إلى مسكنه ورجوع من كان يجاور معه وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت أجاور هذه العشر ثم قد بد لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فن كان اعتكف معي فليبت في اعتكفه وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني أجد في ما وطني فاستهت السماء في تلك الليلة فأمطرت فوكف المسجد في مصلي النبي صلى الله عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني نظرت إليه ^(٦)

١ التمسوا ٢ فحصة بابه
٣ متحريها من الفرع
٤ وحدثني ٤ أن أجد
من الفتح ٥ فيه عن عبادة
٦ عن يزيد بن الهادي ٧ التي وسط
من الفتح ٨ يمضين ٩ فليبت
من الفتح (١٠) عيني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونظرت
وهذان الرمضان من
الفرع

باب ٢
تغ ٢٠٤/٣ (تحفة ١٥١٥٤)
٢٠١٥ (تحفة)
٨٣٦٣ سم
٢٠١٦ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق
باب ٣
تغ ٢٠٥/٣
٢٠١٧ (تحفة)
١٧٥٧٣
٢٠١٨ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق

انصرف

٢٠١٥ - طرفه: ١١٥٨
٢٠١٦ - طرفه: ٦٦٩
٢٠١٧ - طرفه: ٢٠٢٠، ٢٠١٩
٢٠١٨ - طرفه: ٦٦٩

انصرف من الصبح ووجهه متملي طينا وماء حدثنا محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني
 أبي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا حدثنا محمد أخبرنا عبدة عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر
 من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
 وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في
 العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى حدثنا عبد الله بن ابي
 الاسود حدثنا عبد الوالد حدثنا عاصم عن ابي مجلز وعكرمة قال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم هي في العشر هي في تسع عشرين او في سبعين يعني ليلة القدر * قال
 عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في اربع وعشرين حدثنا
 محمد بن المنني حدثنا خالد بن الحرث حدثنا حميد حدثنا انس عن عباد بن الصامت قال خرج النبي
 صلى الله عليه وسلم ليخبرنا ليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين فقال خرجت لخيركم ليلة القدر
 فتلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
باب العمل في العشر الاواخر من رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن ابي يعقوب
 عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر
 سدهم زرهوا حباله وايقظ اهله (١٠)

باب الاعتكاف في العشر الاواخر والاعتكاف في المساجد (بسم الله الرحمن الرحيم) *
 كلها قوله تعالى ولا تبشروهن وانتم عاكفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك بين الله
 آياته للناس لعلهم يتقون حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس ان نافعاً أخبره
 عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من
 رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة

(تحفة) ٢٠١٩
 ١٧٣٢٢
 (تحفة) ٢٠٢٠
 ١٧٠٦١
 (تحفة) ٢٠٢١
 ٥٩٩٤
 (تحفة) ٢٠٢٢
 ٦٥٤٣
 ٦١٣٥
 (تحفة) ٥٩٩٤ و ٦٠٦٣ تنغ ٢٠٥/٣
 (تحفة) ٢٠٢٣
 ٥٠٧١
 (تحفة) ٢٠٢٤ باب ٥
 ١٧٦٣٧ م د س ق
 كتاب ٣٣ باب ١
 (تحفة) ٢٠٢٥
 ٨٥٣٦ م د ق
 (تحفة) ٢٠٢٦
 ١٦٥٣٨ م د س

١ حدثني ٢ عن ايوب
 ٣ هي في العشر الاواخر
 ٤ في سبع عشرين
 ٥ تابعه ٦ باب رفع
 معرفة ليلة القدر لتلاحي
 الناس . يعني ملاحاة
 ٧ حدثني ٨ حدثني
 ٩ في رمضان
 ١٠ كتاب الاعتكاف
 ابواب الاعتكاف
 (بسم الله الرحمن الرحيم)
 باب الاعتكاف
 في العشر الاواخر وهذه
 الرموز من الفرع
 والرواية التي شرح
 عليها القسطلاني هي
 (بسم الله الرحمن الرحيم)
 (ابواب الاعتكاف) باب
 الاعتكاف في العشر
 الاواخر الخ ١١ الى آخر
 الآية . الى قوله لعلهم
 يتقون . هكذا في اليونانية
 بدون رقم وعله لابن عساكر

٢٠١٩ - طرفه: ٢٠١٧
 ٢٠٢٠ - طرفه: ٢٠١٧
 ٢٠٢١ - طرفه: ٢٠٢٢
 ٢٠٢٢ - طرفه: ٢٠٢١
 ٢٠٢٣ - طرفه: ٤٩

رضي الله عنهما زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى يوفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد آريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أتصد في ماء وطين من صبيحتها فالتسوها في العشر الأواخر والتسوها في كل وتر قطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوق المسجد فصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهته أتر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين **باب** الحائض ترجل المعتكف حدثنا محمد بن المني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يضيء إلى رأسه وهو يجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض **باب** لا يدخل البيت إلا طابحة حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة وعروة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لي يدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا طابحة إذا كان معتكفاً **باب** غسل المعتكف حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض **باب** الاعتكاف ليلاً حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوفيت نذرك **باب** اعتكاف النساء حدثنا أبو النعمان حدثنا جابر بن زيد حدثنا يحيى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر من رمضان فكانت أضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصه عائشة أن تضرب

حي
فقد ٢ حدثني

٢٠٢٧ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق

٢٠٢٨ (تحفة) باب ٢
١٧٣٢٣

٢٠٢٩ (تحفة) باب ٣
١٦٥٧٩ ع
١٧٩٢١

٢٠٣٠ (تحفة) باب ٤
١٥٩٨٢ ع

٢٠٣١ (تحفة) باب ٥
١٥٩٩٠ م س
٢٠٣٢ (تحفة)
٨١٥٧ م

٢٠٣٣ (تحفة) باب ٦
١٧٩٣٠ ع

خباء

٢٠٢٧ - طرفه: ٦٦٩
٢٠٢٨ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٢٩ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٣٠ - طرفه: ٣٠٠
٢٠٣١ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٣٢ - طرفه: ٢٠٤٣، ٣١٤٤، ٤٣٢٠، ٦٦٩٧
٢٠٣٣ - طرفه: ٢٩٥

خِباء فَأَذِنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِيبَاءَ فَمَا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِيبَاءَ أَخْرَقَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيَةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأَخْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبُرْتَرُونَ مِنْ فِتْرَةِ الْأَعْتِكَافِ ذَلِكَ الشَّهْرُ ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ الْأَخْيَةِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْيَةَ خِيبَاءَ عَائِشَةَ وَخِيبَاءَ حَفْصَةَ وَخِيبَاءَ زَيْنَبَ فَقَالَ الْبُرْتَرُونَ مِنْ فِتْرَةِ الْأَعْتِكَافِ فَلَمْ يَعْتَكِفْ حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ فَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَتَقَلَّبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلُبُهَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عَنَدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسَلِكُمَا إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْفَةَ فَقَالَ الْأَسْبَاجَانُ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا فَعَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا **بَابُ الْأَعْتِكَافِ** وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ مِنْ شَوَّالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ مَعَ هَرُونَ بْنِ سَمْعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ خَرَجْنَا صَبِيحَةَ عَشْرِينَ قَالَ نَخْطِبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَقَالَ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا فَاتَّسَوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَتَرَفَانِي رَأَيْتُ أَنَّ أُسْجِدُ فِي مَاءِ وَطِينٍ وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرْجِعْ فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَاتَرَى فِي السَّمَاءِ فَرَزَعَةً قَالَ خِيبَاءُ حَفْصَةَ فَطَرَتْ وَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُطِينِ وَالْمَاءِ حَتَّى رَأَيْتُ الْوُطِينِ فِي

(تحفة) ٢٠٣٤ باب ٧ ١٧٩٣٠ ع

(تحفة) ٢٠٣٥ باب ٨ ١٥٩٠١ م د س ق

(تحفة) ٢٠٣٦ باب ٩ ٤٤١٩ م د س ق

١ بنت ٢ تودن ٣ سقط
 قوله عن عائشة في رواية
 الكشميني والنسفي من الفتح
 ٤ ابن حسين ٥ جات الى
 ٦ حدثنا
 ٧ رأيت ٨ نسبتها ٩ آني
 ١٠ أسجد ١١ أثر الطين

(٧ - ر ي ث)

٢٠٣٤ - طرفه: ٢٩٥
 ٢٠٣٥ - طرفه: ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ٦٢٢١٩، ٧١٧١
 ٢٠٣٦ - طرفه: ٦٦٩

أَرَبَّتْهُ وَجِبَتْهُ بِأَبِ اعْتِكَافِ الْمُسْحَاةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا زُبَيْنُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْحَاةً فَكَانَتْ تَرَى الْحَمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ فَرَمَوْهُمَا وَوَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي ^(١) **بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ رَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفُ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرَحَنَ فَقَالَ لَصَفِيَّةَ نَبِيٌّ لَا تَعْبُدِي حَتَّى أَنْصُرَ فَمَعَتْ وَكَانَ يَتَهَيَّأُ فِي دَارِ اسْمَاءَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا فَاتَّقِيهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَالَيَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ نَبِيٌّ حَيٌّ قَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَلْتَقِيَ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْبًا **بَابُ هَلْ** يَدْرَأُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ حَدَّثَنَا إسماعيل بن عبد الله قال أخبرني أخي عن سليمان بن محمد بن أبي عمير عن ابن شهاب عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن صفية أخبرته حدثننا علي بن عبد الله حدثننا سفين قال سمعت الزهري يخبر عن علي بن الحسين أن صفية رضي الله عنها أنت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مهتم فكف فلما رجعت مشى معها فأبصره رجل من الأنصار فلما أبصره دعاه فقال تعال هي صفية وربما قال سفين هذه صفية فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قلت لسفين أنته ليه لاقال وهل هو ^(١٠) **بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ عَمْرٍو** جَرِيحٌ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ وَأُظِنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا فَأَنَا نَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مَعْتَكِفِهِ فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَرَأَيْتُنِي أَنْتَجِدُنِي مَا مَوْطِنٍ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى مَعْتَكِفِهِ وَهَاجَتِ السَّمَاءُ فُطِرْنَا قَوَالِدِي بَعْدَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ ^(١٩)**

١ وَضَعَتْ هَكَذَا بِالرَّقْمِ
 ٢ فِي الْيُونَانِيَّةِ
 ٣ وَحَدَّثَنِي وَحَدَّثَنِي وَفِي
 بَعْضِ النُّسخِ الْمَعْتَدَةِ ح
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ
 ٥ حَسْبُ ٦ فَقَالَ
 ٧ فَقَالَ ٨ حَدَّثَنِي ٩ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ ١٠ حَسْبُ
 ١١ نَبِيٌّ حَيٌّ وَحَدَّثَنَا
 ١٣ حَسْبُ ١٤ فَهَلْ
 ١٥ الْأَيْلَةُ ١٦ ابْنُ بَشِيرٍ
 ١٧ قَالَ سَفِينُ وَفِي
 الْقَسْطَلَانِيِّ أَنَّ هَذِهِ
 لِلْأَمْسِيِّ ١٨ فَقَالَ
 ١٩ قَالَ وَهَاجَتِ

باب ١٠ ٢٠٣٧ (تحفة) ١٧٣٩٩ دس ق
 باب ١١ ٢٠٣٨ (تحفة) ١٥٩٠١ م دس ق
 باب ١٢ ٢٠٣٩ (تحفة) ١٥٩٠١ م دس ق
 باب ١٣ ٢٠٤٠ (تحفة) ٤٤١٩ م دس ق

من
 ٢٠٣٧ - طرفه: ٣٠٩
 ٢٠٣٨ - طرفه: ٢٠٣٥
 ٢٠٣٩ - طرفه: ٢٠٣٥
 ٢٠٤٠ - طرفه: ٦٦٩

باب ١٤ من آخر ذلك اليوم وكان المسجد عريشا فلقدر أبت على أنه وأرسته أثر الماء والطين **باب**
 الاعتكاف في شوال ^(١) حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
 عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان ^(٢)
 وأدأ على الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته عائشة أن تعتكف فأذن لها فضربت فيه ^(٣)
 فبه قسمتها أحصه فضربت فبه وبعثت نبيها فضربت فبه أخرى فلما أنصرف رسول الله صلى الله ^(٤)
 عليه وسلم من الغداة أصر أربع قباب فقال ما هذا فأخبر خبرهن فقال ما جهلن على هذا البر أنزعوها ^(٥)
باب ١٥ فلا أراها فزعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال **باب** من ^(٦)
 لم ير عليه صوما إذا اعتكف ^(٧) حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن أخيه عن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن ^(٨)
 نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال يا رسول الله أتى نذرت في الجاهلية أن ^(٩)
 اعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف نذرك فاعتكف ليلة **باب**
 إذا نذرت في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم ^(١٠) حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن ^(١١)
 نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه نذرت في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام قال أراه قال ليلة ^(١٢)
 قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف نذرك **باب** الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان ^(١٣)
 حدثنا عبد الله بن أبي شيبه حدثنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ^(١٤)
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه ^(١٥)
 اعتكف عشرين يوما **باب** من أراد أن يعتكف ثم بدله أن يخرج ^(١٦) حدثنا محمد بن مقاتل ^(١٧)
 أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني عمرة بنت عبد الرحمن ^(١٨)
 عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان ^(١٩)
 فاستأذنته عائشة فأذن لها وأتت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فلما رأته ذلك زنت ابنة جحش ^(٢٠)
 أمرت ببناء فبني لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى انصرف إلى بيته فبصر بالابنية ^(٢١)
 فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البرأردن بهذا ما أنا

(تحفة) ٢٠٤١
 ١٧٩٣٠ ع
 (تحفة) ٢٠٤٢
 ١٠٥٥٠ ع
 (تحفة) ٢٠٤٣
 ٧٨٢٨ م
 (تحفة) ٢٠٤٤
 ١٢٨٤٤ دس ق
 (تحفة) ٢٠٤٥
 ١٧٩٣٠ ع

١ حدثني ٢ هو ابن سلام
 ٣ حدثنا ٤ رمضان هكذا
 هو مصروف في اليونانية
 ط س ه ط ه ط ه
 ٤ فلذا ٥ حل ٦ من
 ميط ميط
 ٧ على المعتكف
 ميط ميط
 ٨ ابن بلال ٩ أوف نذرك
 ميط ميط
 ١٠ فقال ١١ بنت
 ميط ميط
 ١٢ فأبصر الابنية

٢٠٤١ - طرفه: ٢٩٥
 ٢٠٤٣ - طرفه: ٢٠٣٢
 ٢٠٤٤ - طرفه: ٤٩٩٨
 ٢٠٤٥ - طرفه: ٢٩٥

باب ١٩

بِمَعْتَكِفٍ فَرَجَعَ فَلَمَّا أَفْطَرَ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ** الْمُعْتَكِفِ يَدْخُلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلتَّغْسِلِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 كَانَتْ تَرْتَجِلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حَجْرَتِهِمَا يُبَاوِلُهَا رَأْسَهُ

(تحفة) ٢٠٤٦
س ١٦٦٤١

كتاب ٣٤

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كتاب اليسوع) ﴿﴾

لا سطر
 وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا وَقَوْلُهُ الْآنَ تَكُونُ تِجَارَةٌ حَاضِرَةٌ تَدِيرُ وَهِيَ بَيْنَكُمْ
بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ
 وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَذَارًا وَأَنْتِجَارًا وَلَهُوَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا تَرَكُوا فَمَا أَقْبَلُ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ
 مِنَ اللَّهِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ وَقَوْلُهُ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ الْآنَ تَكُونُ تِجَارَةٌ
 عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَهُ يَقُولُ لَكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَاهُ رَأَى يَكْتُمُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِشَلُ
 حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنْ أَخَوْتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ يَسْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَرْبِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلِّ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا عَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَكَانَ يَسْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ
 وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسُونَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 حَدِيثٍ يَحَدِّثُهُ أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ نَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ نَوْبَهُ الْأَوْعَى مَا أَقُولُ فَبَسُطَتْ
 عَمْرَةَ عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَعَلَهَا إِلَى صَدْرِي فَأَنْسَيْتُ مِنْ مَقَالَتِهِ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ مَنِيَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَرْدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَأَفَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَأَنْظُرَ أَيَّ

باب ١

(تحفة) ٢٠٤٧
س ١٣١٤٦
١٥١٥٧

(تحفة) ٢٠٤٨
٩٧١٣

١ هشام بن يوسف
 ٢ وما ٣ الى آخر السورة
 ٣ الى آخر السورة هكذا
 التخريجتان في اليونانية
 بعد قوله من فضل الله وبعد
 قوله تفلحون ٤ في بعض
 الاصول اخبرنا شعيب ه فتح
 همزة انه من الفرع وفي
 بعض النسخ المعقدة كسرهما
 فانظر ٦

زويحي

٢٠٤٦ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٤٧ - طرفه: ١١٨
٢٠٤٨ - طرفه: ٣٧٨٠

زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا فَأَذْهَبَتْ تَزَوَّجَهَا ^(١) قَالَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا طَاجِعَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سُوقُ قَيْنِقَاعٍ ^(٢) قَالَ فَقَدَّ إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقْطَبٍ وَسَمَّنٍ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُوقَ فَبَالَغَتْ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَرْصُفَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَتْ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقَّتْ قَالَ زَيْنَةَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَوْوْهُ ^(٣) بَشَاءَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَرْدِثَانَ حَدَّثَنَا جَمِيدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ سَعْدٌ إِذْ غَنَى فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَفَأَمَّا مَالِي نَصْفِي وَأَزْوَاجُكَ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقْطَابًا وَسَمَّنًا فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مِثْلِهِ فَكَتَبْنَا سِيرًا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ جَاءَهُ عَلَيْهِ وَضُرْمٌ مِنْ صَفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْمٌ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ مَا سَقَّتْ إِلَيْهَا قَالَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ زَيْنَةَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَوْلَمَوْوْهُ بَشَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ عَكَاطُ وَجِئْتُهُ وَدَوَّ الْجَزَازَ اسْوَأَ مَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَلْبًا كَانَ الْإِسْلَامَ فَكَأَنَّكُمْ تَأْخُذُونَ بِهِ فَتَزَلَّتْ أَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ **بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مَشَبَهَاتٌ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ أَبِي فَرَوَةَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَقِينُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلَالُ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مَوَاسِمٌ مَشَبَهَةٌ فَمَنْ تَزَلَّ مَا شَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَنْ تَزَلَّ وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْأَثْمِ أَوْ شَكَّ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ وَالْمَعَاصِيَ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحَجِيِّ يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ **بَابُ تَفْسِيرِ الْمَشَبَهَاتِ** وَقَالَ حَسَنُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَعِ دَعَا مِيرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ ^(١٥)

(تحفة) ٢٠٤٩
٦٦٨

(تحفة) ٢٠٥٠
٦٣٠٤

(تحفة) ٢٠٥١ باب ٢
ع ١١٦٢٤

باب ٣
تغ ٢٠٩/٣

١ فقال له ٢ فحقة
عين قينقاع من الفرع
وهو ممنوع من الصرف على
ارادة القبيلة وفي غيره
بالصرف على ارادة الحي
وحكى في التنقيح تثليث نونه
وهو بطن من اليهود اضيف
اليهم السوق اه
٣ نوافه ذهب ٤ لما قدم
٥ حدثني ٦ عكاظ يمنع
الصرف لابي ذر ومحنة بفتح
الميم لابي ذر وغيره بالكسر
٧ منه ٨ ضبطاء
مشبهات من الفرع
٩ وحدثنا ١٠ حدثنا
١١ ابو قرة ١٢ قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم
١٣ وحدثنا ١٤ يشك ١٥ المشبهات

٢٠٤٩ - طرفه: ٢٢٩٣، ٣٧٨١، ٣٩٣٧، ٥٠٧٢، ٥١٤٨، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥١٦٧، ٦٠٨٢، ٦٣٨٦.
٢٠٥٠ - طرفه: ١٧٧٠.
٢٠٥١ - طرفه: ٥٢.

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حدثنا عبد الله بن أبي
 مديك عن عقب بن الحرث رضي الله عنه أن امرأة سوداء جاءت فرزعت أمها أرضعتهم ما قد كر النبي
 صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه وبسّم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وقد كانت تحته
 ابنة أبي إهاب التميمي حدثنا يحيى بن فزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
 رضي الله عنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني
 فأقضه فأت فلما كان عام الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد عهدت لي فيه فقام عبد بن زمعة
 فقال أخي وابن وليدة أي ولد علي فراشه فقتلوا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يارسول الله ابن
 أخي كان قد عهدت لي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أي ولد علي فراشه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هو الذي يعبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة
 بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أحبني منه لما رأى من شبهه بعنقه فإراها حتى أتى الله
 حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن أبي السقر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله
 عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجمده فكل وإذا أصاب بعرضه
 فلا تأكل فإنه وقيد قلت يارسول الله أرسل كأي وأسمي فأجدهم على الصيد كلبا حرم أسم عليه
 ولا أدري أيهما أخذ قال لانا كل إنما سميت على كلبك ولم نسم على الآخر **باب ما يتره من**
 الشبهات حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي
 صلى الله عليه وسلم بتمر مسقوط فقال لولا أن تكون صدقة لا كلتها وقال همام عن أبي هريرة رضي
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أجدهم مساقطة على فراشي **باب من لم ير ألساوس**
 ونحوها من المشبهات حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن عمير عن عمه قال شكى
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجدي الصلاة شيئا يقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا أو يجدي
 ريحا * وقال ابن أبي حفصة عن الزهري لا وضوء إلا فيما وجدته الریح أو سمعت الصوت حدثني
 أحمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا همام بن عروة عن أبيه عن عائشة

١ قبسم كذا في اليونينية
 من غير رقم ٢ بنت ٣ قال
 الحافظ أبو القاسم في نسخته
 عن هذا الذي عليه لا إلى لم
 يكن في الأصل وهو من
 رواية الحموي والنعماني اه
 من اليونينية (قوله زمعة)
 بفتح الزاي وسكون الميم
 ولا يي ذر زمعة بفتحهما
 قال الوقشي وهو الصواب
 اه ٤ رسول الله
 ٥ النبي ٦ كسر اللام
 من لما من الفرع وكتب
 عليها خف ٧ رسول الله
 ٨ بعرضه فقطل
 ٩ يكره ١٠ مسقطة
 ١١ في أصول كثيرة من
 صدقة بزيادة من
 ١٣ المشبهات . الشبهات
 ١٣ حدثنا

٢٠٥٢ (تحفة) دت س ٩٩٠٥
 ٢٠٥٣ (تحفة) ١٦٦٠٥
 ٢٠٥٤ (تحفة) ٩٨٦٣
 ٢٠٥٥ (تحفة) ٩٢٣
 ٢٠٥٦ (تحفة) ٥٢٩٩
 ٢٠٥٧ (تحفة) ١٧٢٣٥

باب ٤
 باب ٥
 تنغ ٢١١/٣ (تحفة ١٤٨٠٠/ب)
 تنغ ٢١٢/٣

رضي

٢٠٥٢ - طرفه: ٨٨
 ٢٠٥٣ - طرفه: ٧١٨٢، ٦٨١٧، ٦٧٦٥، ٦٧٤٩، ٤٣٠٣، ٢٧٤٥، ٢٥٣٣، ٢٤٢١، ٢٢١٨
 ٢٠٥٤ - طرفه: ١٧٥
 ٢٠٥٥ - طرفه: ٢٤٣١
 ٢٠٥٦ - طرفه: ١٣٧
 ٢٠٥٧ - طرفه: ٧٣٩٨، ٥٥٠٧

رضي الله عنها أن قوماً قالوا يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه وكأوه **باب** قول الله تعالى واذرأوا تجارة أولهوا انقصوا اليها حدثنا طلق بن غنم حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم إذا قبلت من الشام عبرت حمل طعاماً فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلاً فقلت واذرأوا تجارة أولهوا انقصوا اليها **باب** من لم يبال من حيث كسب المال حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ منه أمن الحلال أم من الحرام **باب** التجارة في البر وقوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوا إلى الله حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أبي المنهال قال كنت أبيع في الصرف فسألت زبدي بن أرقم رضي الله عنه فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي الفضل بن يعقوب حدثنا الحجاج بن محمد قال ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أنهم سمعوا أبا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزبدي بن أرقم عن الصرف فقالا كنا ناجرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال إن كان بداً ببدفلا بأس وإن كان نساءً فلا يصلح **باب** الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشر وافي الأرض وانتعوا من فضل الله حدثنا محمد بن سلام أخبرنا محمد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن علي بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له وكأنه كان مشغولاً فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل فدرجع فدعاه فقال كنا نؤمر بذلك فقال تأبني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا لا يشهدك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر أخني على من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألها في الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى تجارة **باب**

باب ٦	(تحفة)	٢٠٥٨
	م ت س	٢٢٣٩
باب ٧	(تحفة)	٢٠٥٩
	س	١٣٠١٦
باب ٨		
تغ ٢١٢/٣		
	(تحفة)	٢٠٦٠ و ٢٠٦١
	س م	٣٦٧٥
		١٧٨٨
باب ٩		
	(تحفة)	٢٠٦٢
	م د	٤١٤٦
باب ١٠		

١ السير . السير .
بالضم عند ابن عساکر .
٢ نسيأ
في البر وغيره
٣ حدثني
٤ مجالس
٥ أخني هدا على
٦ التجارة

٢٠٥٨ - طرفه: ٩٣٦ .
٢٠٥٩ - طرفه: ٢٠٨٣ .
٢٠٦٠ - طرفه: ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٣٩٣٩ .
٢٠٦١ - طرفه: ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٣٩٤٠ .
٢٠٦٢ - طرفه: ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣ .

التجارة في البحر وقال مطر لابس به وما ذكره الله في القرآن ألا يجزيك ثم تلا وترى الفلك مواخر فيه
 وتبتغوا من فضله و الفلك السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد غخر السفن الريح ولا تغخر الريح من
 السفن إلا الفلك العظيم * وقال الألب حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هريرة عن أبي هريرة
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل خرج في البحر فقصي
 طاحته وساق الحديث **باب** واذاروا وتجارة أولهوا انفضوا اليها وقوله جل ذكره رجال لا تلهيهم
 تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يجرون وليكنهم كانوا اذا تلبسهم حق من حقوق الله لم
 تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله **حدثني** محمد بن فضال عن محمد بن فضال عن
 حصين بن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال اقبلت عبرتي ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه
 وسلم الجمعة فانقض الناس الا اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية واذاروا وتجارة أولهوا انفضوا اليها
 وتركوك قائما **باب** قول الله تعالى انفضوا من طيبات ما كسبتم **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة
 حدثنا جري عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت وزوجها بما كسب وللخازن
 مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا **حدثني** يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر
 عن همام قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من
 كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره **باب** من أحب البسط في الرزق **حدثنا**
 محمد بن أبي يعقوب الكرماني حدثنا حسان حدثنا يونس حدثنا محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يبسط له رزقه أو ينسأله في أثره فليصل رحمه
باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة **حدثنا** معلى بن أسد حدثنا عبد الواحد حدثنا
 الأعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى أجل ورهنه درهما من حديد **حدثنا** مسلم حدثنا
 هشام حدثنا قتادة عن أنس **حدثني** محمد بن عبد الله بن حوشب حدثنا أسباط أبو اليسع البصري

١ مطرف ذكر ٣ بالحق
 ٤ فيه مواخر تبتغوا
 ٥ والجمع ٦ من الريح
 ٧ ولا تغخر الريح من السفن
 ٨ إلا الفلك العظيم الى البحر
 ٩ حدثني عبد الله بن صالح
 قال حدثني الليث بهذا
 ١٠ حدثنا ١١ أخبرنا
 ١٢ لاي الوقت كوايدل
 انفضوا قال ابن بطال وهو
 غلط واقاد في فتح الباري
 أنه رأى ذلك في رواية النسفي
 (يعني وهو غلط أيضا) ١٥
 ١٣ أخبرنا ١٤ فلها
 ١٥ قال محمد هو الزهري
 ١٦ في رزقه ١٧ فتح الهمة
 والناس من القرع
 ١٨ وحدثني

تغ ٢١٣/٣
 تغ ٢١٤/٣
 تغ ٢١٣، ٢١٢/٣
 تغ ٢١٣
 باب ١١
 باب ١٢
 باب ١٣
 باب ١٤
 باب ١٤

(تحفة) ٢٠٦٣
 ١٣٦٣٠
 م ت س
 ٢٠٦٤
 ٢٢٣٩
 م ت س
 (تحفة) ٢٠٦٥
 ١٧٦٠٨
 ع
 (تحفة) ٢٠٦٦
 ١٤٦٩٥
 د م
 (تحفة) ٢٠٦٧
 ١٥٥٥
 د م س
 (تحفة) ٢٠٦٨
 ١٥٩٤٨
 م س ق
 (تحفة) ٢٠٦٩
 ١٣٥٥
 ت س ق

حدثنا

٢٠٦٣ - طرفه: ١٤٩٨
 ٢٠٦٤ - طرفه: ٩٣٦
 ٢٠٦٥ - طرفه: ١٤٢٥
 ٢٠٦٦ - طرفه: ٥١٩٢، ٥١٩٥، ٥٣٦٠
 ٢٠٦٧ - طرفه: ٥٩٨٦
 ٢٠٦٨ - طرفه: ٢٢٠٠، ٢٢٥١، ٢٢٥٢، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٥١٣، ٢٩١٦، ٤٤٦٧
 ٢٠٦٩ - طرفه: ٢٥٠٨

حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بجزع شعر
 وإهالة سحنة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعاً له بالدينة عندهم يودي وأخدمته شعيراً لأهله ولقد
 سمعته يقول ما أمسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر ولا صاع حب وإن عندك تسع نسوة
باب كسب الرجل وعمله بيده حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن
 يونس عن ابن شهاب قال حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لما استخاف أبو بكر الصديق
 قال لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تجز عن مؤنة أهلي وشغلت بأمر المسلمين فسباً كل آل أبي بكر من
 هذا المال ويحترف للمسلمين فيه حدثني محمد بن سعد بن زيد عن سعيد قال حدثني أبو
 الأسود عن عمرو قال قالت عائشة رضي الله عنها كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال
 أنفسهم وكان يكون لهم أرواح فقيل لهم لو اعتسلتم رواه مام عن هشام عن أبيه عن عائشة حدثنا
 إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام
 كان يأكل من عمل يده حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن هشام بن منبه حدثنا
 أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده حدثنا
 يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا
 هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل أحدكم من طعامه حتى يظهره خير
 من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يبعثه حدثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عمرو عن أبيه
 عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحدكم أجراً **باب**
 السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف حدثنا علي بن عباس
 حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلاً سمعاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى **باب**
 من أظفر موصراً حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور بن ربيعي بن حراش حدثنا أن حذيفة

(تحفة) ٢٠٧٠ باب ١٥
 ٦٦٣٤
 ١٦٧٢٠
 (تحفة) ٢٠٧١ س
 ١٦٣٩٢
 (تحفة) ٢٠٧٢ (تحفة ١٧٢٥٨) تن ٢١٥/٣
 ١١٥٥٧
 (تحفة) ٢٠٧٣
 ١٤٧٢٩ (تحفة) ٢٠٧٤
 ١٢٩٣٠ م
 (تحفة) ٢٠٧٥ ق
 ٣٦٣٣ باب ١٦
 (تحفة) ٢٠٧٦ ق
 ٣٠٨٠ باب ١٧
 (تحفة) ٢٠٧٧ م
 ٣٣١٠

١ أخبرني ٢ واحترف
 ٣ فكان ٤ عيسى بن
 ٥ النبي ٦ منهم
 كذا في اليونانية
 بخط الاصل من غير رقم
 قال القسطلاني وعند
 الاسماعيلي ما أكل أحد
 من بني آدم طعاماً اه
 ٧ أن داود النبي ٨ خيره
 ٩ خيره من أن يسأل الناس
 كذا في اليونانية قال
 القسطلاني ولابن عساكر
 وأبي ذر عن الجوى والمستلي
 خيره من أن يسأل الناس
 ١٠ عن عفاف

(٨ - ر ي ت)

- ٢٠٧١ - طرفه: ٩٠٣
- ٢٠٧٣ - طرفه: ٤٧١٣، ٣٤١٧
- ٢٠٧٤ - طرفه: ١٤٧٠
- ٢٠٧٥ - طرفه: ١٤٧١
- ٢٠٧٧ - طرفه: ٣٤٥١، ٢٣٩١

رضي الله عنه حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة كرواح رجل ممن كان قبلكم
 قالوا اعلمت من الخير شيئا قال كنت امر فسياني ان يتطروا وبتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه
 وقال ابو مالك عن ربي كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر * وتابعه شعبة عن عبد الملك عن ربي
 وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن ربي انظر الموسر وانجاوز عن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن ربي
 فاقبل من الموسر وانجاوز عن المعسر **باب** من انظر معسرا حدثنا هشام بن عمار حدثنا
 يحيى بن حمزة حدثنا الزبير بن عدي عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يدين الناس فاذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله
 ان يجاوز عنه فتجاوزوا عنه **باب** اذابن السبعان ولم يكتما وبعما ويدكر عن العدا بن خالد
 قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العدا بن
 خالد بيع المسلم المسلم لاداء ولا حينة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنا والسرقة والاباق * وقيل لاراهيم
 ان بعض النخاسين يسمى اري خراسان وسجستان فيقول جاء مس من خراسان جاء اليوم من سجستان
 فكرهه كراهية شديدة وقال عقبه بن عامر لا يحل لاهري يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره حدثنا
 سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث رفته الى حكيم بن حزام
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان
 صدقا وينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما **باب** بيع الخلط من التمر
 حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نزرع تمر الجمع
 وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصاعين بصاع ولا درهمين
 بدرهم **باب** ما قيل في اللحم والجزار حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال
 حدثني شقيق عن ابي مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لالام له قصاب اجعل لي
 طعاما يكتفي خمسة فاني اريد ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه
 الجوع فدعاهم فباع معهم رجلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان نأذنه

١ فقالوا ٢ قال ابو عبد
 الله وقال ٣ المسلم من المسلم
 ٤ حينة ه (قوله اري)
 هو مفعول يسمى الاول وفي
 النسخ المعتمدة التي بايدينا
 ومنها فرع اليونانية ضبطه
 بضم الباء وكتب عليه
 بالهامش كذا في اليونانية
 الياء مشددة مضمومة ضمة
 مشكوكا فيها في الاصل
 وبين الكلمة ككها في
 الهامش وأوضح الضمة اه
 وفي القسطلاني قال
 القاضي عياض واظن انه
 سقط من الاصل لفظ دوابه
 يعني انه كان الاصل يسمى
 اري دولبه اه والاري
 الاصل بطل وقوله خراسان
 هو المفعول الثاني ليعني
 ٦ وجاء ٧ امس ٨ اخبره

تغ ٢١٦/٣ باب ١٨
 ٢٠٧٨ (تحفة)
 م س ١٤١٠٨
 تغ ٢١٨/٣ باب ١٩
 ٢٠٧٩ (تحفة)
 م د ت س ٣٤٢٧
 تغ ٢٠ باب ٢٠
 ٢٠٨٠ (تحفة)
 م س ق ٤٤٢٢
 تغ ٢١ باب ٢١
 ٢٠٨١ (تحفة)
 م ت س ٩٩٩٠

فأذن

٢٠٧٨ - طرفه: ٣٤٨٠
 ٢٠٧٩ - طرفه: ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤
 ٢٠٨١ - طرفه: ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١

لا يبي إلى
فَأَذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعِ فَقَالَ لِأَبِي قَدَّذَنْتَ لَهُ **بَابُ مَا يَحْتَقُ الْكُذْبُ وَالْكَيْفَانُ فِي**
الْبَيْعِ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُبَيْرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُرَيْثِ
عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّيِّئَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ قَالَ حَتَّى
يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَوْرُلَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكُذِبَا مُحْتَبَرَةً بَيْنَهُمَا **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ**
تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْحَمُونَ حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
لَا يَأْتِي الْمَرْءَ عَمَّا أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ **بَابُ أَكْلِ الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَانِيهِ وَقَوْلُهُ**
تَعَالَى الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْتَبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ
مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ
فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ أَبِي
الْحُصَيْنِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ
سَهْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي فَأَخْرَجَانِي
إِلَى أَرْضٍ مَقَدَّسَةٍ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ
فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَادَّارَ رَجُلًا أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحِجْرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَعَجَلَ
كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحِجْرٍ فَبَرَجَعَ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ كُلُّ الرِّبَا
بَابُ مَوْكِلِ الرِّبَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْرَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ نَبِهْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ وَإِنْ كَانَ
ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ نَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى
كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذَا خَرَأَةٌ تَرْتَلُّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا أَبُو أُوَلَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَبِيَّةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حِجَامًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ
أَبُو أُوَلَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَبِيَّةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حِجَامًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ

باب ٢٢ (تحفة) ٢٠٨٢
٣٤٢٧ م د س
باب ٢٣ (تحفة) ٢٠٨٣
١٣٠١٦ س
باب ٢٤ (تحفة) ٢٠٨٤
١٧٦٣٦ م د س ق
(تحفة) ٢٠٨٥
٤٦٣٠ م ت س
باب ٢٥ (تحفة) ٢٠٨٦
١١٨١١

١ قال ٢ مضاعفة الآية
كذافي أصول كثيرة ٣ أمن
الحلال أم من حرام ٤ قول
الله تعالى بدون واو ه الى
هم فيها خالدون ٦ أريت
٧ لقول الله تعالى ٨ الى
قوله وهم لا يظلمون . الى
ما كسبت وهم لا يظلمون
(٩) حجاما فامر بمجاجه
فكسرت كذافي بعض
الاصول المعتمدة وليس في
اليونانية

٢٠٨٢ - طرفه: ٢٠٧٩
٢٠٨٣ - طرفه: ٢٠٥٩
٢٠٨٤ - طرفه: ٤٥٩
٢٠٨٥ - طرفه: ٨٤٥
٢٠٨٦ - طرفه: ٥٩٦٢، ٥٩٤٥، ٥٣٤٧، ٢٢٣٨

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح الكلب وعن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وكل الزبوا وموكه
 وعن المصور **باب** يحق الله الزبوا في الصدقات والله لا يجب كل كفار أنهم حدثنا يحيى
 ابن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال قال ابن المسيب إن أبا هريرة رضى الله عنه قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلف منفقة للسلعة **باب** ما بكر من الخلف
 في البيع حدثنا عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا العوام عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي
 أوفى رضى الله عنه أن رجلاً قام سلعة وهو في السوق خلف بالله لقد أعطى بهامام يعطى ليقع فيم أربح
 من المسلمين فنزلت أن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً **باب** ما قبل في الصواع
 وقال طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتل خلاها وقال العباس
 الأاذخر فإنه ألقينهم ويوتهم فقال الأاذخر حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن
 شهاب قال أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي رضى الله عنهما أخبره أن علياً عليه السلام قال
 كانت لي شارف من تصبي من المغم وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفاً من الخس فلما أردت
 أن أبتى بفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع أن
 يرتحل معي فتأتي بأذخر أردت أن أبيع من الصواغين وأسعيت به في وليمة عروسي حدثنا إسحق حدثنا
 خالد بن عبد الله عن خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 إن الله حرم مكة ولم يحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي وإنما حلت لي ساعة من نهار لا يحتل خلاها ولا يعصد
 شجرها ولا ينقر صيدها ولا يلتقط لقطتها إلا لعرف وقال عباس بن عبد المطلب الأاذخر لصاغتنا وأسقف
 بيوتنا فقال إلا الأاذخر فقال عكرمة هل تدري ما ينقر صيدها هو أن تحب من الظل وتزل مكانه قال
 عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا **باب** ذكر القين والحداد حدثنا محمد بن بشير حدثنا
 ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قيناً في الجاهلية وكان
 لي علي العاص بن وائل دين فانتبهه أنقاضه قال لا أعطيك حتى تكفر محمد صلى الله عليه وسلم فقلت
 لا كفر حتى يميتك الله ثم تبعته قال دعني حتى أموت وبعث فساوتني مالا ولداً فأفضيتك فنزلت أقرأيت

١ منفقة ٢ محقة
 ٣ أعطى ٤ يعطى ٥ الآية
 ٦ الحسين ٧ فتحة عين
 ٨ فينقاع من الفرع ٨ فاقى
 ٩ بضم الراء في اليونينية
 ١٠ وأحلت
 ١١ التلقط ١٢ حدثني
 ١٣ فأفضيتك بالنصب
 جواباً عند أبي ذر

باب ٢٦ ٢٠٨٧ (تحفة) ١٣٣٢١
 باب ٢٧ ٢٠٨٨ (تحفة) ٥١٥١
 باب ٢٨ تنق ٢٢٣/٣ (تحفة ٥٧٤٨) ٢٠٨٩
 ١٠٠٦٩ د م
 (تحفة) ٢٠٩٠ ٦٠٦١
 تنق ٢٢٤/٣ ٢٠٩١ (تحفة) ٣٥٢٠
 باب ٢٩ م ت س

الذي

٢٠٨٨ - طرفه: ٢٦٧٥ ، ٤٥٥١ .
 ٢٠٨٩ - طرفه: ٢٣٧٥ ، ٣٠٩١ ، ٤٠٠٣ ، ٥٧٩٣ .
 ٢٠٩٠ - طرفه: ١٣٤٩ .
 ٢٠٩١ - طرفه: ٢٢٧٥ ، ٢٤٢٥ ، ٤٧٣٢ ، ٤٧٣٣ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧٣٥ .

الَّذِي كَفَرًا يَا تَنَاوَال لَأَوْتِينَ مَا لَوْلَا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا **باب** ذكر
 الخطأ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن جابر بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن
 مالك رضي الله عنه يقول إن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته قال أنس بن مالك
 فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً
 ومرفاً فيه دباء وقد قرأت النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوائق القصة قال فلم أزل أحب
 الدباء من يومئذ **باب** ذكر النسيج ^{طه لاس} حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
 عن أبي حازم قال سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءت امرأة بريدة قال أتدرون ما البردة فقيل له
 نعم هي الشملة منسوجة في حاشيتها قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي أكسوكها فآخذها النبي
 صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فخرج إلينا وإياها إزاره فقال رجل من القوم يا رسول الله كسيتها فقال
 نعم مجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فتواها ثم أرسل بها إليه فقال له القوم ما أحسنت
 سألتها إياه لعله عدلت أنه لا يردسأئلا فقال الرجل والله ما سألته إلا لتكون كفتي يوم أموت قال سهل
 فكانت كفته **باب** الجار ^(٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال أتى
 رجال إلى سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة امرأة
 قد سماها سهل أن ترضي غلام الجار يعمل لي أعوداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس فأمرته بعملها
 من طرف الغابة ثم جاءها فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فأمرها فوضعت مجلس عليه
 حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن امرأة
 من الأنصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ألا جعل لك شيئاً فعد عليه فإن لي علماً
 نجاراً قال إن شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي
 صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت أن تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى
 أخذها فضمها إليه فجعلت تنأين الصبي الذي يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من
 الذكر **باب** شراء الحوائج بنفسه ^(١١) وقال ابن عمر رضي الله عنهما اشترى النبي صلى الله عليه

باب ٣٠ (تحفة) ٢٠٩٢ ١٩٨ م د س
 باب ٣١ (تحفة) ٢٠٩٣ ٤٧٨٣ س
 باب ٣٢ (تحفة) ٢٠٩٤ ٤٧١١ م
 (تحفة) ٢٠٩٥ ٢٢١٥
 باب ٣٣ ٢٢٤/٣

١ فقال ٢ منسوجة
 ٣ محتاج ٤ عرفت
 ٥ التجارة ٦ يعمل لي
 أعوداً أجلس بجزم
 الفعلين لابي ذر جوا باللام
 ٧ فأمره . فأمره بعملها
 (قوله بعملها) ضم اللام من
 الفرع ٨ يوم ٩ كانت
 ١٠ كادت تنشق
 ١١ شراء الامام الحوائج

٢٠٩٢ - طرفه: ٥٤٣٩ ، ٥٤٣٧ ، ٥٤٣٦ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٣ ، ٥٤٢٠ ، ٥٣٧٩
 ٢٠٩٣ - طرفه: ١٢٧٧
 ٢٠٩٤ - طرفه: ٣٧٧
 ٢٠٩٥ - طرفه: ٤٤٩

٢٢٤/٣ نتغ وسلم جلامن عمر^(١) وقال عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما جاءه شرك بغيرهم فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بغيرا^(٢) حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا ابو معوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة ورهنه درعه **باب** شراء الدواب والحجر^(٣) واذا اشترى دابة او جلا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعينه يعني جلا صعبا حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبد الله عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطاني جلي واعيا فاتي علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك قلت ابطأ على جلي واعيا فخلقت فنزل يحججه بمحججه ثم قال اركب فركبت فلقدر ايتها^(٤) اذكته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بكرة ام يبا قلت بل نيبا قال افلا جارية تلاعها ولا عبيدك قلت ان لي اخوات فاحببت ان تزوج امرأته تجمعهن وتمسطنهن وتقوم عليهن قال اما انك فادم فاذا قدمت فالكيس الكيس ثم قال اتبع جلات قلت نعم فاشترته مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقد مت بالعداء فخشنا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال الا ان قدمت قلت نعم قال قدع جلات فادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالا ان يرن له اوقية فوزن لي بلال فاربح في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابر اقلت الا نيرد على الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال حدثنا جلات ولت منه **باب** الاسواق التي كانت في الجاهلية فتباعد بها الناس في الاسلام حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن عباس رضي الله عنهما قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأمروا من التجارة فيها فأنزل الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرآن ابن عباس كذا **باب** شراء الابل الهميم أو الأجرب الهائم الخالف للصدق في كل شيء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عمرو كان ههنا رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل هميم فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعها قال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذلك والله

١ واشترى ابن عمر رضي الله عنهما بنفسه ٢ والحجر ٣ ضمة جسيم يتبعه من الفرع وفي القاموس أنه من باب ضرب ٤ رأيت ٥ أبكرًا ٦ فتقوم ٧ أما لآنك كذا في اليونانية بشدة الميم وكسرهمزة ناك وفيها وفي القسطلاني أن أما بتخفيف الميم حرف تبيه اه ٨ فقال ٩ وادخل ١٠ له في اليونانية له بلفظ الغيبة وفي بعض النسخ لي ١١ وقية ١٢ في الميزان ١٣ ادعوا ١٤ فقال ١٥ عمرو بن دينار ١٦ عكاظ ومجنة ١٧ ان تبغوا فضلا من ربكم ١٨ علي بن عبد الله ١٩ نواسي ٢٠ فقال

٢٠٩٦ (تحفة) ١٥٩٤٨ م س ق

٢٠٩٧ (تحفة) ٣١٢٧ م

٢٠٩٨ (تحفة) ٦٣٠٤

٢٠٩٩ (تحفة) ٧٣٥٦

٢٠٩٦ - طرفه: ٢٠٦٨
٢٠٩٧ - طرفه: ٤٤٣
٢٠٩٨ - طرفه: ١٧٧٠
٢٠٩٩ - طرفه: ٥٧٧٢، ٥٧٥٣، ٥٠٩٤، ٥٠٩٣، ٢٨٥٨

والله ابن عمر جَاءَهُ فَقَالَ إِنَّ شَرِيكَ بَاعَكَ بِإِبْلَاهِمَا وَلَمْ يَعْرِفَكَ قَالَ فَاسْتَقَهَا قَالَ فَلَمَّا ذَهَبَ بِسِتَاقِهَا فَقَالَ
 دَعَاهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْدَى سَمِعَ سَقِينُ عُمَرَا ^{لَا يَسُؤُهُ} ^{إِلَى} ^{بَابِ} بَيْعِ السِّلَاحِ
 فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا وَكَرَهُ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَلِكٍ عَنْ نَجِي
 ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَفْلَحٍ ^(٣) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهَا بَعْضُ دَرَعَاتِي دَرَعًا فَابْتَعْتُ بِهَا خُرْفَانِي بِنِي سَلَمَةَ فَأَنَّهُ لَأَوَّلُ مَا لَمْ
 تَأْتَلْتُمْ فِي الْإِسْلَامِ ^(٤) ^{بَابِ} فِي الْعَطَارِ وَيَبِيعُ الْمِسْكَ حَدَّثَنَا ^(٥) مُوسَى بْنُ سَاهِبِ الْعَيْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي سَهْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْجَلِيصِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيصِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ لَا يَبْعُدُ مَكَ
 مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ دَرَبَهُ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ يَحْرِقُ بِدَنَكِ أَوْ تَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مَنْهَرِي بِحَاخِيئَتِهِ ^(٦)
^(٧) ^{بَابِ} ذِكْرِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ جِسْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ جِئْتُ أَبُوطَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لِي بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَخْفَفُوا مِنْ خِرَاجِهِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطَهُ ^(٨) ^{بَابِ} التَّجَارَةِ
 فِيمَا يَكْرَهُ لِبَسِّهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا سَعْدَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أُرْسِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحِجَابٍ حَرِيرٍ أَوْ سِيْرًا فَرَأَاهَا عَلَيْهِ
 فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنْهَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَأَخْلَاقُ لَهُ إِنْهَا بَعَثَتْ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا بِعَنَى تَبِعِهَا ^(٩)
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اشْتَرَتْ عُزْفَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَلَمَّا رَأَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ
 فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ بِإِلَى اللَّهِ وَاللَّهِ رَسُوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَدْبَبْتُ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بِالْهَذِهِ التَّمْرَةِ قُلْتُ اشْتَرَيْتَهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَأَتُوْسِدَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ ^(١٠)

باب ٣٧	(تحفة)	٢١٠٠	تغ ٢٢٥/٣
		١٢١٣٢	م د ت ق
باب ٣٨	(تحفة)	٢١٠١	
		٩٠٥٩	٢
باب ٣٩	(تحفة)	٢١٠٢	
		٧٣٥	٥
باب ٤٠	(تحفة)	٢١٠٣	
		٦٠٥١	٥
	(تحفة)	٢١٠٤	
		٧٠٣٧	٢
	(تحفة)	٢١٠٥	
		١٧٥٥٩	٢

١ يعرّفك ٢ قال
 ٣ عن عمر بن كثير بن
 أفلح ٤ أول ٥ حدثنا
 ٦ بعدمك ٧ يبيك
 ٨ تسمع ٩ يدخل
 ١٠ الصورة

٢١٠٠ - طرفه: ٣١٤٢، ٤٣٢١، ٤٣٢٢، ٧١٧٠
 ٢١٠١ - طرفه: ٥٥٣٤
 ٢١٠٢ - طرفه: ٢٢١٠، ٢٢٧٧، ٢٢٨٠، ٢٢٨١، ٥٦٩٦
 ٢١٠٣ - طرفه: ١٨٣٥
 ٢١٠٤ - طرفه: ٨٨٦
 ٢١٠٥ - طرفه: ٣٢٢٤، ٥١٨١، ٥٩٥٧، ٥٩٦١، ٧٥٥٧

٢١٠٦ (تحفة)	باب ٤١
١٦٩١ م د س ق	
٢١٠٧ (تحفة)	باب ٤٢
٨٥٢٢ م ت س	
٢١٠٨ (تحفة)	باب ٤٣
٣٤٢٧ م د ت س	
٢١٠٩ (تحفة)	باب ٤٤
٧٥١٢ م د س	
٢١١٠ (تحفة)	باب ٤٥
٣٤٢٧ م د ت س	
٢١١١ (تحفة)	باب ٤٦
٨٣٤١ م د س	
٢١١٢ (تحفة)	باب ٤٧
٨٢٧٢ م س ق	
٢١١٣ (تحفة)	باب ٤٨
٧١٥٥ م س	

(١) الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ **بَابُ** صَاحِبِ السَّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّومِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي الشَّيْحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي بِحَائِطِكُمْ وَفِيهِ خَبْرٌ وَتَحُلُّ **بَابُ** كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ التَّبَايَعُ بِالْخِيَارِ يَبْعُهُمَا مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خِيَارًا قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يَجِبُهِ فَارَقَ صَاحِبَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ * وَزَادَ أَحَدُ حَدَّثَنَا بِهِ قَالَ قَالَ هَمَّامٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي الشَّيْحِ فَقَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بِهَذَا الْحَدِيثِ **بَابُ** إِذَا لَمْ يَوْقِفْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّعَمُنِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَعْنٍ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَخْرُورْ بَعْمَا قَالَ أَوْ يَكُونُ بَيْعُ خِيَارٍ **بَابُ** الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ وَيَهِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ الشَّعْبِيِّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ صَدَقَا وَبَيْنَا بَوْرِكَ لَهُمَا نِيَّةٌ يَبْعُهُمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَمَا حَقَّقَتْ بَرَكَةُ بَيْعَهُمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ التَّبَايَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ إِلَّا يَبْعُ الْخِيَارِ **بَابُ** إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَأْمٌ يَتَفَرَّقَانِ وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يَخْتَارُ أَحَدُهُمَا إِلَّا خَرَقَتَا بَيْعًا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتَرَكَ أَحَدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ **بَابُ** إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَهْبِيُّ عَنْ

١ هذه الصور ٢ يحيى بن سعيد ٣ ان التبایعان قال القسطلاني هي على لغة من أجرى المتني بالف مطلقا ٤ كذا في اليونينية والفرع أو يكون بالرفع ه هذا الحديث ٦ رسول الله ٧ قوله أو يقول هو بضم اللام وبأبواب الواو بعد الفاف في جميع الطرق وعبارة التوروي في شرح المهذب أو يقول منصوب بأو بتقدير الآن أو إلى أن ولو كان معطوفاً لكان مجزوماً ولقال أو يقل اه ٨ حدثنا ه هو ابن هلال ١٠ قوله أو يخبر هو بالرفع في النسخ المعتدة بإيدينا وقال ابن حجر سكون الراء عطف على قوله مالم يتفرقا ويحتمل نصب الراء على ان أو بمعنى إلا ان اه ١١ في بعض الاصول الصحيحة تبایعا بلفظ الماضي

عبد

- ٢١٠٦ - طرفه: ٢٣٤.
- ٢١٠٧ - طرفه: ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٦.
- ٢١٠٨ - طرفه: ٢٠٧٩.
- ٢١٠٩ - طرفه: ٢١٠٧.
- ٢١١٠ - طرفه: ٢٠٧٩.
- ٢١١١ - طرفه: ٢١٠٧.
- ٢١١٢ - طرفه: ٢١٠٧.
- ٢١١٣ - طرفه: ٢١٠٧.

عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين لا يبيع بينهما حتى يتفرقا الا يبيع الخيار ^(١) حدثني ^(٢) إسحق حدثنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا قال همام وجد في كتابي يختار ثلث مزار فان صدقا ويناورك لهما في بيعهما وان كذبا وكما قعسى أن يربح بجا ويحقا بركة ^(٣) بهما * قال وحدثنا همام حدثنا أبو التياح أنه سمع عبد الله بن الحرث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا اشتري شيئا فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري أو اشتري عبدا فأعتقه وقال طائوس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والربح له ^(٤) وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنيت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتمه أمام القوم فيزجره عمرو يردني ثم يقدم فيزجره عمرو يردني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعني قال هو لك يا رسول الله قال بعني فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر تصعب به ما شئت * قال أبو عبد الله وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعثت من أمير المؤمنين عمن مالا بالوادي جمال له بخير فلما تباهنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بينه خشية أن يرادني البيع وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد غبتته ^(٥) باقى سقته الى أرض عود بثلث لبال وساقني الى المدينة بثلث لبال **باب** ما يكره من الخداع في البيع ^(٦) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا ذكرا للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة **باب** ما ذكر في الأسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه نجارة ^(٧) قال سوق قينقاع وقال أنس قال عبد الرحمن دلو في علي السوق وقال عمر الهاني الصفة بالأسواق ^(٨) حدثنا محمد بن الصباح حدثنا سمعيل بن زكرياء عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثتني عائشة

(تحفة) ٢١١٤
٣٤٢٧ م د ت س

باب ٤٧
تغ ٢٣٠/٣
٢١١٥ تغ ٢٣٠/٣ (تحفة)
٧٣٥٥

(تحفة) ٢١١٦ تغ ٢٣١/٣
٦٨٦٩

باب ٤٨
٢١١٧ (تحفة)
٧٢٢٩ د س

باب ٤٩
تغ ٢٣٢/٣
٢١١٨ (تحفة)
١٧٦٧١

(٩ - ر ي ث)

- ٢٠٧٩ - طرفه:
- ٢١١٥ - طرفه: ٢٦١٠، ٢٦١١.
- ٢١١٦ - طرفه: ٢١٠٧.
- ٢١١٧ - طرفه: ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٢٦٦٤.

١ حدثنا ٢ أخبرنا
٣ حتى ٤ لنا قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعني ٦ عن ابن
عفان ٧ فقال ٨ حدثني

رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا يريدون الارض
يُخَسِّفُ باُولِهِمْ وَاخْرَهُمْ فَاَتَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسِّفُ باُولِهِمْ وَاخْرَهُمْ وَفِيهِمْ اَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ
مِنْهُمْ قَالَ يُخَسِّفُ باُولِهِمْ وَاخْرَهُمْ ثُمَّ يَسْعُونَ عَلَيَّ بِنَاتِهِمْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَرِيدُ
عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَيَنْتَهِي بَعْضُهُ عَشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا وُضِعَ حَسَنُ الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَرِيدُ
الْأَصَلَةَ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا اللَّهُ - لَا يَمْحُطُ خَطْوَةَ الْأَرْفَعِ بِدَرَجَةٍ أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي
عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَصَلَاةٍ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يَحْدِثْ فِيهِ مَا لَمْ يُؤْذِنِ بِهِ وَقَالَ
أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تُحْسِنُهُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي يَلِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ دَرَجُ يَا أَبَا الْقَسِمِ فَانْتَفَتَّ
الْيَمَانِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِمَ تَعْدُونَ هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا
بِكُنْيَتِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَمْعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا رَجُلٌ بِالْبَيْعِ يَا أَبَا
الْقَسِمِ فَانْتَفَتَّ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَمْ أَعْنِكَ قَالَ سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَقِينٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَدْرٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُطْعَمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدُّوسِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَرَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يَكْمُنِي وَلَا أَكْلُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي
قَيْنِقَاعٍ جَلَسَ بِفَنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَمْ لَكَعْ أَمْ لَكَعْ فَبَسْتَهُ شَيْئًا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبَسُهُ سَخَابًا وَتَغْسِلُهُ
بِحَاءِ يَسْتَدْحِي عَانِقَهُ وَقَبْلَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْسِبْهُ وَأَحْبِ مِنْ يَحْبُهُ * قَالَ سَقِينٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ
رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَأَوْتَرَ بِرَكْمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعِ حَدَّثَنَا ابْنُ
عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرِّبَّانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبِيعُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَمَلِهِمْ
أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقَلُوهُ حَيْثُ يَسَاعُ الطَّعَامُ * قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
سَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ **بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّخْبِ**
فِي السُّوقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو

١ يَنْهَرُهُ ٢ تَسَمَّوْا
٣ تَكْنُوا ٤ تَغْسِلُهُ مُخَفَّفٌ عِنْدَ
أَبِي ذَرٍّ أَحْبَبَهُ ٦ مَوْسَى
بَنُ عَقْبَةَ صَحَّ ٧ طَعَامًا

(تحفة) ٢١١٩
١٢٣٤١
(تحفة) ٢١٢٠
٦٩٣
(تحفة) ٢١٢١
٦٦٧
(تحفة) ٢١٢٢
١٤٦٣٤ م س ق
(تحفة) م/٢١٢٢
١/١٩٤٩٨
(تحفة) ٢١٢٣
٨٤٨٦
(تحفة) ٢١٢٤
٨٤٨٦
(تحفة) ٢١٢٥
٨٨٨٦

باب ٥٠

ابن

٢١١٩ - طرفه: ١٧٦
٢١٢٠ - طرفه: ٣٥٣٧, ٢١٢١
٢١٢١ - طرفه: ٢١٢٠
٢١٢٢ - طرفه: ٥٨٨٤
٢١٢٣ - طرفه: ٦٨٥٢, ٢١٦٧, ٢١٦٦, ٢١٣٧, ٢١٣١
٢١٢٤ - طرفه: ٢١٣٦, ٢١٣٣, ٢١٢٦
٢١٢٥ - طرفه: ٤٨٣٨

ابن العاص رضي الله عنهم ما قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال اجل
والله انه لم يوصف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ونبيا وحرزا
للأميين أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسنينة
السنينة ولكن يعفون ويعفون لمن يقبضه الله حتى يقم به الله العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله ويقبضها أعينا
عياوا ذاناصموا وقلوبها غلغا * تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء
عن ابن سلام غلغ كل شئ في غلاف سيف أغلف وقوس غلغها ورجل أغلف إذا لم يكن محتسونا
باب الكيل على البائع والمعطى لقول الله تعالى وإذا كلوهم أووزوهم يحسرون يعني كلوا
لهم ووزوهم كقولهم يسعونكم يسعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ائتوا حتى تستوفوا
ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له إذا بعث فكل وإذا ابتعت فاكل
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه حدثنا عبدان أخبرنا جرير عن مغيرة عن
الشعبي عن جابر رضي الله عنه قال بوي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى الله
عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي
صلى الله عليه وسلم اذهب فصنّف تمرًا أصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة ثم أرسل إلى ففعلت
ثم أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجلست على أعلاه أو في وسطه ثم قال ككل للقوم فكلتهم حتى
أوفيتهم الذي لهم وبيعتهم كانه لم ينقص منه شئ * وقال فراس عن الشعبي حدثني جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال زال يكيل لهم حتى آذاه وقال هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه
وسلم جذله فأوفيه باب ما يستحب من الكيل حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا الوليد عن
تور عن خالد بن معدان عن المقدم بن ممد بكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا
طعامكم يبارك لكم باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عائشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عبد بن قيس

تغ ٢٣٣/٣

باب ٥١

تغ ٢٣٥/٣

(تحفة) ٢١٢٦
٨٣٢٧ م د س ق
(تحفة) ٢١٢٧
٢٣٤٤ س

تغ ٢٤١/٣

(تحفة) ٢١٢٨ باب ٥٢
١١٥٥٨

تغ ٢٤١/٣ باب ٥٣

(تحفة) ٢١٢٩

٥٣٠١ م

صحق
١ ويفتحها أعين عمى
وآذان صم وقلوب غلغ
٢ قاله أبو عبد الله كذا
بهاشم الفرع الذي يبدنا
وفي القسطلاني وزيادة
قال أبو عبد الله لابي ذر عن
المستمل بدون هاه الضمير في
قال ٣ وقول ٤ فإذا
٥ يبعه ٦ عذق بكسر
العين عند أبي ذر ٧ فجاء
٨ لابي ذر وابن
عسا كرحى أدى ٩ في
بعض الاصول زيادة فيه
بدلكم وقال في الفتح كذا
في جميع روايات البخاري
أى باسقاط فيه قال ورواه
غيره فزاد في آخره فيه ١٥
١٠ ومده

٢١٢٦ - طرفه: ٢١٢٤

٢١٢٧ - طرفه: ٢٣٩٥، ٢٣٩٦، ٢٤٠٥، ٢٦٠١، ٢٧٠٩، ٢٧٨١، ٣٥٨٠، ٤٠٥٣، ٦٢٥٠

الأنصاري عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان إبراهيم حرم مكة ودعا لها
 وحرم المدينة كما حرم إبراهيم مكة ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام مكة
 حدثني عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك اللهم في سبيلهم وبارك اللهم في صاعهم ومدهم يعني أهل
 المدينة **باب** ما يذكر في بيع الطعام والحكرة **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الوليد بن مسلم ^(١)
 عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة
 بضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤوه إلى رحلهم **حدثنا** موسى بن
 إسماعيل حدثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهى أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذلك قال ذالدرهم بدرهم
 والطعام مبرجا **حدثني** أبو الوليد حدثنا شعبه حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله
 عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه **حدثنا** علي بن خديجة
 كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن أنس أنه قال من عنده صرف فقال طهه أنا حتى يجي
 خازن الغابة قال سقين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة فقال أخبرني مالك بن أنس ^(٢)
 سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة
 بالفضة والبر بالبر والأه بالاه والتمر بالتمر والتمر بالأه والاه بالاه والشعير بالشعير والاه بالاه **باب** ^(٣)
 بيع الطعام قبل أن يقبض ويبع ما ليس عندك **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الذي
 حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاووسا يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول أما الذي نهى عنه
 النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا أحسب كل شيء الأمثلة
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد إسماعيل من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه **باب** ^(٤)
 من رأى لدا اشترى طعاما جزا فإن لا يبيعه حتى يؤوه إلى رحله والأدب في ذلك **حدثنا** يحيى بن بكير ^(٥)

١ ليست همزة ان
 مضبوطة في اليونينية
 وضبطها في الفرع بفتحها
 ٢ حدثني ٣ مبرج
 قال أبو عبد الله مبرجون
 مؤخرون ٤ يبيعه
 ٥ من كان عنده ٦ قال
 ٧ أوس بن الحداد أنه
 ٨ بالورق ٩ قال أما الذي
 ١٠ فلا يبيعه ١١ فلا يبيعه
 ١٢ المرحاله ليس عليه
 رقم في اليونينية

(تحفة) ٢١٣٠
 ٢٠٣ س ٢
 (تحفة) ٢١٣١ باب ٥٤
 ٦٨٧٠
 (تحفة) ٢١٣٢
 ٥٧٠٧ م ٢
 (تحفة) ٢١٣٣
 ٧١٩١
 (تحفة) ٢١٣٤
 ١٠٦٣٠ ع
 باب ٥٥
 (تحفة) ٢١٣٥
 ٥٧٣٦ ع
 (تحفة) ٢١٣٦
 ٨٣٢٧ م ٢ د س ق
 ٢٤٢/٣ تغ
 باب ٥٦
 (تحفة) ٢١٣٧
 ٦٩٩٣ م

حدثنا

٢١٣٠ - طرفه: ٦٧١٤، ٧٣٣١.
 ٢١٣١ - طرفه: ٢١٢٣.
 ٢١٣٢ - طرفه: ٢١٣٥.
 ٢١٣٣ - طرفه: ٢١٢٤.
 ٢١٣٤ - طرفه: ٢١٧٠، ٢١٧٤.
 ٢١٣٥ - طرفه: ٢١٣٢.
 ٢١٣٦ - طرفه: ٢١٢٤.
 ٢١٣٧ - طرفه: ٢١٢٣.

حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعون جزافا يعني الطعام يضربون أن يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم **باب** إذا اشترى متاعا أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض وقال ابن عمر رضي الله عنهما ما أدركت الصفة حيا مجموعا عنهم من المتاع حدثنا فروة بن أبي المغراء أخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لقل يوم كان يأتي علي النبي صلى الله عليه وسلم إلا يأتي فيه بيت أبي بكر أحد طرفي الثمار فلما أذن له في الخروج إلى المدينة لم يرعنا إلا وقد أتناطهر أخيرا به أبو بكر فقال ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة إلا أمرني حدث فلما دخل عليه قال لا يبي بكر أخرج من عندك قال يا رسول الله انما هما بتناي يعني عائشة وأسماء قال أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج قال العجبة يا رسول الله قال يا رسول الله إن عندى ناقين أعددتهم للخروج فخذ أحدهما قال قد أخذتهما بالثمن **باب** لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى ياذن له أو يتركه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع أخيه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ولا يتاجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها تكفا ما في لسانها **باب** بيع المزايدة وقال عطاء أدركت الناس لا يرون بأسا ببيع المغانم فيمن يزيد حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا الحسين المكتب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعمين بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه **باب** التجس ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن أبي أوفى التجس كل رب باع حان وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم لم الخديعة في النار ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

باب ٥٧
 (تحفة) ٢١٣٨
 تنغ ٢٤٢/٣
 ١٧١١٢

باب ٥٨
 (تحفة) ٢١٣٩
 ٨٣٢٩ م د س ق
 (تحفة) ٢١٤٠
 ١٣١٢٣ ع

باب ٥٩
 تنغ ٢٤٣/٣
 (تحفة) ٢١٤١
 ٢٤٠٨ م س

باب ٦٠
 تنغ ٢٤٤/٣
 (تحفة) ٢١٤٢
 ٨٣٤٨ م س ق

١ أن عبد الله بن عمر
 ٢ يتابعون ما جاء النبي
 ٤ من أمره ما عندك
 ٦ لا يبيع ٧ بسم ٨ سقط
 في أصول كثيرة لفظه
 ٩ لا يبيع ١٠ ضم باه يخطب
 من الفرع ١١ عند أبي ذر
 لتكني بكسر الفاء وبالمنناة
 التحية قال و صوابه بالفتح
 والهمز ١٢ المكتب
 ١٣ الربا

٢١٣٨ - طرفه: ٤٧٦.
 ٢١٣٩ - طرفه: ٥١٤٢، ٢١٦٥.
 ٢١٤٠ - طرفه: ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠، ٢١٦٢، ٢١٧٣، ٢٧٢٧، ٥١٤٤، ٥١٥٢، ٦٦٠١.
 ٢١٤١ - طرفه: ٢٢٣٠، ٢٢٣١، ٢٤٠٣، ٢٤١٥، ٢٥٣٤، ٦٧١٦، ٦٩٤٧، ٧١٨٦.
 ٢١٤٢ - طرفه: ٦٩٦٣.

عَنِ النَّجَّاسِ **بَاب** يَبِيعُ الْفَرَزِيرَ وَجَبَلِ الْجَبَلَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ يَبِيعِ جَبَلِ الْجَبَلَةِ وَكَانَ
يَسْعَى بِتَبَاعِهِمْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ الرَّجُلُ يَتَنَاعُ الْجَزْوَ إِلَى أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ ثُمَّ تُنْتَجِ الْتِي فِي بَطْنِهَا **بَاب**
يَبِيعُ الْمَلَامَسَةَ وَقَالَ أَنَسُ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدَانَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ تَوْبَهُ بِالسَّبِيحِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْبَلَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ
وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ التَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى عَنِ لَبْسَتَيْنِ أَنْ يَجْتَمِعِي الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يَرْفَعُهُ
عَلَى مَنْكِبَيْهِ وَعَنْ يَسَعَتَيْنِ اللَّعَامِسِ وَالنَّبَاذِ **بَاب** يَبِيعُ الْمُنَابَذَةَ وَقَالَ أَنَسُ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ
ابْنُ الْأُوَيْدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَبْسَتَيْنِ وَعَنْ يَسَعَتَيْنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةَ **بَاب** التَّهْنِي لِلْبَائِعِ
أَنْ لَا يَحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَةَ وَالْغَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ وَالْمَصْرَاةُ الَّتِي صَرَى لِبَنِيهَا وَحَقَّنَ فِيهِ وَجَعَّ فَلَمْ يَحْلُبْ
أَيَّامًا وَأَصْلُ التَّصْرِيفِ حَبْسُ الْمَاءِ يُقَالُ مِنْهُ صَرَيْتُ الْمَاءَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ
عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصْرُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَنِ ابْتِاعَهَا بَعْدُ
فَأَنَّهُ يَحْفَرُ النَّظْرَيْنِ بَيْنَ أَنْ يَحْتَلِبَهُمَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَاصْعَ تَمْرٍ وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ
وَالْوَالِيسِيِّ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَى بْنِ بَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعَ تَمْرٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ
عَنِ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخَبَرِ نَلْنَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ وَلَمْ يَذْكُرْنَا
وَالْقَمْرَ أَكْثَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلَيْدَمَهَا صَاعًا وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَلْقَى الْبَيْوعُ

قوله تنتج التي في بطنها هو
بالرفع في جميع النسخ
المعتمدة بيدنا
١ في أصول كثيرة قال
بدون واو ٢ حدثني
عياش ٣ إذا حبسته
٤ صوابه بعد كذا في
اليونينية ٥ صاعا من تمر
٦ أن تلقى البيوع

باب ٦١ ٢١٤٣ (تحفة) ٨٣٧٠ دس
باب ٦٢ تنغ ٢٤٦/٣ ٢١٤٤ (تحفة) ٤٠٨٧ دس
باب ٦٣ تنغ ٢٤٦/٣ ٢١٤٥ (تحفة) ١٤٤٤٦
باب ٦٤ تنغ ٢١٤٦ (تحفة) ١٣٩٦٤ ٢١٤٧ (تحفة) ١٣٨٢٧ دس ق ٤١٥٤ ١٣٨٢٢
تنغ ٢٤٧/٣ ٢١٤٨ (تحفة) ١٣٦٣٤
تنغ ٢٤٧/٣ (تحفة ١٤٦٢٩) م من
٢١٤٩ (تحفة) ٩٣٧٧ م ت ق

حدثنا

٢١٤٣ - طرفه: ٢٢٥٦، ٣٨٤٣.
٢١٤٤ - طرفه: ٣٦٧.
٢١٤٥ - طرفه: ٣٦٨.
٢١٤٦ - طرفه: ٣٦٨.
٢١٤٧ - طرفه: ٣٦٧.
٢١٤٨ - طرفه: ٢١٤٠.
٢١٤٩ - طرفه: ٢١٦٤.

(تحفة) ٢١٥٠

١٣٨٠٢ ٥٥٢

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تتاجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بحد النظرين بعد أن يحتلبها إن رضيها أمسكها

(تحفة) ٢١٥١ باب ٦٥

١٢٢٢٧ ٥

وإن سخطها ردّها وواصاعاً من تمرٍ **باب** إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمرٍ حدثنا محمد بن عمرو حدثنا المكي أخبرنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن ناساً من بني عبد الرحمن بن زيد أخبروه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمرٍ **باب** يبيع العبد الزاني وقال

تغ ٢٥٢/٣ باب ٦٦

(تحفة) ٢١٥٢

١٤٣١١ ٥٢

شريح إن شاء رد من الزنا حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا زنت الأمة فبسين زناها فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو يجبل من شعرٍ حدثنا إسماعيل قال

(تحفة) ٢١٥٣ و ٢١٥٤

٣٧٥٦ ٤

١٤١٠٧

حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعها ولو بصفير قال ابن شهاب لأدري بعد الثالثة أو الرابعة **باب** البيع والشراء مع النساء حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى وأعتق

باب ٦٧

(تحفة) ٢١٥٥

١٦٤٦٦ ٥

فإن الولاء لمن أعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فأتى على الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس يشترون شروطاً ليس في كتاب الله من اشتراط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق حدثنا حسان بن أبي عباد حدثنا همام قال سمعت نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها سأوت بريرة فخرج إلى الصلاة فلما جاء قالت لهم أبو أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق قلت

(تحفة) ٢١٥٦

٨٥١٦

لنافع حراً كان زوجها أو عبداً فقال ما يدريني **باب** هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يبيعه

باب ٦٨

١ يبيع ٢ يبيع ٣ يجلها
٤ (قوله حلبتها) بسكون اللام في اليونانية وغيرها على أنه اسم الفعل ويجوز الفتح على أنه بمعنى المحلوب قاله العيني وابن حجر كذا في القسطلاني ٥ تحصن
٦ أبعده ٧ فأنما
٨ أما بعد ما بال ٩ الناس
١٠ شرطاً ١١ ابن حسان كذا في الفرع الذي يسدنا قال القسطلاني ولا يذر كذا في الفرع ونسبها ابن حجر لغير المسقطي حسان بن حسان اه

٢١٥٠ - طرفه: ٢١٤٠

٢١٥١ - طرفه: ٢١٤٠

٢١٥٢ - طرفه: ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٥، ٦٨٣٧، ٦٨٣٩

٢١٥٣ - طرفه: ٢١٥٢

٢١٥٤ - طرفه: ٢٢٣٢، ٢٥٥٦، ٦٨٣٨

٢١٥٥ - طرفه: ٤٥٦

٢١٥٦ - طرفه: ٢١٦٩، ٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧، ٦٧٥٩

٢١٥٧ (تحفة) ٢٥٣/٣ تنق
 ٣٢٢٦ م ت س
 ٢١٥٨ (تحفة) ٥٧٠٦ م د س ق
 ٢١٥٩ (تحفة) ٧٢٠٤ باب ٦٩
 ٢١٦٠ (تحفة) ١٣١٩٨ تنق ٢٥٢/٣
 ٢١٦١ (تحفة) ١٤٥٤ باب ٧٠
 ٢١٦٢ (تحفة) ١٢٩٩٠ باب ٧١
 ٢١٦٣ (تحفة) ٥٧٠٦ م د س ق
 ٢١٦٤ (تحفة) ٩٣٧٧ م ت ق
 ٢١٦٥ (تحفة) ٨٣٢٩ م د س ق

أَوْ تَبِعَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدٌكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ وَرَخَّصْ فِيهِ عَطَاءَ حَدِيثِنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَمِينٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمِيئَةَ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِابْتِغَاءِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعِ
 وَالطَّاعَةِ وَالنَّصِيحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدِيثُنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْقُوا
 الرَّجُلَ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ قَالَ فَقُلْتُ لِمَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ سَمَارًا
بَابٌ مِنْ كَرَاهَةِ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ بِأَجْرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **بَابٌ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ بِالسَّمَرَةِ**
 وَكَرَاهَةِ ابْنِ سَبْرِينَ وَابْرَاهِيمَ لِبَائِعِ وَالْمَشْتَرَى وَقَالَ ابْرَاهِيمُ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ يَبِيعُ لِي تَوْبًا وَهِيَ تَعْنِي الشِّرَاءَ
 حَدِيثُنَا الْمَكِّيُّ بْنُ اِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبِيعُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا
 يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ حَدِيثُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَدْنَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ **بَابُ التَّهْنِي عَنِ تَلْقَى الرَّجُلَ وَأَنْ يَبِيعَهُ مُرَدُّ دَوْلَانٍ صَاحِبِ عَاصِ**
أَمَّا إِذَا كَانَ فِيهِ عَالِمًا وَهُوَ خَدَاعٌ فِي الْبَيْعِ وَالْخَدَاعُ لَا يَجُوزُ حَدِيثُنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقِي وَأَنْ
 يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ حَدِيثُنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ فَقَالَ لَا يَكُونُ لَهُ سَمَارًا حَدِيثُنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّمَالِيُّ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مَخْذَلَةً فَلْيَرُدَّ
 مَعَهَا صَاعًا قَالَ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ تَلْقَى الْبَيْعِ حَدِيثُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ

١ يقول بابت... قال
 ٢ الركن للبيع ٣ ولا يبيع
 ٤ لا يشتري ٥ والمشتري
 ٦ وهو يعني ٧ يبيع
 ٨ يبيع ٩ حدثني
 ١٠ عبيد الله العمري
 ١١ حدثنا
 ١٢ لا تكن . لا يكون
 وفي القسطلاني ولا في الوقت
 لا تكون بالثنية الفوقية
 ١٣ كذا في اليونانية بالرفع

بعض

٢١٥٧ - طرفه: ٥٧
 ٢١٥٨ - طرفه: ٢٢٧٤ ، ٢١٦٣
 ٢١٦٠ - طرفه: ٢١٤٠
 ٢١٦٢ - طرفه: ٢١٤٠
 ٢١٦٣ - طرفه: ٢١٥٨
 ٢١٦٤ - طرفه: ٢١٤٩
 ٢١٦٥ - طرفه: ٢١٣٩

بَعْضٌ وَلَا تَلْقُوا السِّلْعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ **بَابُ** مِنْتَهَى التَّلْفِي حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ اسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا جَوْرِيٌّ بِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا تَلْفِي الرِّبَّانَ فَدَشَّرْتَنِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ فَمَنَّا نَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَبْعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهَ سُوْقَ الطَّعَامِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ^(١) يَبْنِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَبْنِيَانِ عَوْنَ الطَّعَامِ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبْعُونَ فِيهِمْ فِي مَكَانِهِمْ فَهَذَا هُمُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَهُمْ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَمُوتُوا **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ شَرْطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحْتَلُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْنِي بِرَبْرَةٍ فَقَالَتْ كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً فَأَعْيَنَنِي فَقُلْتُ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعْدَهُ لَهُمْ وَيَكُونُوا وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ فَسَدَّ هَبْتُ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهِمْ إِجَاءَتْنِي مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ لِي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ خُذِيهِمْ وَأَشْتَرِي لِيهِمْ الْوَلَاءَ فَأَعْمَا الْوَلَاءُ مِنْ أَعْتَقَ فَعَلَّتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَمَدَّ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٌ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَفَعَلَتْهَا فَقَالَ أَهْلُهَا يَبْعُكُمْهَا عَلَى أَنْ وَلَا هَا لِنَا فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَأَعْمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبُرِّ بِالْبُرِّ بِالْأَهَاءِ وَهِيَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ بِالْأَهَاءِ وَهِيَ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ بِالْأَهَاءِ وَهِيَ **بَابُ** بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ بِالطَّعَامِ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَزَابِنَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا

٧٢	باب	٢١٦٦	(تحفة)
			٧٦٢٢
		٢١٦٧	(تحفة)
	دس	٨١٥٤	
٧٣	باب	٢١٦٨	(تحفة)
			١٧١٦٥
		٢١٦٩	(تحفة)
	دس	٨٣٣٤	
٧٤	باب	٢١٧٠	(تحفة)
	ع	١٠٦٣٠	
٧٥	باب	٢١٧١	(تحفة)
	س	٨٣٦٠	
		٢١٧٢	(تحفة)
	س	٧٥٢٢	

١ وبينه ٢ يتبايعون
٣ في مكانه ٤ أوقية
٥ فأبوا ذلك عليها ٦ من عندها
٧ من ذلك ٨ لبت
٩ حدثني ١٠ قال
والمزابنة لفظ قال
مضروب عليه في اليونانية
وهو نابت في بعض الأصول

(١٠ - ر ي ث)

- ٢١٦٦ - طرفه: ٢١٢٣.
- ٢١٦٧ - طرفه: ٢١٢٣.
- ٢١٦٨ - طرفه: ٤٥٦.
- ٢١٦٩ - طرفه: ٢١٥٦.
- ٢١٧٠ - طرفه: ٢١٣٤.
- ٢١٧١ - طرفه: ٢١٧٢، ٢١٨٥، ٢٢٠٥.
- ٢١٧٢ - طرفه: ٢١٧١.

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْبِئَةِ
 قَالَ وَالْمَرْبِئَةُ أَنْ يَبِيعَ التَّمْرَ بِكَيْلِ لَيْلٍ زَادَ قَلِيٌّ وَإِنْ نَقَصَ فَعَلِيٌّ * قَالَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَابِ بِخَيْرِهَا **بَابُ** بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ مَلِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّمَسَّ صِرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي فَأَخَذَ الذَّهَبَ بِقَلْبِي فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ وَعُمَرُ
 يَسْمَعُ ذَلِكَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا تَقَارُفُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ بِأَلَا
 إِلَاهَ إِلاَّ هُوَ وَاللُّبُّ بِاللُّبِّ بِأَلَا هَا هُوَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ بِأَلَا هَا هُوَ وَاللُّبُّ بِاللُّبِّ بِأَلَا هَا هُوَ
بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً سَوَاءً وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً سَوَاءً وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ
 وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ **بَابُ** بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا
 عَمِيَّ حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي الرَّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ
 مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ
 وَلَا تَشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِبَازٍ **بَابُ** بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ
 أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالذَّرْهَمُ بِالذَّرْهَمِ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّ ابْنَ
 عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَأَلْتَهُ فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ
 (٨)

ط
 ١ بالورق ٢ حدثنا
 ٣ حدثني ٤ أبو سعيد
 ط
 الخدري ٥ مثل ٦ مثل
 ٧ نساء كذا في اليونانية
 بغير علامة
 ٨ فقال

٢١٧٣ (تحفة)
 م ت س ق ٣٧٢٣
 ٢١٧٤ (تحفة)
 ع ١٠٣٠

باب ٧٦

٢١٧٥ (تحفة)
 م س ١١٦٨١

باب ٧٧

٢١٧٦ (تحفة)
 ٤١٠٩

باب ٧٨

٢١٧٧ (تحفة)
 م ت س ٤٣٨٥

٢١٧٨ و ٢١٧٩ (تحفة)
 م س ق ٤٠٣٠
 ٩٤

باب ٧٩

٢١٧٣ - طرفه: ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢٣٨٠.
 ٢١٧٤ - طرفه: ٢١٣٤.
 ٢١٧٥ - طرفه: ٢١٨٢.
 ٢١٧٦ - طرفه: ٢١٧٧، ٢١٧٨.
 ٢١٧٧ - طرفه: ٢١٧٦.
 ٢١٧٨ - طرفه: ٢١٧٦.

كل

(١) كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَكِنِّي أَخْبَرْتُ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسَبَةِ **بَابُ** بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسَبَتُهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي نَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَالِبِ قَالَ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَكِلَاهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ دَيْنًا **بَابُ** بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ يَدَايِدِ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَمَادُ بْنُ الْعَوَامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْمَعَلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمْرًا نَا أَن يَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا **بَابُ** بَيْعِ الْمَرْابِئَةِ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَيَبِيعُ بِالكَرْمِ وَيَبِيعُ الْعَرَابَا قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْابِئَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يَرْخِصْ فِي غَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْابِئَةِ وَالْمَرْابِئَةِ اشْتِرَاءً التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَيَبِيعُ الْكَرْمَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْحِصْنِ عَنْ أَبِي سُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَجَدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْابِئَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِئَةِ اشْتِرَاءً التَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُؤْسِ النَّخْلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْرُوبَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِئَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِحَرْصِهَا **بَابُ** بَيْعِ التَّمْرِ عَلَى رُؤْسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ أَبِي الزُّبَيْرِ

(تحفة)	٢١٨٠ و ٢١٨١	باب ٨٠
	١٧٨٨	م ٢
	٣٦٧٥	
(تحفة)	٢١٨٢	باب ٨١
	١١٦٨١	م ٢
		باب ٨٢
		تغ ٢٥٧/٣
(تحفة)	٢١٨٣	
	٦٨٨١	م ٢
(تحفة)	٢١٨٤	
	٣٧٢٣	م ت س ق
(تحفة)	٢١٨٥	
	٨٣٦٠	م ٢
(تحفة)	٢١٨٦	
	٤٤١٨	م ق
(تحفة)	٢١٨٧	
	٦١٠١	
(تحفة)	٢١٨٨	
	٣٧٢٣	م ت س ق
		باب ٨٣
(تحفة)	٢١٨٩	
	٢٤٥٢	م د س ق
	٢٤٥٤	
	٢٨٠١	

١ كل ذلك هو منصوب في الفرع الذي يسدنا وقال القسطلاني هو بالرفع كما في الفرع وفي بعض الاصول بالنصب اه

٢ وَكَانَ ٣ فِي
٤ الفضة في الذهب
٥ أوالفضة ٦ أخبرني

- ٢١٨٠ - طرفه: ٢٠٦٠.
- ٢١٨١ - طرفه: ٢٠٦١.
- ٢١٨٢ - طرفه: ٢١٧٥.
- ٢١٨٣ - طرفه: ١٤٨٦.
- ٢١٨٤ - طرفه: ٢١٧٣.
- ٢١٨٥ - طرفه: ٢١٧١.
- ٢١٨٨ - طرفه: ٢١٧٣.
- ٢١٨٩ - طرفه: ١٤٨٧.

عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر حتى يطيب ولا يباع شي منه الا
 بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مكيكاً وسأله عبيد الله بن الربيع
 أحدثك داود عن أبي سفيان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا
 في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال يحيى بن
 سعيد سمعت بشيراً قال سمعت سهل بن أبي حنيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر
 ورخص في العربية أن تباع بخرصها أي كلها أهلها رطباً وقال سفيان مرة أخرى إلا أنه رخص في العربية
 ببيعها أهلها بخرصها أي كلهم رطباً قال هو سوا قال سفيان فقالت لي يحيى وأنا غلام إن أهل مكة يقولون
 إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري أهل مكة قلت إنهم يروونه عن جابر فسكت
 قال سفيان إنما أردت أن جابر من أهل المدينة قبل لسفيان وليس فيه شيء عن بيع التمر حتى يدو صلاحه
 قال لا باب تفسير العرايا وقال مالك العربية أن يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله
 عليه فرخص له أن يشترها منه بتمر وقال ابن إدريس العربية لا تكون إلا بالكيل من التمر بدأ يد لا يكون
 بالخراف وما يقويه قول سهل بن أبي حنيفة بالأوسق الموصقة وقال ابن اسحاق في حديثه عن نافع عن ابن
 عمر رضي الله عنهما كانت العرايا أن يعري الرجل في ماله النخلة والنخلين وقال يزيد عن سفيان بن حسين
 العرايا نخلة كانت توهب للأساكين فلا يستطيعون أن يتطروا بها رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤا من
 التمر حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله أخبرنا موسى بن عيسى عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله
 عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلاً قال موسى بن عيسى
 والعرايا نخلات معلومات تأتيا فتشترها باب بيع التمر قبل أن يدو صلاحها وقال
 الليث عن أبي الزناد كان عمرو بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حنيفة الأنصاري من بني حارثة أنه حدثه
 عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون التمر
 فاذا جسد الناس وحضر تقاضيتهم قال المتبايع إنه أصاب التمر الدمان أصابه مرض أصابه فسام عاهات
 يجهون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخسومة في ذلك فأما فلا يتبايعوا حتى

١ أرخص ٢ هوان
 ٣ مقاتل عن عمرو
 ٤ أجد ٥ مرض
 ٦ قوله فأما لا قال
 القسطلاني قد نطقت العرب
 بأما لا لتضمها الجملة والا
 فالقياس ان لاتعمال الحروف
 وقد كتبها الصاغاني إمالي
 بلام وباء لاجل امالتها ومنهم
 من يكتبها بالالف على الاصل
 وهو الاكثرون يجعل عليها
 فتحة محرقة علامة للإمالة
 والعامية تشبع امالتها وهو
 خطأ اه

٢١٩٠ (تحفة)
 ١٤٩٤٣ م د ت س
 ٢١٩١ (تحفة)
 ٤٦٤٦ م د ت س

باب ٨٤ تنغ ٢٥٧/٣
 تنغ ٢٥٧/٣ (تحفة ٨٤١٠)

٢١٩٢ (تحفة)
 ٣٧٢٣ م ت س ق
 ٢١٩٣ (تحفة)
 ٣٧١٩ د

باب ٨٥ تنغ ٢٦٠/٣

يدو

٢١٩٠ - طرفه: ٢٣٨٢
 ٢١٩١ - طرفه: ٢٣٨٤
 ٢١٩٢ - طرفه: ٢١٧٣

(١)
 يبدو صلاح الثمر كالثمرة يشير به الكثرة خصوصتهم وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت
 لم يكن يبيع عمار أرضه حتى يطلع الثريا فيتبين الأصفر من الأحمر قال أبو عبد الله رواه علي بن بحر
 حدثنا حكام حدثنا عنبة عن زكرياء عن أبي الزناد عن عمرو بن سهل عن زيد حدثنا عبد الله بن
 يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
 عن بيع التمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا
 حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع تمر النخل حتى يزهر
 * قال أبو عبد الله يعني حتى يحمر حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن حبان حدثنا عبد بن
 مينا قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع التمر حتى
 تسقى فقبل ما تسقى قال تمار وتصفار ويؤكل منها **باب** يبيع النخل قبل أن يبدو صلاحها
 حدثني علي بن الهيثم حدثنا علي حدثنا هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع التمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى يزهر قيل وما يزهر قال
 يحمر أو يصفار **باب** إذا باع التمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهى عن بيع التمار حتى يزهر فقبل له وما زهر قال حتى يحمر فقال رأيت إذا منع الله التمر ثم
 يأخذ أحدكم مال أخيه * قال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال لو أن رجلاً باع تمرًا قبل أن
 يبدو صلاحه ثم أصابته عاهة كان ما أصابه على ربه أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبايعوا التمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا التمر بالتمر
باب شراء الطعام إلى أجل حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال
 ذكرنا عند إبراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم حدثنا عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل فرهنه درعه **باب** إذا أراد بيع تمر بتمر
 خير منه حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي

(تحفة)	٢/٢١٩٣	تغ ٢٦٠/٣
		١/٣٧٠٩
(تحفة ٣٧١٩)		تغ ٢٦٠/٣
		٥
(تحفة)	٢١٩٤	
	٥٢	٨٣٥٥
(تحفة)	٢١٩٥	
		٧١٠
(تحفة)	٢١٩٦	
	٥٢	٢٢٥٩
		باب ٨٦
(تحفة)	٢١٩٧	
		٧٨٣
		باب ٨٧
(تحفة)	٢١٩٨	
	٥٢	٧٣٣
(تحفة)	٢١٩٩	تغ ٢٦١/٣
	٥٢	٦٩٨٤
(تحفة)	٢٢٠٠	باب ٨٨
		١٥٩٤٨
		باب ٨٩
(تحفة)	٢٢٠١ و ٢٢٠٢	
	٥٢	٤٠٤٤
		١٣٠٩٦

قوله يطلع الثريا هو
 بالفوقية والتخنية وكذا
 قوله السابق يتبايعوا
 ١ ثبت في أصول كثيرة
 لفظ قال قبل وأخبرني
 ٢ في أصول كثيرة قبل بلا
 فاه
 ٣ وما ٤ حدثنا
 ٥ معلى بن منصور الرازي
 ٦ سقط لفظ له في أصول
 كثيرة
 ٧ فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ٨ وقال

٢١٩٤ - طرفه: ١٤٨٦.
 ٢١٩٥ - طرفه: ١٤٨٨.
 ٢١٩٦ - طرفه: ١٤٨٧.
 ٢١٩٧ - طرفه: ١٤٨٨.
 ٢١٩٨ - طرفه: ١٤٨٨.
 ٢١٩٩ - طرفه: ١٤٨٦.
 ٢٢٠٠ - طرفه: ٢٠٦٨.
 ٢٢٠١ - طرفه: ٢٣٠٢، ٤٢٤٤، ٤٢٤٦، ٧٣٥٠.
 ٢٢٠٢ - طرفه: ٢٣٠٣، ٤٢٤٥، ٤٢٤٧، ٧٣٥١.

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ لِقَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ ثُمَّ اتَّبَعَ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيًّا **بَاب** ^(١) مِنْ بَاعِ تَخْلًا قَدَأُ بَرْتِ أَوْ رَضًا مَرُورَةً أَوْ بِاجَارَةٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لِي أَبُو رَيْهِمٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَيْمَانَ خَلَّ يَبِيعُ قَدَأُ بَرْتِ لَمْ يَذْكُرِ التَّمْرَ فَالْتَّمَرُ الَّذِي أَبْرَاهُ وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحُرُّ سَمِيَ لَهُ نَافِعٌ هُوَ لَا أَلْتَمَسْتُ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ بَاعِ تَخْلًا قَدَأُ بَرْتِ فَتَمْرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ الْمُبْتَاعُ **بَاب** يَبِيعُ الزَّرْعَ بِالطَّعَامِ كَيْلًا حَدِيثًا قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَاةِ أَنْ يَبِيعَ تَمْرَ طَيْفِهِ إِنْ كَانَ تَخْلًا تَمْرًا كَيْلًا وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِرَبِّ كَيْلًا أَوْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ **بَاب** يَبِيعُ التَّخْلَ بِأَصْلِهِ حَدِيثًا قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْمَانُ حُرِّيٌّ أَبْرَثَ تَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهُ فَالَّذِي أَبْرَثَ التَّخْلَ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَهُ الْمُبْتَاعُ **بَاب** يَبِيعُ الْمُخَاصِرَةَ حَدِيثًا اسْتَحْقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي اسْتَحْقُ بْنُ أَبِي طَالْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاصِرَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَاةِ حَدِيثًا قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ يَبِيعِ تَمْرٍ حَتَّى يَرْتَهُ وَهُوَ قَلْبًا لَأَنْسٍ مَا زَهُوْهَا قَالَ فَحَمَرٌ وَتَصْفَرُّ أَرَابَتْ أَنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَةَ بِمَنْ تَسَخَّلَ مَالِ أَحَبِّكَ **بَاب** يَبِيعُ الْجَمَارَ وَأَكْلَهُ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ دِهْشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جَمَارًا فَقَالَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كُلُّ جَمَلٍ الْمُؤْمِنِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ التَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا أَحَدُهُمْ قَالَ هِيَ التَّخْلَةُ **بَاب** مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا تَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ

١ قبض من باع ٢ أنه قال
وقوله أَيْمَانُ هُوَ بِالرَّفْعِ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا
٣ وَإِنْ كَانَ ٤ فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ نَهَى بِدُونِ وَأَوْ
٥ يَشْرَطُ ٦ حَدِيثًا
٧ قِيلَ ٨ التَّمْرُ

باب ٩٠
باب ٩١
باب ٩٢
باب ٩٣
باب ٩٤
باب ٩٥

٢٢٠٣ (تحفة) ١٩٤٩٩
٢٢٠٤ (تحفة) ٨٣٣٠
٢٢٠٥ (تحفة) ٨٢٧٣
٢٢٠٦ (تحفة) ٨٢٧٤
٢٢٠٧ (تحفة) ٢٢٣
٢٢٠٨ (تحفة) ٥٧٥
٢٢٠٩ (تحفة) ٧٣٨٩

والمكيال

٢٢٠٣ - طرفه: ٢٢٠٦، ٢٢٠٧، ٢٢١٦.
٢٢٠٤ - طرفه: ٢٢٠٣.
٢٢٠٥ - طرفه: ٢١٧١.
٢٢٠٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
٢٢٠٨ - طرفه: ١٤٨٨.
٢٢٠٩ - طرفه: ٦١.

والمكيل والوزن وسننهم على نياتهم ومداهم المشورة وقال شرح الغزالي سننكم بيسكم رجحا وقال
 عبد الوهاب عن ائوب عن محمد لابن العشرة باحد عشر وياخذ النفقة رجحا وقال النبي صلى الله
 عليه وسلم لهندي ما يكفك وولدك بالعرف وقال تعالى ومن كان فقيرا فليا كل بالعرف
 واكثر الحسن من عبد الله بن مرداس حار فقال بكم قال يدانقين فركبه ثم جاء مرة اخرى فقال الحمار
 الجار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن حميد
 الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حجج رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوطيبة فأمر له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر أهله أن يحققوا عنه من خراجه حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان
 عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت هددت أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن
 أباسقيان رجل يبيع فهل على جناح أن اخذ من ماله سرا قال خذي أنت وبنوك ما يكفك بالعرف
 حدثني اسحق حدثنا بن عمير اخبرنا هشام وحدثني محمد قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام
 ابن عروة يحدث عن أبيه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول ومن كان غنيا فليستغف ومن كان فقيرا
 فليا كل بالعرف أزلت في والي التيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله إن كان فقيرا أو كل منه بالعرف
باب بيع الشريك من شريكه حدثني محمد وحدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري
 عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم
 فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير**
 مقسوم حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فإذا
 وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد وقال في كل مال لم يقسم
 * تابعه هشام عن معمر قال عبد الرزاق في كل مال رواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري
باب إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضى حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبو عاصم اخبرنا
 ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

تغ ٢٦٢/٣
 تغ ٢٦٢/٣
 (تحفة) ٢٢١٠
 ٧٣٥
 (تحفة) ٢٢١١
 ١٦٩٠٩
 (تحفة) ٢٢١٢
 ١٦٩٨٠
 ١٧٠٩٩
 (تحفة) ٢٢١٣
 ٣١٥٣
 (تحفة) ٢٢١٤
 ٣١٥٣
 تغ ٢٦٤/٣
 (تحفة) ٢٢١٥
 ٨٤٦١

١ وبيك ٢ ابن سلام
 ٣ حدثنا ٤ مال يقسم
 ٥ مال يقسم ٦ مال لم يقسم

٢٢١٠ - طرفه: ٢١٠٢
 ٢٢١١ - طرفه: ٢٤٦٠، ٣٨٢٥، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠
 ٢٢١٢ - طرفه: ٢٧٦٥، ٤٥٧٥
 ٢٢١٣ - طرفه: ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦، ٦٩٧٦
 ٢٢١٤ - طرفه: ٢٢١٣
 ٢٢١٥ - طرفه: ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٣٤٦٥، ٥٩٧٤

قال خرج ثلثه يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فاحتطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض
ادعوا الله بأفضل عمل علمتوه فقال أحدهم اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت أخرجهما فإرجى
ثم أجيء فأحلب فأجىء بالحلاب فأتى به أبوي فبشروا به ثم أسقى الصبية وأهلي وأمر أني فاحتبست ليلته
فميت فآذاهما نائمان قال فكرهت أن أوقظهما أو الصبية يتضاغون عند رجلي فلم ير ذلك دأبي ودأبهما
حتى طلع الفجر اللهم أن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عنافر وجهه ترى منها السماء قال
ففرج عنهم وقال لا تحزن اللهم أن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل
النساء فقالت لا تتال ذلك منها حتى نعطها مائة دينار فبعيت فيها حتى جمعتهما فلما قعدت بين رجلها قالت
أتق الله ولا تنقض الحاتم إلا بحقه فممت وزكمتها فان كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج
عنافر وجهه قال ففرج عنهم الثلثين وقال لا تحزن اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجراء بفرق من ذرة
فأعطيتهم وأبى ذلك أن يأخذ فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها ثم جاء فقال
يا عبد الله أعطني حتى فقلت أنطلق إلى تلك البقر وراعيها فأنه سالك فقال أنستهزئي بي قال فقلت ما استهزئي
بك ولكنك الله اللهم أن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عنافر فكشف عنهم **باب**
النسراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب حدثنا أبو النعمان حدثنا معمر بن سلتين عن أبيه عن
أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاع رجل
مشرك مشعان طويل بغم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يبع أم عطية أو قال أم هبة قال لا بل
يبع فاشتري منه شاه **باب** شراء المملوك من الحربيه وهبته وعنته وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لسلطان كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه وسبي عمار وصهيب وبلال وقال الله تعالى والله فضل
بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا برأدي رزقهم على مملكت أيمانهم فهم فيه سواء أفبئس عمة الله
يجمعون حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية فبئس مملوك من المملوك

١ ثلثه نفر ٢ فقال
٣ ذلك ٤ فقال
٥ ورأيتها ٦ في أصول
كثيرة قال قلت ٧ الى قوله
أفبئس عمة الله يجمعون
٨ قوله بسارة هو يتخفيف
الراء وقيل بتشديدها

باب ٩٩

٢٢١٦ (تحفة)
٩٦٨٩ ٢

باب ١٠٠ تغ ٢٦٤/٣

٢٢١٧ (تحفة)
١٣٧٦٤

او

٢٢١٦ - طرفه: ٢٦١٨، ٥٣٨٢

٢٢١٧ - طرفه: ٢٦٣٥، ٣٣٥٧، ٣٣٥٨، ٥٠٨٤، ٦٩٥٠

أوجبا من الجبارة فقيل دخل ابرهيم بامر أهى من أحسن النساء فأرسل اليه أن يا ابرهيم من هذه التي
 معك قال أختي ثم رجع اليها فقال لا تكذبى حديثى فأتى أخبرتهم أنك أختى والله إن على الأرض مؤمن
 غيرى وغيرك فأرسل بها اليه فقام اليها فقامت وتوضأ وتصلت فقالت اللهم ان كنت أمنت بك وبرسولك
 وأحصنت فرجى الأعلى زوجى فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن
 عبد الرحمن إن أباه ريرة قال قالت اللهم ان ميت يقال هي قتله فأرسل ثم قام اليها فقامت وتوضأ وتصلت
 وتقول اللهم ان كنت أمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجى الأعلى زوجى فلا تسلط على هذا الكافر فغط
 حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال أبو سلمة قال أبو هريرة فقالت اللهم ان ميت يقال هي قتله
 فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال والله ما أرسلتم إلى الأشيطان أن يرجعوا إلى ابرهيم وأعطوها أجر
 فرجعت إلى ابرهيم عليه السلام فقالت أشعرت أن الله كتب الكافر وأخدم وليده حدثنا قتيبة
 حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت اختص سعد بن أبي وقاص
 وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أنه ابنه انظر إلى
 شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي رسول الله ولد على فراش أبي من وليده فنظر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إلى شبهه فرأى شهابا بن عتبة فقال هولاء يا عبد الولد لأقراس وللعاهر الجبر وأختى منه
 ياسودة بنت زمعة فلم تره سوده قط حدثنا محمد بن يسار حدثنا غندر حدثنا شعبه عن سعد بن أبيه قال
 عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لصهيب أتى الله ولا تدع إلى غيرك فقال صهيب ما يسرفني أن لي
 كذا وكذا وأتى قلت ذلك ولكني سرفت وأنا صبي حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
 قال أخبرني عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال يا رسول الله أ رأيت أموراً كنت أتحنت
 أو أتحنت بها في الجاهلية من صلته وعناقته وصدقة هل لي فيها أجر قال حكيم رضي الله عنه قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير **باب** جلود الميتة قبل أن تدبغ حدثنا
 زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابرهيم حدثنا أي عن صالح قال حدثني ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله
 أخبره أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال

(تحفة) ٢/٢٢١٧
١٤٩٧٣

(تحفة) ٢٢١٨
١٦٥٨٤

(تحفة) ٢٢١٩
٩٧١١

(تحفة) ٢٢٢٠
٣٤٣٢

(تحفة) ٢٢٢١ باب ١٠١
٥٨٣٩

١ من مؤمن غيرى
 ٢ يقول
 ٣ تصلي الرواية التي شرح
 عليها القسطلاني وتصل
 قال والواو مكسوتة في
 الفرع وكذا هي ساقطة في
 اليونانية أيضا اه
 ٤ يقول . يقول
 ٥ يا عبد بن زمعة
 ٦ حدثني

٢٢١٨ - طرفه: ٢٠٥٣
 ٢٢٢٠ - طرفه: ١٤٣٦
 ٢٢٢١ - طرفه: ١٤٩٢

٢٦٩/٣	تغ	١٠٢	باب
٢٢٢٢	(تحفة)	٢	م
١٣٢٢٨			
٢٢٢٣	(تحفة)	٢	س ق
١٠٥٠١			
٢٢٢٤	(تحفة)	٢	م
١٣٣٣٧			
٢٢٢٥	(تحفة)	٢	س ق
٥٦٥٨			
٢٦٩/٣	تغ	١٠٥	باب
٢٢٢٦	(تحفة)	٢	س ق
١٧٦٣٦			
٢٢٢٧	(تحفة)	٢	س ق
١٢٩٥٢			

هَلَا اسْتَمْتَعُوا بِهَا بِهَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّهَا حَرَمٌ أَكُلُهَا **بَاب** قَتْلِ الْخَنزِيرِ وَقَالَ جَابِرٌ حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَنزِيرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مَقْسُطًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ وَيَضَعَ الْحِزْبَ بِهِ وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ **بَاب** لَا يَذُوبُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ وَلَا يَبَاعُ وَدَكَهُ رَوَاهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْجَمِيدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ شَمْرٍ وَبْنُ دِينَارٍ قَالَا أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْفَلَانِ بَاعَ خَيْرًا فَقَالَ قَاتِلَ اللَّهُ الْفُلَانَا لِمَ يَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوا بِهَا عَوَاهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوا بِهَا وَأَكَلُوا أَعْمَانَهَا **بَاب** بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ تَأْتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي أَنْسَانُ إِنَّمَا عَيْشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا أَحَدُ ذَلِكَ إِلَّا مَسَمَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَمِعْتَهُ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مَعْدِبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفَخُ فِيهَا إِلَّا بَدَأَ فَرَبَّ الرَّجُلِ رُبُوبَةً شَدِيدَةً وَأَصْفَرَّ وَجْهَهُ فَقَالَ وَيْحَكَ أَنْ آيَتِ الْآنَ تَصْنَعُ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ مِنْ النَّضْرِيِّنَ أَنَّهُمْ هَذَا الْوَاحِدَ **بَاب** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي النَّخَعِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ **بَاب** إِثْمُ مَنْ بَاعَ حُرًّا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ

١ حرم ٢ عمر بن الخطاب
٣ في كثير من الاصول
يهودا بالنون ٤ قال
ابو عبد الله فان لهم الله لعنهم
قتل لعن الخمر اصون
الكذاون ٥ حدثني
٦ من آخرها

عن

٢٢٢٢ - طرفه: ٢٤٧٦، ٣٤٤٨، ٣٤٤٩.
٢٢٢٣ - طرفه: ٣٤٦٠.
٢٢٢٤ - طرفه: ٣٦٦٤.
٢٢٢٥ - طرفه: ٥٩٦٣، ٧٠٤٢.
٢٢٢٦ - طرفه: ٤٥٩.
٢٢٢٧ - طرفه: ٢٢٧٠.

عَنْ اسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَلْتَمِسُهُ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ عَذِرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حِرْفًا كُلَّ غَنَمَةٍ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ ^(١) **بَابُ** بَيْعِ الْعَبِيدِ وَالْحَيَّوانِ بِالْحَيَّوانِ نَسِيئَةً وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ بَارَبَعَةَ أَبْعَرَةَ مَضْمُونَةً عَلَيْهِ يُوفِيهَا صَاحِبُهَا بِالرِّبَّةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ بَكَوْنُ الْبَعِيرِ خَيْرٌ مِنَ الْبَعِيرَيْنِ وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِعَيْرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ أَنْتَ بَالَا حَرَّ غَدَارَهُوَانِ شَاءَ اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ لَأَرِي ابْنَ الْحَيَّوانِ الْبَعِيرَ وَالشَّاةُ بِالثَّانِيَةِ إِلَى أَجْلِ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَأَبَسَ بَعِيرٌ يَبْعُرُ بِنَسِيئَةٍ صَدَقْنَا سَلِيمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّنُ زَيْدٌ عَنْ نَابِتِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ فِي السَّبِيِّ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** بَيْعِ الرَّقِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْنَانَ أَنَّ سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا نَصِيبُ سَيِّئِ النَّاسِ فَخَبِّ الْأَمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ فَقَالَ أَوْلَا نَكْمُ نَفْسًا عَلَيْنَ ذَلِكَ لِأَعْيَابِكُمْ أَن لَانْفَعُوا لَكُمْ فَانَّمَا لَيْسَتْ نَسْمَةً كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ الْأَهْيُ خَارِجَةً ^(٦) **بَابُ** بَيْعِ الْمُدَبَّرِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَبَّرَ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَائِقٌ عَنْ عُمَرَ وَوَسَّعَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَقُولُ بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ عَنِ الْأَمَةِ تَرَى وَلَا تَحْصَنُ قَالَ أَجْلِدُوهَا ثُمَّ لَانَ زَنْتَ فَا جْلِدُوهَا ثُمَّ يَعْوَهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا زَنْتَ أُمَّةً أَحَدٌ كَمْ قَتِيلِينَ زَانَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ ان زَنْتَ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ ثُمَّ ان زَنْتَ الثَّلَاثَةَ فَتَمِينَ زَانَاهَا فَلْيَعْوَهَا وَلَوْ جَبَلٍ مِنْ شَعْرِ **بَابُ** هَلْ يُسَافِرُ بِالْحَسَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَ وَلَمْ يَرِ الْحَسَنَ بِأَسَانٍ يَسْبِقُهَا أَوْ يَبْأَشُرُهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا

باب ١٠٧
باب ١٠٨
باب ١٠٩
باب ١١٠
باب ١١١
باب ١١٢
باب ١١٣
باب ١١٤
باب ١١٥
باب ١١٦
باب ١١٧
باب ١١٨
باب ١١٩
باب ١٢٠
باب ١٢١
باب ١٢٢
باب ١٢٣
باب ١٢٤
باب ١٢٥
باب ١٢٦
باب ١٢٧
باب ١٢٨
باب ١٢٩
باب ١٣٠
باب ١٣١
باب ١٣٢
باب ١٣٣
باب ١٣٤
باب ١٣٥
باب ١٣٦
باب ١٣٧
باب ١٣٨
باب ١٣٩
باب ١٤٠
باب ١٤١
باب ١٤٢
باب ١٤٣
باب ١٤٤
باب ١٤٥
باب ١٤٦
باب ١٤٧
باب ١٤٨
باب ١٤٩
باب ١٥٠
باب ١٥١
باب ١٥٢
باب ١٥٣
باب ١٥٤
باب ١٥٥
باب ١٥٦
باب ١٥٧
باب ١٥٨
باب ١٥٩
باب ١٦٠
باب ١٦١
باب ١٦٢
باب ١٦٣
باب ١٦٤
باب ١٦٥
باب ١٦٦
باب ١٦٧
باب ١٦٨
باب ١٦٩
باب ١٧٠
باب ١٧١
باب ١٧٢
باب ١٧٣
باب ١٧٤
باب ١٧٥
باب ١٧٦
باب ١٧٧
باب ١٧٨
باب ١٧٩
باب ١٨٠
باب ١٨١
باب ١٨٢
باب ١٨٣
باب ١٨٤
باب ١٨٥
باب ١٨٦
باب ١٨٧
باب ١٨٨
باب ١٨٩
باب ١٩٠
باب ١٩١
باب ١٩٢
باب ١٩٣
باب ١٩٤
باب ١٩٥
باب ١٩٦
باب ١٩٧
باب ١٩٨
باب ١٩٩
باب ٢٠٠
باب ٢٠١
باب ٢٠٢
باب ٢٠٣
باب ٢٠٤
باب ٢٠٥
باب ٢٠٦
باب ٢٠٧
باب ٢٠٨
باب ٢٠٩
باب ٢١٠
باب ٢١١
باب ٢١٢
باب ٢١٣
باب ٢١٤
باب ٢١٥
باب ٢١٦
باب ٢١٧
باب ٢١٨
باب ٢١٩
باب ٢٢٠
باب ٢٢١
باب ٢٢٢
باب ٢٢٣
باب ٢٢٤
باب ٢٢٥
باب ٢٢٦
باب ٢٢٧
باب ٢٢٨
باب ٢٢٩
باب ٢٣٠
باب ٢٣١
باب ٢٣٢
باب ٢٣٣
باب ٢٣٤
باب ٢٣٥
باب ٢٣٦
باب ٢٣٧
باب ٢٣٨
باب ٢٣٩
باب ٢٤٠
باب ٢٤١
باب ٢٤٢
باب ٢٤٣
باب ٢٤٤
باب ٢٤٥
باب ٢٤٦
باب ٢٤٧
باب ٢٤٨
باب ٢٤٩
باب ٢٥٠
باب ٢٥١
باب ٢٥٢
باب ٢٥٣
باب ٢٥٤
باب ٢٥٥
باب ٢٥٦
باب ٢٥٧
باب ٢٥٨
باب ٢٥٩
باب ٢٦٠
باب ٢٦١
باب ٢٦٢
باب ٢٦٣
باب ٢٦٤
باب ٢٦٥
باب ٢٦٦
باب ٢٦٧
باب ٢٦٨
باب ٢٦٩
باب ٢٧٠
باب ٢٧١
باب ٢٧٢
باب ٢٧٣
باب ٢٧٤
باب ٢٧٥
باب ٢٧٦
باب ٢٧٧
باب ٢٧٨
باب ٢٧٩
باب ٢٨٠
باب ٢٨١
باب ٢٨٢
باب ٢٨٣
باب ٢٨٤
باب ٢٨٥
باب ٢٨٦
باب ٢٨٧
باب ٢٨٨
باب ٢٨٩
باب ٢٩٠
باب ٢٩١
باب ٢٩٢
باب ٢٩٣
باب ٢٩٤
باب ٢٩٥
باب ٢٩٦
باب ٢٩٧
باب ٢٩٨
باب ٢٩٩
باب ٣٠٠

تغ ٢٧٠/٣ باب ١٠٨
٢٢٢٨ (تحفة) ق
٢٩١ باب ١٠٩
٣٠٣ (تحفة) م
٢٢٢٩ د د س
٤١١١ (تحفة) د
٢٢٣٠ (تحفة) د
٢٤١٦ (تحفة) م
٢٢٣١ (تحفة) م
٢٥٢٦ (تحفة) م
٢٢٣٢ و ٢٢٣٣ ع
٣٧٥٦ (تحفة) م
٢٢٣٤ (تحفة) م
١٤٣١١ (تحفة) م
باب ١١١
تغ ٢٧٢/٣

٢٢٢٨ - طرفه: ٣٧١
٢٢٢٩ - طرفه: ٧٤٠٩، ٦٦٠٣، ٥٢١٠، ٤١٣٨، ٢٥٤٢
٢٢٣٠ - طرفه: ٢١٤١
٢٢٣١ - طرفه: ٢١٤١
٢٢٣٢ - طرفه: ٢١٥٤
٢٢٣٣ - طرفه: ٢١٥٢
٢٢٣٤ - طرفه: ٢١٥٢

تغ ٢٧٢/٣

وَهَبَتِ الْوَالِدَةُ الَّتِي نُوْطَأُ أَوْ يَبِيعُ أَوْ عَتَقَتْ فَلَيْسَتْ بِأَرْجَحًا بِحَيْضَةٍ وَلَا تَسْتَبْرَأُ الْعَذْرَاءُ وَقَالَ عَطَاءٌ لَا بَأْسَ
 أَنْ يُصِيبَ مَنْ جَارَيْتَهُ الْحَامِلَ مَا دُونَ الْقَرْجِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَعْلَى أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَالٌ صَفِيَّةَ بِنْتَ
 حَبِيبِ بْنِ أَخْطَبٍ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَنَجَّرَ
 بِهَا حَتَّى بَلَغَتْ سُدَّ الرَّوْحِ حَمَلَتْ فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسَانِي فَنَطَعَ صَغِيرًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٣٥ (تحفة) ١١١٧

١ قال القسطلاني وفي بعض الاصول فليست برجها مبنيا للفاعل

آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيْمَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ
 فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْوِي لَهَا وَرَأَاهُ بَعْدَ بَعْدٍ ثُمَّ جَلَسَ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَيَضَعُ
 صَفِيَّةَ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْتَكِبَ **بَابُ** بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

٢٢٣٦ (تحفة) ٢٤٩٤ باب ١١٢ ع

٢ فانه ٣ اجلاوه ٤ حجاما فامر بحاجه فكسرت ٥ في اصول كثيرة فقال

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَأَمَّا يَطْلِي بِهَا السُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجَاوِدُ وَيَسْتَصْحَبُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ
 حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ شُحُومَهَا جَاوَاهِرُهَا عَوَاهِرُهَا

تغ ٢٧٢/٣

فَأَكَلُوا مِنْهُ * قَالَ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءٍ سَمِعْتُ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ

٢٢٣٧ (تحفة) ١٠٠١٠ باب ١١٣ ع

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** تَمْنَنِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ

ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

٢٢٣٨ (تحفة) ١١٨١١

وسلم نهى عن تمنن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا حجاج بن منهل حدثنا شعبه قال

أخبرني عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبي اشتري حجاما فسألته عن ذلك قال إن رسول الله صلى الله عليه

وسلم نهى عن تمنن الدم وتمنن الكلب وكسب الأمة ولعن الواشمة والمستوشمة وكل الربا وموكله ولعن

المصور

بسم

٢٢٣٥ - طرفه: ٣٧١.

٢٢٣٦ - طرفه: ٤٢٩٦، ٤٦٣٣.

٢٢٣٧ - طرفه: ٥٧٦١، ٥٣٤٦، ٢٢٨٢.

٢٢٣٨ - طرفه: ٢٠٨٦.

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كِتَابُ السَّلْمِ)

كتاب ٣٥

بَابُ السَّلْمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ ^(١) حَدَّثَنَا ^(٢) عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ^(٣)
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ سَنِكٍ لِإِسْمَاعِيلَ فَقَالَ مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ ^(٤)
 فَلْيَسْلَفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ ^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ
 وَوَزْنِ مَعْلُومٍ **بَابُ السَّلْمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ** ^(٦) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ
 وَهُمْ يُسَلِّفُونَ بِالْتَّمْرِ السَّنِينَ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فَلْيَسْلَفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي الْجَلَدِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 الْجَلَدِ حَدَّثَنَا حَقُّ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْجَلَدِ قَالَ اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٧)
 ابْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلْفِ فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نَسْلَفُ ^(٨)
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَسَأَلْتُ ابْنَ
 أَبِي بَرزَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ **بَابُ السَّلْمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ** ^(٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْجَلَدِ قَالَ بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبُو بَرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَسَلَهُ هَلْ كَانَ أَحْبَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْخِنْطَةِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نَسْلَفُ نَبِيَطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ فِي كَيْلِ

١	باب ١	٢٢٣٩	(تحفة)
		ع	٥٨٢٠
٢	باب ٢	٢٢٤٠	(تحفة)
		ع	٥٨٢٠
		٢٢٤١	(تحفة)
		ع	٥٨٢٠
		٢٢٤٢ و ٢٢٤٣	(تحفة)
		د س ق	٥١٧١
			٩٦٨٠
٣	باب ٣	٢٢٤٤ و ٢٢٤٥	(تحفة)
		د س ق	٥١٧١
			٩٦٨٠

١ حدثني ٢ حدثنا
 ٣ حدثنا ٤ في تمر كيل
 ٥ حدثني ٦ رسول الله
 ٧ في غالب الاصول وحدثنا
 بالواو ٨ عنه كذا في
 اليونانية بافراد الضمير
 في عنه في هذا الموضع
 ٩ أي مجالد ١٠ فقال

٢٢٣٩ - طرفه: ٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣.
 ٢٢٤٠ - طرفه: ٢٢٣٩.
 ٢٢٤١ - طرفه: ٢٢٣٩.
 ٢٢٤٢ - طرفه: ٢٢٤٤، ٢٢٥٥.
 ٢٢٤٣ - طرفه: ٢٢٤٥، ٢٢٥٤.
 ٢٢٤٤ - طرفه: ٢٢٤٢.
 ٢٢٤٥ - طرفه: ٢٢٤٣.

مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ قُلْتُ إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ نَعْتَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 أَبِرَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْلِفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ
 نَسْأَلُهُمْ أَلَمْ حَرِّثْ أَمْ لَا حَدَّثَنَا اسْتَحَقَّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ حَدَّثَنَا
 وَقَالَ فَسَلَفُوهُمْ فِي الْخَنْزِ وَالشَّعِيرِ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ وَالزَّيْبُ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ فِي الْخَنْزِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ حَدَّثَنَا أَدَمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ قَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ
 قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى يَحْرَزَ وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **بَابُ** السَّلْمِ فِي النَّخْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى عَنِ بَيْعِ
 النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَعَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بِنَازِرٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوْكَلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَازِرٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُوْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ قُلْتُ وَمَا يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ
 عِنْدَهُ حَتَّى يَحْرَزَ **بَابُ** الْكَفِيلِ فِي السَّلْمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا مِنْ
 يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ **بَابُ** الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْدُوودٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَالِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ
بَابُ السَّلْمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو لَأَبَسَ

١ في عهد ٢ استحق
 نسبه في بعض الأصول
 فقال الواسطي
 ٣ فقال
 ٤ يحزره المذمن الفرع
 هنا في الآية ٦ حدثني
 ٧ نهى عمر رضي الله عنه
 ٨ يحزره يحرر هذه من غير
 اليونانية ٩ حدثني
 ١٠ محمد بن سلام ١١ حدثنا

تغ ٢٧٥/٣

٢٢٤٦ (تحفة) ٢
٥٦٦٠

تغ ٢٧٥/٣

٢٢٤٧ و ٢٢٤٨ (تحفة) ٤
٢٠٨١ ٢
٥٦٦٠

٢٢٤٩ و ٢٢٥٠ (تحفة) ٢
٢٠٨١ ٢
٥٦٦٠

٢٢٥١ (تحفة) ٥
١٥٩٤٨ م س ق

٢٢٥٢ (تحفة) ٦
١٥٩٤٨ م س ق


تغ ٢٧٦/٣

باب ٧

في

- ٢٢٤٦ - طرفه: ٢٢٤٨، ٢٢٥٠.
- ٢٢٤٧ - طرفه: ١٤٨٦.
- ٢٢٤٨ - طرفه: ٢٢٤٦.
- ٢٢٤٩ - طرفه: ١٤٨٦.
- ٢٢٥٠ - طرفه: ٢٢٤٦.
- ٢٢٥١ - طرفه: ٢٠٦٨.
- ٢٢٥٢ - طرفه: ٢٠٦٨.

في الطعام الموصوف بسعير معلوم الى اجل معلوم مالم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم حدثنا
سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار الستين والثلاث فقال اسلفوا في الثمار في كبل معلوم الى اجل
معلوم * وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفين حدثنا ابن ابي نجيح وقال في كبل معلوم وورن معلوم
حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا سفين عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي مجالد قال ارسلني ابو
بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابري وعبد الله بن ابي اوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب
المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ياتنا انا من ارباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير
والزبيب الى اجل مسمى قال قلت ا كان لهم زرع اولم يكن لهم زرع فالاما كانوا لهم عن ذلك
باب السلم الى ان تنتج الناقة ^(٣) حدثنا موسى بن اسمعيل أخبرنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي
الله عنه قال كانوا يبايعون الجزور الى جبل الحبله فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسرنا نافع ان نتج
الناقة ما في بطنها



باب الشفعة مالم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة ^(٦) حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد
حدثنا معمر بن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مالم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب
عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من
بيعت شفته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المسك بن ابراهيم أخبرنا ابن جريح أخبرني ابراهيم
ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقعت على سعد بن ابي وقاص جفاء المسور بن مخرمة فوضع يده على
إحدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد اتبع مني بيتي في دارك فقال سعد

١ الجبالد ٢ والزيت
٣ حدثني
٤ (كتاب الشفعة)
٥ السلم في الشفعة
* هذه بعد البسملة عند ابي
ذرقله علم ذلك كذا في اليونانية
٦ كذا في اليونانية بالضبطين
وفي بعض النسخ فيما لم يقسم
وهو الذي في القسطلاني
٧ النبي

(تحفة) ٢٢٥٣
٥٨٢٠ ع
تغ ٢٧٨/٣
(تحفة) ٢٢٥٤ و ٢٢٥٥
٥١٧١ د س ق
٩٦٨٠
(تحفة) ٢٢٥٦ باب ٨
٧٦٢٣

كتاب ٣٦

(تحفة) ٢٢٥٧ باب ١
٣١٥٣ د ت ق
باب ٢
تغ ٢٧٩/٣
(تحفة) ٢٢٥٨
١٢٠٢٧ د س ق

٢٢٥٣ - طرفه: ٢٢٣٩
٢٢٥٤ - طرفه: ٢٢٤٣
٢٢٥٥ - طرفه: ٢٢٤٢
٢٢٥٦ - طرفه: ٢١٤٣
٢٢٥٧ - طرفه: ٢٢١٣
٢٢٥٨ - طرفه: ٦٩٧٧، ٦٩٧٨، ٦٩٨٠، ٦٩٨١

والله ما أتباعهما فقال السور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة أو مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت بها خمسة مائة دينار ولو لا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار أحق بسقمة ما أعطيتكها بأربعة آلاف وأنا أعطيت بها خمسة مائة دينار فأعطاها إياه **باب** أي الجوار أقرب حدثنا حجاج حدثنا شعبة ع حدثني علي بن عبد الله حدثنا شعبة حدثنا أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله إن لي جارين فإني أهيأهما أهدي قال إلى أقربهما منك باباً (١)

باب ٣

٢٢٥٩ (تحفة)

١٦٦٦٣

١ نصب منجمة ومقطعة من الفرع
٢ رسول الله
٣ وإعلاء قال

(بسم الله الرحمن الرحيم) (باب في الأجاراة) (٢)

كتاب ٣٧

باب ١

٢٢٦٠ (تحفة)

٩٠٣٨

استجار الرجل الصالح وقول الله تعالى إن خير من استأجرت القوي الأمين والخازن الأمين ومن لم يستعمل من أراده حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤدى ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني محمد بن هلال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين فقلت ما علمت أنهم ما يطلبان العمل فقال لن أولانستعمل على علمنا من أراده

٢٢٦١ (تحفة)

٩٠٨٣

باب رعى الغنم على قراريط حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن أي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة **باب** استجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأستاذنا النبي

٢٢٦٢ (تحفة)

١٣٠٨٣

باب ٢

أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأستاذنا النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة **باب** استجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأستاذنا النبي

٢٢٦٣ (تحفة)

١٦٦٥٣

تغ ٢٧٩/٣

أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأستاذنا النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة **باب** استجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأستاذنا النبي

صلى

٢٢٥٩ - طرفه: ٢٥٩٥، ٦٠٢٠.

٢٢٦٠ - طرفه: ١٤٣٨.

٢٢٦١ - طرفه: ٣٠٣٨، ٤٣٤١، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤، ٦٩٢٣، ٧١٤٩، ٧١٥٦، ٧١٥٧، ٧١٧٢.

٢٢٦٣ - طرفه: ٤٧٦.

صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدليل ثم من بني عبد بن عدي هاديًا خربت الماهر
 بالهداية قد غمس عين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعنا إليه
 راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليالٍ فأتاهما براحتيهما صبيحة ليل ثلث فارتحلا وانطلق معهما
 عامر بن فهيرة والدليل الدبلي فأخذتهم وهو طريق الساحل **باب** إذا استأجر أجراً بعمل
 له بعد ثلثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل حدثنا يحيى
 بن بكير حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عمرو بن الزبير أن عائشة رضيت الله عنها زوج
 النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدليل
 هاديًا خربتاه وهو على دين كفار قريش فدفعنا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليالٍ براحتيهما
 صبح ثلث **باب** الأجير في الغزو حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن علية أخبرنا
 ابن جريج قال أخبرني عطاء عن صفوان بن يحيى عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من أوثق أعمالي في نفسي فكان لي أجير فقالت إنساناً فعض
 أحدهما إصبع صاحبه فأنزع إصبعه فأندرت نسيته فسقطت فأنطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر
 نسيته وقال أفيدع إصبعه في فيك تقضمها قال أحسبه قال كما يقضم الفحل * قال ابن جريج
 وحدثني عبد الله بن أبي مليكة عن جده عجل هذه الصفة أن رجلاً عض يدرجلاً فأندرت نسيته فأهدرها أبو
 بكر رضي الله عنه **باب** من استأجر أجراً في الأجل ولم يبين العمل لقوله إلى أريد أن
 أنتكح إحدى ابنتي هاتين إلى قوله على ما تقول وكيل يأجر فلانا يعطيه أجراً ومنه في التعزيب
 أجرك الله **باب** إذا استأجر أجراً على أن يقيم حائطاً يردان يتقض جاز حدثنا إبراهيم بن
 موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد
 ابن جبيرة يريداً أحدهما على صاحبه وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس
 رضي الله عنهما حدثني أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنطلقا فوجد أحداً يريد

١ وواعداه ٢ في
 نسخة زيادة أسفل مكة
 بعد قوله فأخذتهم ٣ في
 نسخة الميدوي زيادة فأتاهما
 قبل قوله براحتيهما
 ٤ حدثني ٥ القصة
 ٦ إذا استأجر ٧ والله
 ٨ أجرك كذا بعد الهمزة
 في اليونانية وفي الفرع
 المكي بلامتد ٩ حدثني

باب ٤ (تحفة) ٢٢٦٤ ١٦٥٥٢
 باب ٥ (تحفة) ٢٢٦٥ ١١٨٣٧ م د س
 (تحفة) ٢٢٦٦ ٦٦٢٢ د
 باب ٦ (تحفة) ٢٢٦٧ ٣٩ م ت س

٢٢٦٤ - طرفه : ٤٧٦
 ٢٢٦٥ - طرفه : ١٨٤٨
 ٢٢٦٧ - طرفه : ٧٤

أَنْ يَنْقُضَ قَالَ سَعِيدٌ يَدَهُ كَذَا وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ قَسَحَهُ يَدَهُ
 فَاسْتَقَامَ لَوْ شِئْتَ لَأَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ جُرْأَةً قَالَ سَعِيدٌ جُرْأَةً كَأَنَّهَا **بَابُ** الْإِجَارَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ حَدَّثَنَا
 سَلِيمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّهُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِ الْكِبَائِنِ كَمَنْ رَجُلٌ اسْتَأْجَرَ جُرْأَةً فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَيَّ
 قِيرَاطٌ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَيَّ قِيرَاطٌ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى
 ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ عَلَيَّ قِيرَاطِينَ فَأَنْتُمْ هُمْ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا
 مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَقَلَّ عَطَاءٌ قَالَ هَلْ تَقْضِيكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ قَالُوا لَا قَالَ فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْ تَبِيهِ مِنْ أَسْأَاءِ
بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لِمَنْ اسْتَأْجَرَ جُرْأَةً فَاسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ
 عَلَيَّ قِيرَاطٌ قِيرَاطٌ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَيَّ قِيرَاطٌ قِيرَاطٌ ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَيَّ قِيرَاطٌ قِيرَاطٌ ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ
 مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَيَّ قِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا لَنْ أَكْثَرَ عَمَلًا
 وَأَقَلَّ عَطَاءً قَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَالَ فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْ تَبِيهِ مِنْ أَسْأَاءِ **بَابُ**
 إِثْمٍ مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَنَا
 نَحْصُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ لِي ثُمَّ غَدَرُوا رَجُلٌ بَاعَ حِرْفًا كُلَّ غَنَمَةٍ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَى فِي مَنَّهُ
 وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ **بَابُ** الْإِجَارَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ
 بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ
 وَالنَّصَارَى كَمَنْ رَجُلٌ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ
 فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِهِ الَّذِي شَرَطْنَا وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَفْعَلُوا أَكَلُوا بِقِيَمَةِ عَمَلِكُمْ
 وَخَدُوا أَجْرَكُمْ كَمَا لَفَا بَوَاتِرُكُمْ وَاسْتَأْجَرَ أَحِيرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ لَهُمَا أَكَلَا بِقِيَمَةِ يَوْمِكُمَا هَذَا وَلَكِنَّ الَّذِي

١ يَدَهُ ٢ قَالَ لَوْ شِئْتَ
 ٣ أَجْرُهُ غَدْوَةٍ ضَمَّ
 الغين من الفرع ه أ كثر
 بالنصب فيه وفي أقل على
 الخال وفي الفرع بالرفع
 فهما خبر مبتدا محذوف
 ٦ قال ٧ آخرين ٨ فقال
 ٩ أَكَلُوا بِقِيَمَةِ يَوْمِكُمْ
 وَلَكِنَّ

باب ٨ ٢٢٦٨ (تحفة) ٧٥٥٧

باب ٩ ٢٢٦٩ (تحفة) ٧٢٣٥ ت

باب ١٠

٢٢٧٠ (تحفة) ١٢٩٥٢ ق

باب ١١ ٢٢٧١ (تحفة) ٩٠٧٠

شُرطت

٢٢٦٨ - طرفه: ٥٥٧
 ٢٢٦٩ - طرفه: ٥٥٧
 ٢٢٧٠ - طرفه: ٢٢٢٧
 ٢٢٧١ - طرفه: ٥٥٨

شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْإِجْرِ فَعَمَلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا مَا عَمَلْنَا بِاطْلٍ وَلَكِ الْإِجْرُ الَّذِي
 جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ فَقَالَ لَهُمَا مَا كَلَّابِيَّةٌ عَمَلِكُمَا فَمَاتِي مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يُسِيرُ فَايَا ^(١) وَاسْتَأْجِرُوا مَنْ أَنْ يَعْمَلُوا
 لَهُ بِقِيَسَةِ يَوْمِهِمْ فَعَمَلُوا بِقِيَسَةِ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكَلُوا أَجْرَ الْفَرَسِ بَقِيْنِ كَيْفَمَا فَذَلِكَ مِنْهُمْ
 وَمَنْ لُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا النَّوْرِ **بَابُ** مِنْ اسْتَأْجَرَ أَحِبْرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجِرُ فَرَادَ
 أَوْ مِنْ عَمَلٍ فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَفْضَلَ حَرِثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَ نَاسِعِيْبَ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنْطَلِقُ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ
 مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَيْتَ إِلَى غَارِهِ فَدَخَلُوهُ فَامْتَدَدَتْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجِبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ فَقَالُوا
 لَيْلَهُ لَا يُجِيئُكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ سَيِّئَانِ
 كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالَ فَتَأَيُّبِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يُؤْمِنُ لِي بِأَرْحِ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَأْمَأُ قَبْلَتْ
 لَهُمَا عِبْرَتُهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالَ فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدِي أَنْتَظِرُ
 اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَاطَ فَوَجَدْتُهُمَا بَاغِبِيْنِ اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِي لَكَ فَفَرَجَ
 عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمِّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَارْتَدَّتْ عَنِّي فَفَارْتَدَّتْ عَنِّي حَتَّى أَلَمْتُ ^(١٢)
 بِهَا سِنَّةً مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَيَّ أَنْ تُخْلِي بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي مَا فَعَلْتُ حَتَّى إِذَا
 قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضَلَ الْخَاتِمَ الْأَيْحَقَّهُ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَأَنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ
 أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِي لَكَ فَفَرَجَ عَنَّا مَا نَحْنُ
 فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ عِبْرَانِهِمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ
 اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرًا فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَتَمَرَّتْ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ
 مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدَى إِلَيَّ أَجْرِي فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ
 وَالغَنَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْهَرُ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْهَرُ بِي بَلْ فَأَخَذَهُ كَاهُ فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ يَتْرَكْ مِنْهُ
 شَيْئًا اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِي لَكَ فَفَرَجَ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَّ جَوَائِمِثُونَ ^(١٥)

باب ١٢

(تحفة) ٢٢٧٢
٢ ٦٨٣٩

١ قالوا ٢ أكلوا
 بقية عملكم
 ٣ قالوا ٤ فاستأجر
 ٥ فترك الأجر ٦ قال
 ٧ قوله أغبقت التصحيح
 على كسرة باه أغبقت من
 اليونانية وقال النووي
 في شرح مسلم يقال غبقت
 الرجل بفتح الباء أغبقت
 بضمها مع فتح الهمزة غبقتا
 فغسقت هو أى سقىته
 عشاء فشرى وهذا الذى
 ذكرته من ضبطه متفق عليه
 فى كتب اللغة وغريب
 الحديث والشروح وقد يعصفه
 من لآس له فيقول أغبقت
 بضم الهمزة وكسر الباء
 وهذا غلط اه ٨ فتأى
 بوزن سقى أى بعدد وكريمة
 والاصبلى كفى الفتح فتأى بعد
 بعد الذنون بوزن جاء وهو
 بمعنى الاول اه
 ٩ فحمت
 ١٠ فكرهت ١١ فتهراء
 ١٢ من الفرع ١٣ على نفسها
 ١٤ آلمت ١٥ آتى
 كذا فى اليونانية بائيات
 الباء وفى أصول مجذفتها
 ١٥ من أجلك

باب من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الجمال ^(١) حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ^(٢) ^(٣) ^(٤)
حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحمل فيصيب المدونين بعضهم بمائة ألف قال
مازاه الأعمش ^(٥) باب أجر السمرة ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر التمسار
باسا وقال ابن عباس لا بأس أن يقول ببع هذا الثوب فزاد على كذا وكذا فهو لك * وقال ابن
سيرين إذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك أو يني وينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم
المسلون عند شروطهم حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا عمر بن ابن طاوس عن أبيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد
قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له مسارا ^(٦) باب هل يؤجر الرجل
نفسه من مشرك في أرض الحرب حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن مسلم عن
مسروق حدثنا حباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لي عنده فأنته أقتضاه
فقال لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال وإني لست ثم مبعوث
قلت نعم قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله تعالى أفرأيت الذي كفر باياتنا وقال
لاؤتين مالا وولدا ^(٧) باب ما يعطى في الرقبة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم أحق ما أخذت عليه أجر كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى
شيئا فليقبله وقال الحكم لم أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى الحسن دراهم عشرة ولم ير ابن سيرين بأجر
القسم باسا وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا أبو النعمان
حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي التوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر مسافر وها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيئوهم
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعل أن
يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد

١ ثم تصدق منه وأجر
٢ حدثني
٣ ابن سعيد القرشي أمرنا
٤ ما تراه يعني ٧ قلت
٥ قوله على أحياء العرب
٦ هذه الجملة مضروب عليها
٧ في اليونانية وفرعها وهي
٨ ثابتة في أصول كثيرة بل
٩ قال ابن جرهي ثابتة عند
الجميع اه
١٠ فسفوا لعل
١١ وسفينا

باب ١٣ ٢٢٧٣ (تحفة) م س ق ٩٩٩١
باب ١٤ ٢٨٠/٣
باب ١٥
باب ١٦ ٢٨٣/٣
٢٢٧٤ (تحفة) م د س ق ٥٧٠٦
٢٢٧٥ (تحفة) م ت س ٣٥٢٠
٢٢٧٦ (تحفة) ع ٤٢٤٩

منكم

٢٢٧٣ - طرفه: ١٤١٥
٢٢٧٤ - طرفه: ٢١٥٨
٢٢٧٥ - طرفه: ٢٠٩١
٢٢٧٦ - طرفه: ٥٧٤٩، ٥٧٣٦، ٥٠٠٧

مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُصِفُوا نَافًا أَنْ بَارَأَ لَكُمْ حَتَّى
تَجْعَلُوا النَّاجِمَ مَلًا فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ النَّعْمِ فَأَنْطَلِقَ تَقْبَلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَانَتْ
نُشْطَمِينَ عَقَالًا فَانْطَلَقَ عَيْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ قَالَ فَأَوْفُوهُمْ جَعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَقْسَمُوا
فَقَالَ الَّذِي رَفَى لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرُ مَا يَأْمُرُ نَافَقَهُ مَوْا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ وَمَا يَدْرِيكَ أَنْهَا رَقِيَّةٌ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصْبَمْتُ أَقْسَمُوا وَأَضْرِبُوا إِلَى
مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَرَةَ عَمَّا قَالَ أَبُو النَّوْكَلِ بِهَذَا
بَابُ ضَرِيَّةِ الْعَبْدِ وَذَعَا ضَرَائِبَ الْأَمَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا قَيْنٌ عَنْ جَبْرِ الطَّوِيلِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَمَّ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ
وَكَلَّمَ مَوْلَاهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلْتِهِ أَوْ ضَرِيَّتِهِ **بَابُ خَرَجِ الْجَمَامِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا**
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى
الْجَمَامَ أَجْرَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْجَمَامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
مُسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَكُنْ
يُظَلِّمُ أَحَدًا أَجْرَهُ **بَابُ مِنْ كَلِمَةِ مَوْلَى الْعَبْدَانِ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا**
شُعْبَةُ عَنْ جَبْرِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَامًا جَمَامًا
فَجَمَّهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ أَوْ مَدًا أَوْ مَدَيْنِ وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرِيَّتِهِ **بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ**
وَالْأَمَاءِ وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمَغْنِيَةِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَكْرَهُوا قِتْيًا نَكَمَ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ
تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِمْ كَرَاهِيَهُنَّ عَفْوٌ رَحِيمٌ قِتْيًا نَكَمَ إِمَاؤُكُمْ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَلِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِيِّ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ عَمَلِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلُولِ
الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَدَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٨٦/٣	تغ		
٢٢٧٧	باب ١٧	(تحفة)	٦٧٦
٢٢٧٨	باب ١٨	(تحفة)	٥٧٠٩
٢٢٧٩		(تحفة)	٦٠٥١
٢٢٨٠		(تحفة)	١١١١
٢٢٨١	باب ١٩	(تحفة)	٦٩١
٢٢٨٢	باب ٢٠	(تحفة)	١٠٠١٠
٢٢٨٣		(تحفة)	١٣٤٢٧

١ النبي قال أبو عبد الله
٢ وقال شعبة ٣ فكلم
٤ الى قوله عفو رحيم
٥ وقال مجاهد قياتكم

٢٢٧٧ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٧٨ - طرفه: ١٨٣٥
٢٢٧٩ - طرفه: ١٨٣٥
٢٢٨٠ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٨١ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٨٢ - طرفه: ٢٢٣٧
٢٢٨٣ - طرفه: ٥٣٤٨

باب ٢١ ٢٢٨٤ (تحفة) ٨٢٣٣ د ت س

قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الأماء **باب** عَسِبَ الْقَعْلُ حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَاسْمَعِيلُ بْنُ بَرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى

باب ٢٢ ٢٨٧/٣ تنغ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسِبِ الْقَعْلِ **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ رِضَاقَاتٍ أَحَدُهُمَا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ إِلَى عَمَامِ الْأَجَلِ وَقَالَ أَحَدُكُمْ وَالْحَسَنُ وَابْنُ مَعُونَةَ تَمَضَى الْأَجْرَةَ إِلَى أَجْلِهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِالشُّطْرِ فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْأَجْرَةَ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٨٥ (تحفة) ٧٦٢٤

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ أَنْ يَمْلُؤَهَا وَيَرْعَوْهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يُخْرِجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ مِمَّا نَافِعٌ لَا أَحْفَظُهُ وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرَ

٢٢٨٦ (تحفة) ٣٥٨٦ م د س ق

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **الْحَوَالِاتُ** **باب** فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ وَقَالَ

٢٨٨/٣ تنغ كتاب ٣٨ باب ١

الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالٍ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَازَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخْتَارُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ فَيَأْخُذُهُمَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا فَإِنْ تَوَيَّ أَحَدُهُمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ

٢٢٨٧ (تحفة) ١٣٨٠٣ م د س

الْغَنِيِّ ظِلْمٌ فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ **باب** إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدُّ حَدِيثًا مُسَدَّدًا

٢٢٨٨ (تحفة) ١٣٦٦٢ ت

ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظِلْمٌ وَمَنْ اتَّبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ **باب** إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيْتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ

٢٢٨٩ (تحفة) ٤٥٤٧ س

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ بَرَاهِيمَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ فَقَالُوا وَصَلْ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا فَصَلِّ عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا وَصَلْ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قِيلَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا نَعَمْ دَنَا نَبِيٌّ فَصَلِّ عَلَيْهَا ثُمَّ أُتِيَ بِالنَّائِمَةِ فَقَالُوا وَصَلْ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ عَلَيْهِ

١ تَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ
٢ خَيْبَرَ الْيَهُودِ
٣ (كتاب الحوالات)
٤ (بسم الله الرحمن الرحيم)
٥ إذا أحال على ملى
فليس له رد

دين

٢٢٨٥ - طرفه: ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١، ٢٣٣٨، ٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٣١٥٢، ٤٢٤٨.
٢٢٨٦ - طرفه: ٢٣٢٧، ٢٣٣٢، ٢٣٤٤، ٢٧٢٢.
٢٢٨٧ - طرفه: ٢٢٨٨، ٢٤٠٠.
٢٢٨٨ - طرفه: ٢٢٨٧.
٢٢٨٩ - طرفه: ٢٢٩٥.

دين قالوا لئنمنا ديننا قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه

(تحفة) ٢٢٩٠ كتاب ٣٩ باب ١ تغ ٢٨٩/٣ ١٠٤٣٥

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ** الكفالة في القرض والديون بالآبدان وغيرها وقال أبو الزناد

عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه أن عمر رضي الله عنه بعته مصدا فاقوع رجل على جارية أمر أنه

فأخذ جزء من الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلدته مائة جلدة فصدهم وعدرهم بالجهالة

تغ ٢٨٩/٣ (تحفة) ٢٢٩١ تغ ٢٨٩/٣ ١٣٦٣٠

وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استبهم وكنفهم فتأبوا وكفلهم عشارهم

وقال حماد إذا تكفل بنفس فات فلا شئ عليه وقال الحكم بن مهران قال أبو عبد الله وقال الليث

حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال أنتني

بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها

إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر فمضى حاجته ثم التمس من كبارها يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم

يجد من كافأ أخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه ثم رجع موضعها ثم أتني

بها إلى البحر فقال اللهم إنك تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا

فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وأتى جهدت أن أجد من كافأ بعث إليه الذي له

فلم أقدر وإني أستودعكها فمضى بها في البحر حتى وبلت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلبس من كبارهم إلى

بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل من كافأ جاء به فإذ بالخشبة التي فيها المال فأخذها

لأهل حطبها فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت

جاهدا في طلب من كفى لا تبيك بمالك فما وجدت من كافأ الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلى

بشي قال أخبرك أني لم أجد من كافأ الذي جئت فيه قال فان الله قد أتى عندك الذي بعثت في الخشبة

فانصرف بالألف دينار راشدا **بَابُ** قول الله تعالى والذين عاهدتكم فآمنوا ثم لم يوفوا بعهدهم

باب ٢ (تحفة) ٢٢٩٢ دس ٥٥٢٣

حدثنا الصلت بن محمد حدثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعد بن جبير عن ابن

عبد رضى الله عنهما ولكل جعلنا موالى قال ورثة والذين عاهدتكم فآمنوا ثم لم يوفوا بعهدهم

١ كَفَلَهُ ٢ فِيهِ ٣ فِيهِ ٤ بَنِكَ ٥ اسْتَوْدَعْتَهَا ٦ وَقَالَ ٧ شَيْئًا ٨ بِهِ ٩ الَّتِي ١٠ وَالْخَشْبَةَ ١١ فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ بِالْألفِ دِينَارٍ بِالتَّسْكِينِ

٢٢٩١ - طرفه: ١٤٩٨

٢٢٩٢ - طرفه: ٤٥٨٠، ٦٧٤٧

١) قَدِمُوا الْمَدِينَةَ بَرْتًا الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيُّ دُونَ دَوَى رَجْمِ لَأُخُوَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَهَمُ
 فَلَمَّا زَاتَ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي نَسَحَتْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ الْأَنْصَارُ وَالزَّفَادَةُ وَالنَّصِيحَةُ وَقَدْ ذَهَبَ
 الْمِيرَاثُ وَبُوصِي لَهُ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدِمْنَا عَلَيْنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخْبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ مَوْجِبِينَ سَعْدِ بْنِ الرَّيِّحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ زُرَّارٍ بِأَمْرٍ حَدَّثَنَا عَصِمٌ قَالَ قُلْتُ لَأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَأَحْلِفُ فِي الْأَسْلَامِ فَقَالَ قَدْ أَحْلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِ
 بَابٍ مِنْ تَكْفُلٍ عَنْ مَيْتِ دِينَ قَلْبِيسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدِ
 ابْنِ أَبِي عَبْدِ عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجِنَانَةَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ
 هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ قَالُوا لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجِنَانَةَ أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ قَالُوا نَعَمْ قَالَ صَلَّوْا عَلَيَّ
 صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى دِينِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ حَدَّثَنَا عَمْرُو
 سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرِ مِنْ قَدَمِ
 أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَجِيءْ مَالُ الْبَحْرِ مِنْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ مَالُ
 الْبَحْرِ مِنْ أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فَلَمَّا تَنَافَأَ بَيْنَهُمْ فَقُلْتُ إِنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا فَخَيَّرْتُ لِي حَبِيبَةً فَهَدَّتْهَا فَأَدَاهِي حَسْمَةَ وَقَالَ خُدْمَتُهَا
 بَابٌ جَوَارِي بَكْرِي فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا
 يَوْمَ الْأَيَاتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارَ بَكْرَةً وَعَشِيَّةً فَلَمَّا ابْتَدَأَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ
 مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَةَ الْعَمَادِ لَقِيَ بَنِي الدُّغْنَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ ابْنُ زُبَيْدٍ أَبَا بَكْرٍ
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرِجْنِي قَوْمِي فَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَسْجِعَ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبَدَنِي قَالَ ابْنُ الدُّغْنَةَ إِنْ مَنَلْتُكَ لَا يَخْرُجُ

١ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ٢ وَرَثَ ٣ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 ٤ حَدَّثَنِي ٥ لَأَنْسِ بْنِ مَلِكٍ
 ٦ فَصَلُّوا ٧ أَبُوِي قَطُّ
 ٨ أَبُو صَالِحٍ سَلَّوْهُ ٩ بَرَكَةُ
 ١٠ الدُّغْنَةُ بضم الدال والغين وتشديد النون عند أبي ذر معصم عليه
 ١١ وَأَعْبَدَ

٢٢٩٣ (تحفة)
 ٥٧٦ س
 ٢٢٩٤ (تحفة)
 ٩٣٠ ٥٢

٢٢٩٥ (تحفة)
 ٤٥٤٧ س

٢٢٩٦ (تحفة)
 ٢٦٤٠ ٢

٢٢٩٧ (تحفة)
 ١٦٥٥٢

باب ٣
 فتح ٢٩٢/٣

فتح ٢٩٢/٣ (تحفة ١٦٧٢٢)

٢٠٤٩ - طرفه: ٢٢٩٣
 ٧٣٤٠، ٦٠٨٣ - طرفه: ٢٢٩٤
 ٢٢٨٩ - طرفه: ٢٢٩٥
 ٤٣٨٣، ٣١٦٤، ٣١٣٧، ٢٦٨٣، ٢٥٩٨ - طرفه: ٢٢٩٦
 ٤٧٦ - طرفه: ٢٢٩٧

ولا

ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق
 وأتاك جاز فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشرف كفار
 قريش فقال لهم إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج أن يخرج جون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
 ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة وأمنوا أبا بكر
 وقالوا ابن الدغنة مر أبا بكر فاعبد ربك في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فاننا
 قد خشينا أن يقتل أبناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق أبو بكر يعبد ربك في داره ولا يستعلن
 بالصلاة ولا القراءة في غير داره ثم بدأ لابي بكر فابتنى مسجداً بفضاء داره ويرزق كان يصل فيه ويقرأ القرآن
 فيتنصّف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يحجون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك دمه
 حين يقرأ القرآن فأفرغ ذلك أشرف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له
 أنا كأجرنا أبا بكر على أن يعبد ربك في داره وإنه جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفضاء داره وأعلن الصلاة والقراءة
 وقد خشينا أن يقتل أبناءنا ونساءنا فأنه أحب أن يقتصر على أن يعبد ربك في داره ففعل وإن أبي الآن
 يعلن ذلك فسله أن يرد إليك ذمتك فأنكرها أن تخفرك وأسما مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة
 فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترد لي ذمتي
 فأتى لأحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له قال أبو بكر إني أرد إليك جوارك وأرضى
 بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد آريت دار
 هجرتكم رأيت سبعة ذات نخل بين لابتيين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكركم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة وتجهز أبو بكر
 مهاجراً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فأتى أرجوان يؤذني قال أبو بكر هل ترجو
 ذلك بأبي أنت قال نعم فبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحبه وعلق راحلتين كانتا
 عنده وورق السمرا أربعة أشهر **باب** الدين حدثنا يحيى بن بكر حدثنا الليث عن عقيل عن
 ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل

- ١ لا يخرج مثله ولا يخرج
- ٢ ويصل ٣ ولا يؤذينا هكذا صورته في اليونانية وكذا هو بالباه في جميع الاصول المعتمدة بسدنا
- ٤ فيتنصّف
- ٥ يعجبون منه ٦ أجرنا
- ٧ يفتن أبناءنا ونساءنا
- ٨ فأتى ليس عليها رقم في اليونانية ٩ سبعة
- ١٠ وهاجر

(تحفة) ٢٢٩٨ باب ٥
 م ١٥٢١٦

المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك دينه فضلا فان حدث انه ترك دينه وفاء صلى والاقال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاؤه ومن ترك ما افلورته

(بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب الوكالة) كتاب ٤٠

(١) وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم امره بقسمتها حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن ابي شيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي تحسرت ويجلوها حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عنود قد كره النبي صلى الله عليه وسلم فقال (٢) صح أنت باب اذا وكل المسلم حربي في دار الحرب او في دار الاسلام جاز حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني يوسف بن الماحسون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كانت امية بن خلف كتابا بان يحفظني في صاغيتي بمكة واحفظه في صاغيتي بالدينة فلما ذكرت الرجن قال لا اعرف الرجن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو فلما كان في يوم بدر خرجت الى جبل لا حرمه حين نام الناس فابصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الانصار فقال امية بن خلف لا تجوت ان تجا امية فخرج معه فوريين من الانصار في انارنا فلما خشيتم ان يلدقونا خلفت لهم ابسه لاشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا نقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالتقت عليه نفسي لامنعه فخذلوه بالسيوف من تحتي حتى قتله واصاب احداهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف ينادي الا ترى نظهر قدمه * (٣) باب الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمرو بن عمرو في الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف

١ قضاء ما لا في وقوله وكالة الشريك ضم التام من الفرع ٣ صح به انت ٤ كسرة نون الماحسون من الفرع ٥ عبد عمرو كذا في اليونينية عبد بالرفع قال القسطلاني وفي غيرها بالنصب على المفعولية ٦ لاشغلهم ٧ فقتلوه . فقتلوه . هو بالجمع من الفرع ٨ قال ابو عبد الله سمع يوسف الماحس ابراهيم اياه

باب ١ ٢٩٣/٣ تنق ٢٢٩٩ (تحفة) ١٠٢١٩ م د س ق ٢٣٠٠ (تحفة) ٩٩٥٥ م ت س ق ٢٣٠١ (تحفة) ٩٧١٠ باب ٢ ٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ (تحفة) ٤٠٤٤ م س ٢٩٣/٣ تنق ١٣٠٩٦

٢٢٩٩ - طرفه: ١٧٠٧
٢٣٠٠ - طرفه: ٥٥٤٧، ٢٥٠٠، ٥٥٥٥
٢٣٠١ - طرفه: ٣٩٧١
٢٣٠٢ - طرفه: ٢٢٠١
٢٣٠٣ - طرفه: ٢٢٠٢

يوسف أخبرنا ملك عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي
سعيد الخدرى وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خيبر
فجاءهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خيبر هكذا فقال إن لنا أخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلثة
فقال لا تفعل بع الجمع بالدرهم ثم أتبع بالدرهم جنيباً وقال في الميزان مثل ذلك **باب** إذا أبصر
الرأي أو لو كبل شاة تموت أو شياً يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد **حد ثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع
المعتمر بن أعين عن أبيه أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه أنه كان لهم غنم ترعى بسلع
فأنصرت جارية لنا شاة من غنمنا وناكسرت حجراً فدجتها فقال لهم لآتاً كلوا حتى أسأل النبي صلى
الله عليه وسلم أو أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله **وأنا** سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وأرسل فأمره بأكلها **قال** عبيد الله فيجبني أنها أمة وإنما ذبحت * تابعه عبدة عن عبيد الله
باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو غائب عنه أن يرثي
عن أهله الصغير والكبير **حد ثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم من الإبل فجاءه بتفاضه فقال أعطوه فطلبوا منه فلم
يجدوا له إلا ساقوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أو في الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم
أحسنكم قضاء **باب** الوكالة في قضاء الديون **حد ثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبه عن سلمة
ابن كهيل سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه
وسلم بتفاضه فأغلظ فهمه به أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً
ثم قال أعطوه سناً مثل سنه قالوا يا رسول الله إلا أمثل من سنه فقال أعطوه فإن من خيركم أحسنكم قضاء
باب إذا وهب شيئاً ولو كبل أو شفع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو قد هوان حين
سألوه المغام فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم **حد ثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عمرو أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن

باب ٤

(تحفة) ٢٣٠٤

١١١٣٤ ق

تغ ٢٩٤/٣

باب ٥

تغ ٢٩٤/٣

(تحفة) ٢٣٠٥

١٤٩٦٣ م ت س ق

باب ٦

(تحفة) ٢٣٠٦

١٤٩٦٣ م ت س ق

باب ٧

تغ ٢٩٥/٣

(تحفة) ٢٣٠٧ و ٢٣٠٨

١١٢٥١ دس

١١٢٧١

٢٣٠٤ - طرفه: ٥٥٠١، ٥٥٠٢، ٥٥٠٤.

٢٣٠٥ - طرفه: ٢٣٠٦، ٢٣٩٠، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٤٠١، ٢٦٠٦، ٢٦٠٩.

٢٣٠٦ - طرفه: ٢٣٠٥.

٢٣٠٧ - طرفه: ٢٥٣٩، ٢٥٨٤، ٢٦٠٧، ٣١٣١، ٤٣١٨، ٧١٧٦.

٢٣٠٨ - طرفه: ٢٥٤٠، ٢٥٨٣، ٢٦٠٨، ٣١٣٢، ٤٣١٩، ٧١٧٧.

١ قال ٢ بصاعين كذا
في اليونانية من غير رقم
٣ ذبح أو أصلح ما يخاف
الفساد
٤ حدثني
٥ له ٦ عنهما رسول
الله في اليونانية من غير
رقم ٨ في أصول كثيرة
عن ذلك ٩ عن سلمة
ابن كهيل ١٠ لانجدالا
أمثل من غير اليونانية
كذافي الفرع ١١ قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يردهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلى أصدقه فأخاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأيتهم^(١) وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين فقل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نخار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأتى على الله بجاهوا أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين ولبي قدر أيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب^(٢) بذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على خطه حتى نعطيه إيا من أول ما نبني الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأندري من أدن منكم في ذلك من لم يادن فارجعوا حتى يرفعوا^(٣) إلىنا عرفاؤكم أمركم فارجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأدبوا

باب إذا وكل رجل رجلا أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس حدثنا^(٤) المكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كاهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جبل فقال إنا ههنا في آخر القوم فرى النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال مالك فأتى على جبل فقال قال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطنيه فأعطيه فضربه فزجره فكان من ذلك المكان من أول القوم قال يعني فقلت بل هو لك يا رسول الله قال يعني قد أخذته باربعة دنائير ولك ظهرا إلى المدينة فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل قال أين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعها وتلاعها قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة قد جرت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضه وزده فأعطاه أربعة دنائير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله^(٥) **باب** وكلاهما^(٦) المرأة^(٧) في النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت

١ فقد^ط بكم
٢ يطيب
٣ يا رسول الله
٤ يرفع
٥ اذا وكل رجل رجلا
٦ رجل هو مرفوع
فاعل بفعل محذوف أي بل
بلغه رجل كافي القسطلاني
٨ قال بل هو لك
٩ قال بل يعني
١٠ قال
١١ قد أخذته
١٢ المرأة

باب ٨ ٢٣٠٩ (تحفة) ٢٤٥٥ ٢٤٦٥

باب ٩ ٢٣١٠ (تحفة) ٤٧٤٢

امراة
٢٣٠٩ - طرفه: ٤٤٣
٢٣١٠ - طرفه: ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥١٥٠،
٥٨٧١، ٧٤١٧

أمر آة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أتى قنوهبت لك من نفسي فقال رجل
 زوجنيها قال قدز وجنا كهبا معك من القرآن **باب** اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فجازره
 الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز * وقال عمن بن الهيثم ابو عمرو حدثنا عوف عن محمد بن
 سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وكلي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكاة رمضان فأتاني
 آة فجعل يحنون من الطعام فأخذته وقلت والله لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتى محتاج
 وعلى عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصعبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا باهريرة ما فعل
 أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكك حاجة شديدة وعيالا فرجته فخليت سبيله قال أما أنه قد كذبك
 وسيعود فعرفت أنه سيعود فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيعود فرصدته فجاء يحنون من الطعام
 فأخذته فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فأتى محتاج وعلى عيال لا أعود فرجته
 فخليت سبيله فأصعبت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا باهريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله
 شكك حاجة شديدة وعيالا فرجته فخليت سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحنون
 من الطعام فأخذته فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات أنك تزعم لا تعود
 ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا أويت الى فراشك فاقرا آية الكرسي الله
 لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
 فخليت سبيله فأصعبت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم
 أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت قال لي اذا أويت الى فراشك فاقرا آية الكرسي
 من أولها حتى تختم الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
 حتى تصبح وكانوا احرص شي على الخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنه قد صدقك وهو كدوب تعلم من
 مخاطب منذ ثلث ليال يا باهريرة قال لا قال ذلك شيطان **باب** إذا باع الوكيل شيئا فاسد فبيعه
 مردود صدقنا إسحق حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن وهب بن سلام عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد
 الغفار أنه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم فتربرني فقال له النبي

باب ١٠
 (تحفة) ٢٣١١
 تغ ٢٩٥/٣
 سي ١٤٤٨٢

١ وبي ٢ فجعل يحنون
 ٣ جعل يحنون ٤ لك
 ٥ ما هن ٦ لم يزل هذه
 من الفتح ٧ الشيطان
 كذا من غير رقم في اليونانية
 ٨ فقلت ٩ قال قال لي
 ١٠ حتى تختم الآية
 ١١ لم يزل ١٢ يقربك
 ١٣ الشيطان ١٤ مذلت

باب ١١
 (تحفة) ٢٣١٢
 س ٤٢٤٦

صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنطم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه أو عين الرباعين الربالا تفعل ولكن إذا أردت أن
تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتريه **باب** الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقه ويأكل
بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو وقال في صدقة عمر رضي الله عنه ليس على الولي
جناح أن يأكل ويؤكل صديقه ما غير ما نزل ما لا فإفكان ابن عمر هو ولي صدقة عمر يهدي للناس من أهل
مكة كان ينزل عليهم **باب** الوكالة في الحدود حدثنا أبو الوليد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن
عبيد الله عن زيد بن خالد أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وأعد يا أيها النبي
امرأة هذا فان اعترفت فأرجعها حدثنا ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة
عن عبيدة بن الحرث قال سمى بالنعيمان أو ابن النعمان شارباً فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في
البيت أن يضربوا قال فكنت أنا فممن ضرب به فضر بناه بالنعال والجريد **باب** الوكالة في البدن
وتعاهدها حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حرم عن عمه بنت
عبد الرحمن أنها أخبرته قالت عاتشة رضي الله عنها أنا قتلت فلانة هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم بعث بها مع أي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيء أحله الله حتى تخرج الهدى **باب** إذا قال الرجل لو كبله ضعه حيث أراك الله وقال
الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس
ابن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أكرالاً أنصاراً بالمدينة ما لا وكان أحب أمواله إليه بئرحاء وكانت
مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما زلت لن تناولوا
البرحي حتى تنفقوا مما يحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تعالى
يقول في كتابه إن تناولوا البرحي حتى تنفقوا مما يحبون وإن أحب أموالي إلي بئرحاء وإن صدقة الله أرجو برها
وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال في ذلك مال رائج ذلك مال رائج قد سمعت ما قلت
فيها وأرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعل يا رسول الله فقسها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه * تابعه

١ عندى ٢ اشتريه
كذا صورته في اليونانية
٣ صديقه له ٤ لناس
٥ حدثنا ٦ عن عبيد
الله بن عبد الله ٧ على
امرأة ٨ بالنعيمان
بالتكبير لغير أبي ذر
٩ في أصول كثيرة حدثنا
١٠ أنصاري ١١ فتح
همزة بئرحاء من الفرع
بئرحاء من غيره همز
١٢ يخ قال القسطلاني
بفتح الموحدة وسكون الخاء
المجتمعة وتنوينها بالتخفيف
والتشديد فيهما فهي أربعة
أوجه وبها ضبطت في
الفرع ١٣ رائج هو
بالهمزة والحاطة المهمل في
الفرع وأصله

باب ١٢
٢٣١٣ (تحفة)
٧٣٦٠
باب ١٣
٢٣١٤ و ٢٣١٥ (تحفة)
ع
٣٧٥٥
١٤١٠٦
٢٣١٦ (تحفة)
س
٩٩٠٧
باب ١٤
٢٣١٧ (تحفة)
س
١٧٨٩٩
باب ١٥
٢٣١٨ (تحفة)
س
٢٠٤
تغ ٢٩٧/٣

اسماعيل

- ٢٣١٣ - طرفه: ٢٧٣٧ ، ٢٧٦٤ ، ٢٧٧٢ ، ٢٧٧٣ ، ٢٧٧٧ .
- ٢٣١٤ - طرفه: ٢٦٤٩ ، ٢٦٩٦ ، ٢٧٢٥ ، ٢٦٣٤ ، ٢٦٢٨ ، ٢٦٣١ ، ٢٦٣٦ ، ٢٦٤٣ ، ٢٦٨٦ ، ٢٦٩٤ .
- ٧٢٧٩ ، ٧٢٥٩ .
- ٢٣١٥ - طرفه: ٢٦٩٥ ، ٢٧٢٤ ، ٢٦٣٣ ، ٢٦٢٧ ، ٢٦٣٣ ، ٢٦٣٥ ، ٢٦٤٢ ، ٢٦٥٩ ، ٢٦٩٣ ، ٧٢٥٨ .
- ٧٢٧٨ ، ٧٢٦٠ .
- ٢٣١٦ - طرفه: ٢٧٧٤ ، ٢٧٧٥ .
- ٢٣١٧ - طرفه: ١٦٩٦ .
- ٢٣١٨ - طرفه: ١٤٦١ .

١ حدثني ٢ طبياً
 ٣ (كتاب الحَرْثِ)
 في الحَرْثِ .
 (كتاب المزارعة)
 العلامات التي على الروايات
 الثلث من الفرع
 ٤ وقول الله
 ٥ عن أنس بن مالك
 ٦ النبي ٧ رفع صدقة
 من الفرع
 ٨ يحذر
 ٩ أوجز الحد ١٠ رسول الله
 ١١ أدخله الله اللؤلؤ
 ١٢ دخله اللؤلؤ قال
 محمد واسم أي أمانة صدي
 ابن عجلان
 ١٣ وقال
 ١٤ رجل ١٥ حدثني
 ١٦ عن سعد بن إبراهيم
 ١٧ في أصول كثيرة قال
 سمعت

١٦ **بَاب** ٢٣١٩ (تحفة) ٩٠٣٨
 ابن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الأمين الذي ينفق ورعاً قال الذي يعطى ما أمر به كاملاً موفراً طيب نفسه إلى الذي أمر به أحد المتصدقين
 (بسم الله الرحمن الرحيم) ما جاء في الحَرْثِ وَالْمُزَارَعَةِ **بَاب** فضل الزرع والغرس إذا أكل منه وقوله تعالى أفرأيت ما تجرون أنتم ترعون أم نحن الزارعون ونشأ بلعنا عظيماً حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فمات كل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة وقال لنا مسلم حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم **بَاب** ما يحذر من عواقب الاشتغال بالآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا عبد الله بن سالم الجعفي حدثنا محمد بن زياد الأدهاني عن أبي أمانة الباهلي قال ورأى سكة وشيئاً من آلة الحَرْثِ فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله اللؤلؤ **بَاب** اقتناء الكلب الحَرْثِ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمسك كلباً فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حَرْثٍ أو ماشية قال ابن سيرين وأبو صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا كلب غم أو حَرْثٍ أو صيد وقال أبو حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد أو ماشية حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن خصيفة أن السائب بن زيد حدثه أنه سمع سفيان بن أبي زهير رجلاً من أزد شنوءة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أقتنى كلباً لا يعنى عنه زرعاً ولا ضرباً نقص كل يوم من عمله قيراط قلت أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني ورب هذا المسجد **بَاب** استعمال البقر للعرانة حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعد بن سعد سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة

باب ١
 ٢٣٢٠ (تحفة) ١٤٣١
 ٢٣٢٠ م تغ ٢٩٧/٣ (تحفة) ١١٣١
 ٢٣٢١ باب ٢ (تحفة) ٤٩٢٥
 ٢٣٢٢ باب ٣ (تحفة) ١٥٤٢٨
 تغ ٢٩٨/٣
 (تحفة ١٣٤١٤) تغ ٢٩٨/٣
 ٢٣٢٣ (تحفة) ٤٤٧٦
 ٢٣٢٤ (تحفة) ١٤٩٥١
 باب ٤

٢٣١٩ - طرفه: ١٤٣٨
 ٢٣٢٠ - طرفه: ٦٠١٢
 ٢٣٢٢ - طرفه: ٣٣٢٤
 ٢٣٢٣ - طرفه: ٣٣٢٥
 ٢٣٢٤ - طرفه: ٣٦٩٠، ٣٦٦٣، ٣٤٧١

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم
 أخلق لهذا الذئب^(١) فقال له الذئب^(٢) فقال له الذئب^(١) فقال له الذئب^(٢) فقال له الذئب^(١) فقال له الذئب^(٢)
 من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر قال أبو سلمة وما هما أبو مسد في
 القوم **باب** إذا قال كفى مؤنة الخيل أو غيره ونشر كني في التمر حدثنا الحكم بن نافع
 أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار للنبي صلى الله
 عليه وسلم أقدم بيننا وبين إخواننا الخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشر كني في التمرة قالوا سمعنا وأطعنا
باب قطع الشجر والخيل وقال أنس أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالخيل فقطع حدثنا موسى
 بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق نخيل
 بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان^(٦)
 وهان على سراة بني لؤي * حريق بالبويرة مستطير^(٦)
باب حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري مع رافع
 ابن خديج قال كثر أهل المدينة مزدرا كأنك ترى الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض قال
 فما يصاب ذلك وتسلم الأرض وما يصاب الأرض ويسلم ذلك فمننا وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ^(٨)
باب المزارعة بالشرط وتحوه وقال قيس بن مسلم عن أبي جعفر قال ما بالمدينة أهل بيت هجرة
 إلا يزعمون على الثلث والرابع وزارع على وسعد بن ملاك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز
 والقاسم وعروة وأبي بكر وأل عمر وأل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت أشارك
 عبد الرحمن بن زيد بندي الزرع وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبدن من عنده فله الشر وإن جاؤا بالبدن
 فلهم كذا وقال الحسن لا بأس أن تكون الأرض لأحدهما فاتفقا جميعا فخرج فهو بينهما ورأى
 ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس أن يحتج القطن على النصف وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء
 والحكم والزهري وقتادة لا بأس أن يعطى الثوب بالثلث أو الربع وتحوه وقال معمر لا بأس أن تكون^(١١)
 المشية على الثلث والرابع إلى أجل مسمى^(١٣) حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن^(١٤)

١ فقال له الذئب
 ٢ وعنه ٣ قوله
 ونشر كني بضم الكاف
 في اليونانية
 ٤ الخيل ٥ ونشر كني
 كذا في اليونانية الكاف
 الأولى سا كنة
 ٦ لهان
 ٧ محمد بن مقاتل ٨ فهما
 ٩ ومهما ١٠ والفضة
 وفي القسطلاني أن هذه
 الرواية للأصلي وحرر
 ١١ الثور ١١ معتر
 ١٢ أن تيكري ١٣ عند
 الحافظ أبي ذر على إلى أجل
 مسمى علامة المستمل
 والكشميني سه هكذا
 على أنه عندهما دون الجوى
 وهو ثابت على ما تراه في
 روايته في هذا الأصل
 وكذلك كل ما أشار إليه في
 المواضع المعلم عليها فاعلم
 ذلك وأنتم النظر فيه اه
 من اليونانية ١٤ في
 أصول كثيرة وحدثني

باب ٥ ٢٣٢٥ (تحفة) ١٣٧٣٨ س
 باب ٦ ٢٣٢٦ (تحفة) ٧٦٣٧ تنغ ٢٩٩/٣
 باب ٧ ٢٣٢٧ (تحفة) ٣٥٥٣ د س ق
 باب ٨ تنغ ٣٠٠/٣
 باب ١٣ ٢٣٢٨ (تحفة) ٧٨٠٨

عبيد

٢٣٢٥ - طرفه: ٣٧٨٢، ٢٧١٩
 ٢٣٢٦ - طرفه: ٤٨٨٤، ٤٠٣٢، ٤٠٣١، ٣٠٢١
 ٢٣٢٧ - طرفه: ٢٢٨٦
 ٢٣٢٨ - طرفه: ٢٢٨٥

(١) عَسِدًا لَّهِ عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ عَمْرٍو زَرْعٍ فَكَانَ يُعْطَى أَرْوَاجَهُ مِائَةً وَسِتِّ مِائَتَيْنِ وَسِتِّ عَشْرِينَ وَسِتِّ شَعِيرٍ قَسَمَ وَعَمْرٍو خَيْرَ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَطَّعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ يُضَى لَهُنَّ فَهِنَّ مِنْ إِخْتَارِ الْأَرْضِ وَمِنْهُنَّ مَنْ إِخْتَارَ الْوَسْقَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِخْتَارَتْ الْأَرْضَ **بَاب** إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السِّنِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَسِيدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ عَامِلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ عَمْرٍو زَرْعٍ **بَاب** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ قَالَ عَمْرٍو قُلْتُ لَطَاوُسُ لَوْ تَرَكَتِ الْخَبْرَةَ فَأَتَيْتُهُمْ بِرَعْمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ قَالَ أَيْ عَمْرٍو لِي أُعْطِيَهُمْ وَأُعْطِيَهُمْ وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي بِعَنِيِّ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ قَالَ أَنْ يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرَجًا مَعْلُومًا **بَاب** الْمَزَارَعَةُ مَعَ الْيَهُودِ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَسِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا هَاوِيزَ عَمْرٍو هَاوِيزَ هَاوِيزَ شَطْرًا مَخْرَجًا مِنْهَا **بَاب** مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الرَّزْقِيَّ عَنْ رَافِعِ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَأَنَّ كَثْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا وَكَانَ أَحَدُنَا يَكْرِى أَرْضَهُ فَيَقُولُ هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لِلْكَفْرِ بِمَا أَخْرَجْتَهُمْ لَمْ يُخْرَجْ لَهُ فَهَنَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَاب** إِذَا زَرَعَ عَمَالٌ قَوْمٌ بَغَيْرِ لِيْنِهِمْ وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّدْرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ فَأَوَّأُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَنْحَطَّتْ عَلَى قَمِيهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انظُرُوا أَعْمَالَ عَمَلْتُمُوهَا صَالِحَةٌ لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ الْعَلِيِّ بِفَرْجِهَا عَنَّاكُمْ قَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَوَلِي صَبِيئَةً صَغِيرَةً كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ فَأَذَارَحْتُ عَلَيْهِمْ فَلَبِثْتُ فَبَدَأْتُ بِالْوَالِدَيْنِ أَتَقِيمُهُمَا قَبْلَ عِيٍّ وَبِئْسَ أَخْرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ قَلَمٌ أَتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَامَا فَأَلْبَسْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْبَبْتُ فَقَمْتُ عِنْدَهُمَا كَرِهَ أَنْ

١ أَنْ النَّبِيَّ ٢ تَمَانِينَ
٣ وَعَشْرِينَ ٤ وَقَسَمَ
٥ فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ قَالَ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ
٦ فَأَنَّى ٧ وَأَعْيُنُهُمْ ٨ لَنْ يَمْسُخَ
٩ مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ ١٠ فِي
أَصُولٍ كَثِيرَةٍ يَخْرُجُ
١١ وَيَقُولُ ١٢ حَدَّثَنِي
١٣ خَالِصَةٌ ١٤ يَفْرَجُهَا
١٥ وَلَمْ
١٦ نَأْمَيْنِ

باب ٩
٢٣٢٩ (تحفة)
٨١٣٨ م د ت ق
باب ١٠
٢٣٣٠ (تحفة)
٥٧٣٥ ع
باب ١١
٢٣٣١ (تحفة)
٧٩٣٢
باب ١٢
٢٣٣٢ (تحفة)
٣٥٥٣ م د س ق
باب ١٣
٢٣٣٣ (تحفة)
٨٤٦١ م س

٢٣٢٩ - طرفه: ٢٢٨٥
٢٣٣٠ - طرفه: ٢٣٤٢، ٢٦٣٤
٢٣٣١ - طرفه: ٢٢٨٥
٢٣٣٢ - طرفه: ٢٢٨٦
٢٣٣٣ - طرفه: ٢٢١٥

أَوْظَهُمَا وَأَكْرَهُنَّ أَسْقَى الصَّيْبَةَ وَالصَّيْبَةَ تَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي
 فَعَلْتَهُ بِنِغَاهٍ وَجِهَكَ فَأَفْرِجْ لَنَا فَرَجَ حَتَّى تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرِّجْ اللَّهُ فَرَأُوا السَّمَاءَ وَقَالَ الْإِخْرَاءُ اللَّهُمَّ
 إِنِّي كُنْتُ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحَبُّ إِلَيَّ كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَابَّتْ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِعَائِنَةَ دِينَارٍ
 فَبِعْتِ حَتَّى جَعَلْتُهَا فَلَمَّا وَقَعَتْ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْخَحِ الْخَالِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ فَإِنْ
 كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتَهُ بِنِغَاهٍ وَجِهَكَ فَأَفْرِجْ عَنَّا فَرَجَ فَفَرِّجْ اللَّهُمَّ لِي اسْتَأْجَرْتُ أَحِبْرًا
 بِفَرَقِ أَرْزُقْ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَتَّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَرْزُقْهُ حَتَّى جَعَلْتُ مِنْهُ
 بَقْرًا وَرَاعِيًا فَخَفَا عَنِّي فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَتِهَا فَخَفْتُ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي
 فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَخَفْتُ فَأَخَذَهُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ بِنِغَاهٍ وَجِهَكَ فَأَفْرِجْ مَا بَقِيَ
 فَفَرِّجْ اللَّهُ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَسَمِعْتُ **بَابَ** أَوْقَافِ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ الْخَرَاجِ وَمُزَارَعَتِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ * وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِعِمْرٍ تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يَبَاعُ وَلَكِنْ يَنْفَقُ عَمْرٌ فَتَصَدَّقْ بِهِ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَكَّحْتُ قَرِيْبَهُ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ
 أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ **بَابَ** مِنْ أَحْيَاءِ أَرْضِ مَوَاتَا وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ فِي
 أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ مِنْ أَحْيَاءِ أَرْضِ مَوَاتِي فَهِيَ لَهُ * وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُرْفٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرِ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ
 لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ فَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ **بَابَ** حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسَةٍ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ
 مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْجِي بِهِ يَحْرَى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله فرجة هي بفتح الفاء
 في الفرع وأصله وفي
 القاموس أنها مثلثة اه
 ١ فأت على ٢ آتيا
 ٣ فتعبت من غير
 اليونينية
 ٤ فقال
 ٥ ورعاتها ٦ قلت
 ٧ تلك ٨ فقال
 ٩ قال اسمعيل ١٠ قوله
 عن عمرو بن عوف كذا
 في الاصول التي بأيدينا
 وقال القسطلاني وفي بعض
 النسخ المعتمدة وهي التي في
 الفرع وأصله عن عمرو بن
 عوف وصحح هذه الكرمانى
 وقال الحافظ بن حجران
 الاولى تصحيف و يؤيده
 قول الترمذى في باب ذكر
 من أحيا أرض الموات وفي
 الباب عن جابر وعمرو بن
 عوف المرنى اه ملخصا
 ١١ أعمر بضم الهمزة
 وكسر الميم عند أبي نذر
 ١٢ بدي

باب ١٤ تنغ ٣٠٧/٣
 تنغ ٣٠٧/٣
 ٢٣٣٤ (تحفة) ١٠٣٨٩ د
 باب ١٥ تنغ ٣٠٨/٣
 ٢٣٣٥ (تحفة) ١٦٣٩٣ س
 باب ١٦ تنغ ٢٣٣٦ (تحفة) ٧٠٢٥ م

وهو

وهو أسقل من المسجد الذي يبطن الوادي يتسه وبين الطريق وسط من ذلك حدثنا إسحاق بن إبراهيم
 أخبرنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي قال حدثني يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الآية أناني آت من ربي وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك
 وقل عمرة في حجة **باب** إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلا معلوماً ما على
 تراضيها حدثنا أحمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى أخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال حدثني موسى بن
 عقيب عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين
 ظهر عليها لله رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين وأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليقرهم بأن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أقركم ما على ذلك ما شئنا فقرروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء **باب** ما كان من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوسى بعضهم بعضاً في الزراعة والتمرة **باب** حدثنا محمد بن مقاتل
 أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي عن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج بن رافع عن
 عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان بنا رافعا قلت ما قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون
 بما فلكم قلت نؤاجرها على الربيع وعلى الأوسق من الثمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها وأزرعوها
 أو امسكوها قال رافع قلت سمعنا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا الأوزاعي عن عطاء
 عن جابر رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربيع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 من كانت له أرض فليزرعها وليمنحها فإن لم يفعل فليمسك أرضه * وقال الربيع بن نافع أبو ثوبة
 حدثنا معوية عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من كانت له أرض فليزرعها وليمنحها أخاه فإن أبي فليمسك أرضه حدثنا قبيصة حدثنا سفيان
 عن

(تحفة) ٢٣٣٧
 ١٠٥١٣ دق
 باب ١٧
 (تحفة) ٢٣٣٨
 ٨٤٦٥ م
 تن ٣١١/٣
 باب ١٨
 (تحفة) ٢٣٣٩
 ٥٠٢٩ م س ق
 (تحفة) ٢٣٤٠
 ٢٤٢٤ م س ق
 (تحفة) ٢٣٤١
 ١٥٤١٥ م ق
 تن ٣١٢/٣
 (تحفة) ٢٣٤٢
 ٥٧٣٥ ع

١ وقال عمرة ٢ في
 أصول كثيرة أخبرني نافع
 ٣ في أصول كثيرة رضي
 الله عنه
 ٤ ما كان أصحاب النبي
 ٥ على الربيع . على الربيع

٢٣٣٧ - طرفه : ١٥٣٤ .
 ٢٣٣٨ - طرفه : ٢٢٨٥ .
 ٢٣٣٩ - طرفه : ٤٠١٢ ، ٢٣٤٦ .
 ٢٣٤٠ - طرفه : ٢٦٣٢ .
 ٢٣٤٢ - طرفه : ٢٣٣٠ .

عن عمرو قال ذكره لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يزرع احدكم اخاه خيره له من ان يأخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ابوبن عمار عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدر من اماره معوية ثم حدثت عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا انك تكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبشيء من التبن حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن بعلمه فترك كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امث ما انتم صانعون ان تستأجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني عمي أنهم كانوا يكرؤن الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما يثبت على الاربعاء أو شي يستتبه صاحب الارض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بهم بأس بالدينار والدرهم وقال الليث وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجزوا له من المخاطرة **باب** حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعند رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له الست فيما شئت قال بلى واكتفى احب ان ازرع قال فبدر فبادر الطرف بناه واستواؤه واستحصاده فكان امثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي والله لا تجده الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع واما نحن فلست باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال

١ ابن عجيح
٢ حدث رافع بن خديج
٣ علمه أو بشي ه قال
ابوعبد الله من ههنا قال
الليث اراه الخ
٦ من ذلك ٧ بشار
٨ حدثني ٩ ولكن
١٠ يعقوب بن عبد الرحمن


٢٣٤٣ (تحفة) م د س ق ٣٥٨٦
٢٣٤٤ (تحفة) م د س ق ٣٥٨٦
٢٣٤٥ (تحفة) م د س ٦٨٧٩
تغ ٣١٢/٣ باب ١٩
٢٣٤٦ و ٢٣٤٧ (تحفة) م د س ١٥٥٧
٢٣٤٨ (تحفة) م د س ١٤٢٣٥
باب ٢٠
٢٣٤٩ (تحفة) م د س ٤٧٨٤
باب ٢١

٢٣٤٣ - طرفه: ٢٣٤٥
٢٣٤٤ - طرفه: ٢٢٨٦
٢٣٤٥ - طرفه: ٢٣٤٣
٢٣٤٦ - طرفه: ٢٣٣٩
٢٣٤٧ - طرفه: ٤٠١٣
٢٣٤٨ - طرفه: ٧٥١٩
٢٣٤٩ - طرفه: ٩٣٨

(١) أنا كانه فرح يوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلق لنا كان غرسه في أربعين سنة فاجعل في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير لا أعلم إلا أنه قال ليس فيه نعيم ولا ولدك فاذا أصليت الجمعة زرناها فقررته إلى نافع كان فرح يوم الجمعة من أجل ذلك وما كانت تدي ولا تقبل إلا بعد الجمعة حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث والله الموعود يقولون ما للهاجرين والأنصار لا يجتدون مثل أحاديثه وإن إخوتهم من المهاجرين كان يشغلهم الصق بالأسواق وإن إخوتهم من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم وكنت أمة أم مسكينا أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني فأحضر حين يغيبون وأعي حين ينسون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يومان يسبط أحدهم منكم توبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئا أبدا فسبطت غمرا ليس على توب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعها إلى صدرى فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك التي يوحى بها والله لولا آياتنا في كتاب الله ما حدثتكم شيئا أبدا إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات إلى قوله الرحيم

(تحفة) ٢٣٥٠
م س ق ١٣٩٥٧

- ١ ان كانه فرح
- ٢ من كتاب الله
- ٣ والهدى الى الرحيم
- ٤ (كتاب المساقاة)
- ٥ الى قوله فاولا تشكرون
- ٦ نجبا منصبا . المزن
- السحاب الاجاج المرفراتا
- عذبا



(بسم الله الرحمن الرحيم)

كتاب ٤٢

باب في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون وقوله جل ذكره أفرايت الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون الأجاج المزن السحاب باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما كان أو غير مقسوم وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشترى بئر رومة فيكون دلوها فيها كدلاء المسلمين فاشترها عثمان رضي الله عنه حدثنا سعيد بن أبي مرثمة حدثنا أبو عسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن عينة غلام أصغر القوم والأشياخ عن يساره فقال يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ قال ما كنت

باب ١

تغ ٣١٣/٣

(تحفة) ٢٣٥١
٤٧٥٩

٢٣٥٠ - طرفه: ١١٨ .

٢٣٥١ - طرفه: ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠ .

٢٣٥٢ (تحفة) ١٤٩٨

لَا وَتَرِبَ صَلَّى مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ آيَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةً داجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَشِيبَ لِبَنِيهَا مِنَ الْبَيْتِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسِ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ وَعَلَى بَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ اِعْرَابِيٌّ فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْاِعْرَابِيُّ أَعْطَى

باب ٢

٢٣٥٣ (تحفة) ١٣٨١١ س ٢

أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَاهُ الْاِعْرَابِيُّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ الْاِعْرَابِيُّ **بَابٌ** مِنْ قَالَ أَنْ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْا قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِمَنْعَ بِهِ الْكَلَالُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَيْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِمَنْعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَالِ **بَابٌ** مِنْ حَقَرِ بَيْتِي فِي مَلِكِكُمْ يَضْمَنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ

١ أَنَّهُ وَهُوَ
٢ عَنْ فِيهِ ٤ عَنْ
٣ يَمِينِهِ
٤
٥ لَا يَمْنَعُ بِالْجِزْمِ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ
٦ حَدَّثَنِي
٧ أَخْبَرَنِي ٨ أَمْرِي
٩ مَسْلُومٌ يَحْتَدُّكُمْ

باب ٣

٢٣٥٤ (تحفة) ١٣٢١٥ ١٥٢٢٢ ٢٣٥٥ (تحفة) ١٢٨٣٢

عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَعْدِنُ جِبَارٌ وَالْبَيْتُ جِبَارٌ وَالْجِبَارُ جِبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ أَنَسُ **بَابُ** الْخُصُومَةِ فِي الْبَيْتِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَزْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي هُوَ عَلَيَّ فَاجْرُلِقِ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ يَهْدِي اللَّهُ لَهُمْ سُبُلًا مَقْلُوبَةً فِي الْأَلْبَانِ فَجَاءَ الْأَلْبَانُ لَأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ كَانَتْ لِي بَيْتِي فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِيٍّ فَقَالَ لِي شَهْوَدُكَ قُلْتُ مَا لِي شَهْوَدُ قَالَ فِيمَنْنَهُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَحْبَبْتُ فذَكَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصَدِّقًا لَهُ

باب ٤

٢٣٥٦ و ٢٣٥٧ (تحفة) ١٥٨ ع ٩٢٤٤

بَابُ إِيْمَانِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عِنْدَ قَلِيلِ الْأَلْبَانِ فَجَاءَ الْأَلْبَانُ لَأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ كَانَتْ لِي بَيْتِي فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِيٍّ فَقَالَ لِي شَهْوَدُكَ قُلْتُ مَا لِي شَهْوَدُ قَالَ فِيمَنْنَهُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَحْبَبْتُ فذَكَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصَدِّقًا لَهُ

باب ٥

٢٣٥٨ (تحفة) ١٢٤٣٦

أَنْ مَنِ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِنْ سَمَاءٍ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ

من

٢٣٥٢ - طرفه: ٥٦١٩، ٥٦١٢، ٢٥٧١

٢٣٥٣ - طرفه: ٦٩٦٢، ٢٣٥٤

٢٣٥٤ - طرفه: ٢٣٥٣

٢٣٥٥ - طرفه: ١٤٩٩

٢٣٥٦ - طرفه: ٧١٨٣، ٦٦٧٦، ٦٦٥٩، ٤٥٤٩، ٢٦٧٦، ٢٦٧٣، ٢٦٦٩، ٢٦٦٦، ٢٥٥٥، ٢٤١٦

٧٤٤٥

٢٣٥٧ - طرفه: ٧١٨٤، ٦٦٧٧، ٦٦٦٥، ٤٥٥٠، ٢٦٧٧، ٢٦٧٠، ٢٦٦٧، ٢٥١٦، ٢٤١٧

٢٣٥٨ - طرفه: ٧٤٤٦، ٧٢١٢، ٢٦٧٢، ٢٣٦٩

(١) من ابن السبيل ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا بالدين فان أعطاه من أرضي وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام
 سُدَّتْهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيَتْ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ
 إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانَهُمْ عَمَّا قَلِيلًا **بَابُ** سُكْرِ الْأَنْهَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَدْيَةَ
 أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ
 فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سِرْحَ الْمَاءِ يَمُرُّ فَأَيْ عَلَيْهِ فَأَخَذَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أُرْسِلَ الْمَاءُ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ إِنَّ كَانَ ابْنُ
 عَمَّتِكَ تَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ أَحْسِبِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ
 فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُرُ
 يَنْتَهُمُ **بَابُ** شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أُرْسِلْ
 فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ يَلْغُ الْمَاءُ الْجَدْرَ ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ
 الزُّبَيْرُ فَاَحْسِبْ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُرُ يَنْتَهُمُ **بَابُ**
 شُرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي سِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ فَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى جَارِكَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ
 تَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ أَحْسِبِ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ وَاسْتَوْعَى
 لَهُ حَقَّهُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُرُ يَنْتَهُمُ
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ ثُمَّ أَحْسِبِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى
 الْجَدْرِ وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ **بَابُ** فَضْلِ سَقِي الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ مَعْنَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَبْنَارُ رَجُلٌ

(تحفة) ٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ باب ٦
 ٥٢٧٥ ع

(تحفة) ٢٣٦١ باب ٧
 ٣٦٣٤

(تحفة) ٢٣٦٢ باب ٨
 ٣٦٣٤

(تحفة) ٢٣٦٣ باب ٩
 ١٢٥٧٤

١ إمامه
 ٢ ضمه راء يتر من الفرع
 ٣ قال ٤ قطع همزة
 أسق من الفرع وغيره
 وفي بعض النسخ اسق همزة
 وصل وهي في الفرع أيضا
 ٥ قال محمد بن العباس
 قال أبو عبد الله ليس أحد
 يذكرو عروة عن عبد الله
 إلا الليث فقط
 ٦ قبل السقلى ٧ خاصم
 الزبير رجلا ٨ ثم أرسل
 الماء ٩ حتى يبلغ ١٠ قال
 ١١ حدثني ١٢ محمد
 هو ابن سلام ١٣ محمد بن
 يزيد الحرائي ١٤ ليسقي
 ١٥ أرسله ١٦ استوفى
 ١٧ فقال
 ١٨ الجدر هو الأصل

٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ - طرفه: ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨، ٤٥٨٥
 ٢٣٦١ - طرفه: ٢٣٥٩
 ٢٣٦٢ - طرفه: ٢٣٥٩
 ٢٣٦٣ - طرفه: ١٧٣

يَمْسِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَزَلَّ بِسُرِّهِمْ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ فَاذَاهُ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ بِأَكْلِ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ
 فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مَثَلُ الَّذِي بَلَغَ فِي فَلَاخِ خَفَهُ ثُمَّ امْسَكَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ رَفِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ
 قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِن لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا قَالَ فِي كُلِّ كَبِدْرَبْطَبَةِ أَجْرٌ * تَابِعَهُ جَادٌ مِنْ سَلَةِ وَالرَّيْبِعُ مِنْ
 مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ دَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ
 رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبَتْ أَنَّهُ قَالَ تُحَدِّثُهَا هَرَّةٌ قَالَ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَسِبَتْ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مُلْكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَسِبَتْ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ
 لَأَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَسِبْتِهَا وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأُكِّتَتْ مِنْ خُشَّاشِ الْأَرْضِ
بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقُرْبَةَ أَحَقُّ بِمَاءِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدْحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ
 عَيْنَيْهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ بَسَارِهِ قَالَ يَا غُلَامُ أَنْتَ أَذُنِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ
 مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِي بَيْبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ يَأْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
 شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي
 فِي يَدِهِ لَا ذُودَ وَلَا رِجَالَ عَنِ حَوْضِي كَمَا تَذُودُ الْغَرِيْبَةَ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ أَبِي أَيُّوبٍ وَكَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ أُمَّ اسْمِعِيلَ لَوْ تَرَكْتَ زَمْرَمَ أَوْ قَالَ
 لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ عَيْنَا مَعِينَا وَأَقْبَلَ جَرَهُمْ فَقَالُوا أَنْتَ أَذُنُنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ قَالَتْ نَعَمْ وَلَا حَقَّ لَكُمْ
 فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَائِقُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَلْسَةُ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ
 عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَثْرًا مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى عَيْنٍ كَذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لَيَقْتَطِعَ بِهَا

١ العطاش ٢ فنزل بئرا
 ٣ قوله تابعه جاد الخ
 ٤ كسر دال تحذوها من
 الفرع
 ٥ اطعمتها
 ٦ سقيتها كذا في اليونانية
 بدون اشباع التاء
 ٧ ارسلتها ٨ فتاكل
 ٩ وهو ١٠ فقال
 ١١ حدثني ١٢ كذا
 جرحهم في اليونانية غير
 منصرف
 ١٣ حدثني
 ١٤ على سلعته ١٥ اعطى

تغ ٣/٣١٤ (تحفة ١٤٣٦٣/أ)
 ٢٣٦٤ (تحفة)
 ١٥٧١٧ س ق
 ٢٣٦٥ (تحفة)
 ٨٣٧٨ ٢
 ٢٣٦٦ (تحفة) باب ١٠
 ٤٧١٩ ٢
 ٢٣٦٧ (تحفة)
 ١٤٣٨٥ ٢
 ٢٣٦٨ (تحفة)
 ٥٤٣٩ س
 ٥٦٠٠
 ٢٣٦٩ (تحفة)
 ١٢٨٥٥ ٢

مال

٢٣٦٤ - طرفه: ٧٤٥
 ٢٣٦٥ - طرفه: ٣٤٨٢، ٣٣١٨
 ٢٣٦٦ - طرفه: ٢٣٥١
 ٢٣٦٨ - طرفه: ٣٣٦٢، ٣٣٦٣، ٣٣٦٤، ٣٣٦٥
 ٢٣٦٩ - طرفه: ٢٣٥٨

مَالِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٍ مَنَعَ فَضْلَ مَا فِي قَوْلِ اللَّهِ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ
 بِذَلِكَ * قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِينٌ غَيْرُ مَرْمَرَةٍ عَنْ عَمْرِو سَمْعٍ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ لَأَجَى إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ قَالَ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَجَى إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ ^(١) وَقَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى
 النَّقِيعَ وَأَنَّ عَمْرَجِي السَّرْفَ وَالرَّبْدَةَ ^(٢) **بَابُ** شُرْبِ النَّاسِ وَالذُّوَابِ مِنَ الْأَنْهَارِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَرَجُلٌ سَتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ
 أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ
 أَوْ الرُّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أُنْهَارًا وَأَرْوَاهَا
 حَسَنَاتٌ لَهُ وَلَوْ أَنَّهُ مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِي كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ
 وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا لَمْ يَسْ حَقَّ اللَّهُ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهَرَ رَهَاقُهَا لِذَلِكَ سَتْرٌ وَرَجُلٌ رِبَطُهَا
 خَرَّ أَوْ رِيَاءٌ وَتَوَاهَى أَهْلُ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ وَسَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَرِّ
 فَقَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ إِلَّا بِالْجَامِعَةِ الْفَادَةِ فَمَنْ يَعْمَلْ مِنْهَا ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْهَا
 ذَرَّةً شَرًّا يَرَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْأَقْطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ
 عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَالْأَنْشَاءُ نَكَحَهَا قَالَ فَضَالَةُ الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لَأَخِيكَ
 أَوْ لِدَّتَيْكَ قَالَ فَضَالَةُ الْأَبْلِ قَالَ مَالِكٌ وَلِهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرُ حَتَّى يَلْقَاهَا
 رِبْعًا **بَابُ** بَيْعِ الْحَطْبِ وَالْكَلَالِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحَدًا بِأُخْرَى حَذًّا
 وَحَرْمَةً مِنْ حَطْبٍ فَيَبِيعُ فَيَكْفُ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مَنَعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧٠ باب ١١ دس ٤٩٤١
 تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧١ باب ١٢ مس ١٢٣١٦
 (تحفة) ٢٣٧٢ ع ٣٧٦٣
 (تحفة) ٢٣٧٣ باب ١٣ ق ٣٦٣٣
 (تحفة) ٢٣٧٤ مس ١٢٩٣٠

(١٥ - ر ي ث)

١ مائه ٢ وقال أبو عبد
 الله . هكذا في اليونانية
 ٣ الشرف
 ٤ لها ٥ كان
 ٦ حدثني ٧ ابن خالد
 ٨ حبلاً ٩ بها
 عن وجهه

٢٣٧٠ - طرفه: ٣٠١٣.
 ٢٣٧١ - طرفه: ٧٣٥٦، ٤٩٦٣، ٤٩٦٢، ٣٦٤٦، ٢٨٦٠.
 ٢٣٧٢ - طرفه: ٩١.
 ٢٣٧٣ - طرفه: ١٤٧١.
 ٢٣٧٤ - طرفه: ١٤٧٠.

ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب أحدكم خزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدًا فية عطية أو يمنعه ^(١) حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريح أخبرهم قال أخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن أبيه حسين بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال أصبت شارفًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في معتم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفًا أخرى فاشتتم ما يؤمنا عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أجعل عليهم ما أذخر الأبيهم ومعي صنائع من بني قينقاع فاستعين به علي وإمعة فاطمة وجريرة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة فقالت * ألا يا جزل لسرف النوا * فنار إليهما جزلة بالسيف فبأستتم ما وبقر خواصرهما ثم أخذ من أبادهما قلت لابن شهاب ومن السنم قال قد جبأ استتم ما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه فنظرت إلى منظر أظعنني فأثيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعند من يدن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فأنطلقت معه فدخل على حمزة فتغيط عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لا باني فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب القطائع حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع من البحر بين فقالت الأنصار حتى تقطع لأخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترتوني بعدى أنثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن أنس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن فعلت فكتب لأخواننا من قريش عملها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترتوني بعدى أنثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** حلب الأبل على الماء ^(٥) حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فضال قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الأبل أن تحلب على الماء **باب** الرجل يكون له كمر أو شرب في حائط أو في نخل ^(٦) قال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد أن تؤبر

١ حدثني ٢ طالع
٣ تابع ٣ فتحة عين
قينقاع من الفرع
٤ جاد بن زيد
٥ طسني ٦ وقال

٢٣٧٥ (تحفة)
١٠٠٦٩ ٢م

٢٣٧٦ (تحفة)
١٦٥٩ باب ١٤

٢٣٧٧ (تحفة)
١٦٥٩ باب ١٥

٢٣٧٨ (تحفة)
١٣٦٠٩ باب ١٦

٢٣٧٧/٣

فتمتها

٢٣٧٥ - طرفه: ٢٠٨٩.

٢٣٧٦ - طرفه: ٣٧٩٤، ٣١٦٣، ٢٣٧٧.

٢٣٧٧ - طرفه: ٢٣٧٦.

٢٣٧٨ - طرفه: ١٤٠٢.

فَمَرَّمُ اللَّبَاعِ قَلْبًا مَرًّا وَسَقَى حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ * أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 مَنْ ابْتَاعَ تَخْلَابًا بَعْدَ أَنْ تَوَرَّقَ مَرَّمُ اللَّبَاعِ الْأَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمِنْ ابْتِاعِ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَالَهُ لِلَّذِي بَاعَهُ
 الْأَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ * وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ
 حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَبَاعَ الْعَرَابُ بِحَرْصِهَا تَمْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ
 عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخُبَارَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ
 الْمَزَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَيْدُ وَصَلَاحُهَا وَأَنْ لَا تَبَاعَ إِلَّا بِالْدينَارِ وَالدينارِ الْعَرَابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 قَزَعَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سَفِينٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِ بِحَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ
 شَكَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بِشِيرُ
 ابْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالْمَرِّ إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَابِ فَإِنَّهُ أَدَنَ لَهُمْ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ الْحَقِّ
 حَدَّثَنِي بِشِيرُ مَثَلَهُ (٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ** فِي الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس **بَابُ**
 مَنْ اشْتَرَى بِالدينِ وَلَا يَسْأَلُ عَنْهُ عَمَلُهُ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيحٍ عَنِ الْمُغْبِرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ تَرَى بِهِ سِرِّكَ
 أَتَيْعَتِيهِ قُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتَهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَهْرِ فَأَعْطَانِي عَمَّهُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ أَبِي رَهْمٍ الرُّهْنُ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دَرْعًا مِنْ حَدِيدٍ
بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١ والبائع ٢ حدثنا
 ٣ أخبرنا ٤ صلاحه
 ٥ قرعة ٦ مولى ابن
 ٧ حدثنا
 ٨ كتاب في الاستقراض
 ٩ محمد بن يوسف
 ١٠ رسول الله ١١ فقال
 ١٢ أتبعه

٢٣٧٩	(تحفة)	٢٣٨٠	(تحفة)	٣٧٢٣
٦٩٠٧	م ت ق	٢٣٨١	(تحفة)	
٢٣٧٩ م	١٠٥٥٨ د س ق	٢٤٥٢	(تحفة)	
		٢٤٥٤	(تحفة)	
		٢٣٨٢	(تحفة)	
		١٤٩٤٣	(تحفة)	
		٢٣٨٤ و ٢٣٨٣	(تحفة)	
		٤٦٤٦	(تحفة)	
		٣١٧/٣	(تحفة)	
		٤٣	(تحفة)	
		٢٣٨٥	(تحفة)	
		٢٣٤١	(تحفة)	
		٢٣٨٦	(تحفة)	
		١٥٩٤٨	(تحفة)	
		٢٣٨٧	(تحفة)	
		١٢٩٢٠	(تحفة)	

٢٣٧٩ - طرفه: ٢٢٠٣
 ٢٣٨٠ - طرفه: ٢١٧٣
 ٢٣٨١ - طرفه: ١٤٨٧
 ٢٣٨٢ - طرفه: ٢١٩٠
 ٢٣٨٤ - طرفه: ٢١٩١
 ٢٣٨٥ - طرفه: ٤٤٣
 ٢٣٨٦ - طرفه: ٢٠٦٨

الأويسى حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذ يريد تلافها أتلفه الله ^(١)

باب أداء الدين وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا ^(٢) ^(٣) ^(٤) ^(٥) ^(٦) ^(٧) ^(٨) ^(٩) ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥)

أبو شهاب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصر يعني أحدا قال ما أحب أن يحول لي ذهبك عندي منه دينار فوق ثلث الأدينار أرضه لدين ثم قال إن الأكرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا أو أشار أبو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقيل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فارتدت أن أتته ثم ذكرت قوله مكانك حتى أتيتك فلما جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال أتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن فعل كذا وكذا قال نعم ^(١٠) حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد حدثنا أبي عن يونس قال ابن شهاب حدثني عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل أحد ذهب ما يسرني أن لا يمر علي ثلث وعندي منه شيء إلا شئى أرضه لدين رواه صالح وعقبيل عن الزهري **باب** استقراض الأبل ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) ^(١٦) ^(١٧) ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢) ^(٢٣) ^(٢٤) ^(٢٥) ^(٢٦) ^(٢٧) ^(٢٨) ^(٢٩) ^(٣٠) ^(٣١) ^(٣٢) ^(٣٣) ^(٣٤) ^(٣٥) ^(٣٦) ^(٣٧) ^(٣٨) ^(٣٩) ^(٤٠) ^(٤١) ^(٤٢) ^(٤٣) ^(٤٤) ^(٤٥) ^(٤٦) ^(٤٧) ^(٤٨) ^(٤٩) ^(٥٠) ^(٥١) ^(٥٢) ^(٥٣) ^(٥٤) ^(٥٥) ^(٥٦) ^(٥٧) ^(٥٨) ^(٥٩) ^(٦٠) ^(٦١) ^(٦٢) ^(٦٣) ^(٦٤) ^(٦٥) ^(٦٦) ^(٦٧) ^(٦٨) ^(٦٩) ^(٧٠) ^(٧١) ^(٧٢) ^(٧٣) ^(٧٤) ^(٧٥) ^(٧٦) ^(٧٧) ^(٧٨) ^(٧٩) ^(٨٠) ^(٨١) ^(٨٢) ^(٨٣) ^(٨٤) ^(٨٥) ^(٨٦) ^(٨٧) ^(٨٨) ^(٨٩) ^(٩٠) ^(٩١) ^(٩٢) ^(٩٣) ^(٩٤) ^(٩٥) ^(٩٦) ^(٩٧) ^(٩٨) ^(٩٩) ^(١٠٠)

حدثنا أبو بكر بن عمار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطوه إياه فإن خيركم أحسنكم قضاء **باب** حسن التقاضي ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) ^(١٦) ^(١٧) ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢) ^(٢٣) ^(٢٤) ^(٢٥) ^(٢٦) ^(٢٧) ^(٢٨) ^(٢٩) ^(٣٠) ^(٣١) ^(٣٢) ^(٣٣) ^(٣٤) ^(٣٥) ^(٣٦) ^(٣٧) ^(٣٨) ^(٣٩) ^(٤٠) ^(٤١) ^(٤٢) ^(٤٣) ^(٤٤) ^(٤٥) ^(٤٦) ^(٤٧) ^(٤٨) ^(٤٩) ^(٥٠) ^(٥١) ^(٥٢) ^(٥٣) ^(٥٤) ^(٥٥) ^(٥٦) ^(٥٧) ^(٥٨) ^(٥٩) ^(٦٠) ^(٦١) ^(٦٢) ^(٦٣) ^(٦٤) ^(٦٥) ^(٦٦) ^(٦٧) ^(٦٨) ^(٦٩) ^(٧٠) ^(٧١) ^(٧٢) ^(٧٣) ^(٧٤) ^(٧٥) ^(٧٦) ^(٧٧) ^(٧٨) ^(٧٩) ^(٨٠) ^(٨١) ^(٨٢) ^(٨٣) ^(٨٤) ^(٨٥) ^(٨٦) ^(٨٧) ^(٨٨) ^(٨٩) ^(٩٠) ^(٩١) ^(٩٢) ^(٩٣) ^(٩٤) ^(٩٥) ^(٩٦) ^(٩٧) ^(٩٨) ^(٩٩) ^(١٠٠)

حدثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم

١ أداها ٢ الدين
٣ وقول الله ٤ الآية
٥ حدثني ٦ تحول
٧ الأدينار ٨ أرضه
٩ ومن فعل ١٠ حدثني
١١ بسني يحدث
١٢ فهم به ١٣ فقبل
له ما كنت تقول
١٤ عن النبي
١٥ يعطى قال في الفتح
بالبناء للجهول

والمعروف في اللغة أن الثلاثي من هذا اللفظ من باب نصر

باب ٣
باب ٤
باب ٥
باب ٦

٢٣٨٨ (تحفة)
١١٩١٥ م ت سي
٢٣٨٩ (تحفة)
١٤١١٦
٣١٨/٣ تغ
٢٣٩٠ (تحفة)
١٤٩٦٣ م ت س ق
٢٣٩١ (تحفة)
٣٣١٠ م ق
٢٣٩٢ (تحفة)
١٤٩٦٣ م ت س ق

بتقاضاه

٢٣٨٨ - طرفه: ١٢٣٧
٢٣٨٩ - طرفه: ٦٤٤٥، ٧٢٢٨
٢٣٩٠ - طرفه: ٢٣٠٥
٢٣٩١ - طرفه: ٢٠٧٧
٢٣٩٢ - طرفه: ٢٣٠٥

(١) تَقَاضَاهُ بَعِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطُوهُ فَقَالُوا مَا نَجِدُ إِلَّا سَنًا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةِ فَقَالَ الرَّجُلُ
 أَوْ قَيْتِي أَوْ فَالَكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً
بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ حَدِيثًا أَبُو عِيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْإِبِلِ جَفَاءٌ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سَنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سَنًا فَوْقَهَا فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ أَوْ قَيْتِي وَفِي اللَّهِ بَيْتٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً حَدِيثًا خَلَادٌ حَدَّثَنَا مَسْرَعٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مَسْرَعٌ أَرَاهُ قَالَ صَلَّى فَقَالَ
 صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي **بَابُ** إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّهُ فَهُوَ جَائِزٌ
 حَدِيثًا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بِنِ مَلِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَيْئًا مِنْ دِينِ فَاسْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حَقِّهِمْ فَأَتَيْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا عَمْرًا حَائِطِي وَيَحْلِلُوا لِي فَأَوْفَقُوا بَعْضُهُمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَائِطِي وَقَالَ سَتَعْدُو عَلَيْكَ فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي عَمْرٍاهَا بِالْبُرْكَ فَجَدَّتُهَا
 فَقَضَيْتُهُمْ وَبَنِي لَنَا مِنْ عَمْرٍاهَا **بَابُ** إِذَا قَاصَّ أَوْ جَازَفَهُ فِي الدِّينِ عَمْرًا بغيره حَدِيثًا بِرْهِيمٌ
 ابْنُ الْمُنْذَرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 أَبَاهُ بَوِيَّ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يَنْظُرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَفْعَلَ لَهُ إِلَيْهِ جَفَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَامِ الْيَهُودِيَّ أَيًّا خَدَعَتْهُ فَخَلَّهَ بِالَّذِي لَهُ
 فَأَبَى فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ فَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ جَفَاءٌ بَعْدَ
 مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقَا وَفَضَّتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسَقَا جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَبْرِهِ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يَصَلِّي الْعَصْرَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبَرَ ذَلِكَ ابْنَ
 الْخَطَّابِ فَسَدَّ هَبَّ جَابِرٌ إِلَى عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو فَقَالَ لَهُ عَمْرٍو لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِيُبَارِكَنَّ فِيهَا بَابُ مَنْ اسْتَعَادَ مِنَ الدِّينِ حَدِيثًا اسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلَمَةَ عَنْ

(تحفة)	٢٣٩٣	باب ٧
١٤٩٦٣	م ت س ق	
(تحفة)	٢٣٩٤	
٢٥٧٨	م د س	
(تحفة)	٢٣٩٥	باب ٨
٢٣٦٤		
(تحفة)	٢٣٩٦	باب ٩
٣١٢٦	د س ق	
(تحفة)	٢٣٩٧	باب ١٠
١٦٦٢٤		

١ قال ٢ لا تجد
 ٣ قال ٤ أوفى ه لك
 ٦ خلد بن يحيى ٧ في
 الدين فهو جائز ٨ حديثي
 ٩ فكلم ١٠ بالتي
 ١١ ذلك ١٢ حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب
 عن الزهري ح وحدثنا
 اسمعيل

٢٣٩٣ - طرفه: ٢٣٠٥
 ٢٣٩٤ - طرفه: ٤٤٣
 ٢٣٩٥ - طرفه: ٢١٢٧
 ٢٣٩٦ - طرفه: ٢١٢٧
 ٢٣٩٧ - طرفه: ٨٣٢

محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة يقول اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له فائيل ما أكثر ما نستهيمد يا رسول الله من المغرم قال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف **باب**

باب ١١

الصلاة على من ترك ديناً حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك ما لا يؤمر به ومن ترك ما لا ينهى عنه فإني أؤمر به ومن ترك ما لا ينهى عنه فإني أؤمر به ومن ترك ما لا يؤمر به فإني أؤمر به **باب** مطلقاً **باب** مطلقاً

٢٣٩٨ (تحفة) ٥٢ ١٣٤١٠

٢٣٩٩ (تحفة) ١٣٦٠٤

٢٤٠٠ (تحفة) ١٤٦٩٣

باب ١٢

الاعلى عن معمر بن همام بن منبه أخى وهب بن منبه أنه سمع أباه هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلقاً **باب** لصاحب الحق مقال * ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم على الواحد يجمل عقوبته وعرضه فإل سفين عرضه يقول مطلقاً وعقوبته الحبس **باب** مستدحجنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فأعطاه له فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً

٣١٨/٣ نخ

باب ١٣

٢٤٠١ (تحفة) ١٤٩٦٣

٣٢٠/٣ نخ

باب ١٤

باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به وقال الحسن إذا أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به **باب** مستدحجنا يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أخبره أنه سمع أباه هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل أول إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره **باب** من آخر الغريم إلى الغدا أو نحوه ولم يرد ذلك مطلقاً

٢٤٠٢ (تحفة) ١٤٨٦١

باب ١٥

وقال

١ كذب ٢ حدثني ٣ مطلقاً ٤ باب من أخر الخ ذكر في الفتح أن هذه الترجمة وحديثها سقط من رواية النسفي

٢٣٩٨ - طرفه: ٢٢٩٨
٢٣٩٩ - طرفه: ٢٢٩٨
٢٤٠٠ - طرفه: ٢٢٨٧
٢٤٠١ - طرفه: ٢٣٠٥

وقال جابر اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أي فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا عمر حاطي فأبوا فلم يعطهم الحائط ولم يكسر لهم قال سأغدو عليك غدا فغدأ علينا حين أصبح فدعا في عمرها بالبركة فقضيتهم **باب** من باع مال المفسس أو المهدم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينشق على نفسه حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين المعلم حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق رجل غلاما له عن ذرف قال النبي صلى الله عليه وسلم من بشرته مني فأشتره نعيم بن عبد الله فأخذ عنه فدفعه إليه **باب** إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع قال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به وإن أعطى أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعروة ابن دينار هو إلى أجله في القرض * وقال الليث حدثني جعفر بن زبيدة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى الحديث **باب** الشفاعة في وضع الدين حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه قال أصيب عبد الله وترك عمالاً ودينا فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا بعضاً من دينه فأبوا فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنف تمر لك كل شيء منه على حديثه عن ابن زيد على حديثه والدين على حديثه والعجوة على حديثه ثم أحضرهم حتى أتيتك ففعلت ثم جاء صلى الله عليه وسلم ففقد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقى التمر كما هو كأنه لم يمسه وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا فأزحف الجمل فخلف على فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه ولا تظهره إلى المدينة فلما دوننا استأذنت قلت يا رسول الله إني حديث عهد بعمرس قال صلى الله عليه وسلم فأتزوجت بكراً أم تبتا قلت تبتا أصيب عبد الله وترك جوارى صغاراً فتزوجت تبتا لعلمهن وتوتهن ثم قال أت أهالك فقدمت فأنخرت خالي يبيع الجمل فلامني فأنخرت به بأعياء الجمل وبأذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكره ليأه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسمي مع القوم **باب** ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح

١ وقال ٢ عليكم
٣ رجل منا
٤ رسول الله ٥ وقال
٦ فذكر الحديث
٧ بعضها ٨ كذا في
اليونانية العين مكسورة
٩ على حديثه ١٠ على
حديثه ١١ فركزه
١٢ أو تبتا ١٣ وركزه آياه

تغ ٣٢٠/٣
باب ١٦
تغ ٣٢١/٣
تغ ٣٢١/٣
باب ١٨
تغ ٢٤٠٦
٢٤٠٣ (تحفة)
٢٤٠٨ س
٢٤٠٤ (تحفة)
س ١٣٦٣٠
٢٤٠٥ (تحفة)
س ٢٣٤٤
٢٤٠٦ (تحفة)
٢٣٤١ م د س

٢٤٠٣ - طرفه: ٢١٤١
٢٤٠٤ - طرفه: ١٤٩٨
٢٤٠٥ - طرفه: ٢١٢٧
٢٤٠٦ - طرفه: ٤٤٣

عَمَلِ الْمُفْسِدِينَ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ أَصْلَوَاتِكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَبْعُدُ أَبَاؤُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ
 وَقَالَ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ وَالْجَحْرَ فِي ذَلِكَ وَمَا يَنْبَغِي عَنِ الْخِدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا
 سَفِينٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى
 أَخْدَعٌ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا بَاعْتَ فَقُلْ لِأَخِلَابِي فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَدَّادٍ جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَمَنْعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ
 السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ **بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ** حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَلِمَاتٌ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ
 رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا
 وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكَلِمَاتٌ
 رَاعٍ وَكَلِمَاتٌ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (٦)

بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْأَشْخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ (٧)
 حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ التِّرْمِذِيَّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ
 سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَفَهَا فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَأَيْتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَلَّا كَمَا حَسِنَ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
 اخْتَلَفُوا فَاهْلَكُوا حَدَّثَنَا بِحْيِيُّ بْنُ فَرْعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ
 الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ قَالَ
 الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ
 عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ

١ لفظ في قوله ساقط من
 الاصول الكثيرة ٢ كسر
 راء الجرح من الفرع
 ٣ في اصول كثيرة قال
 سمعت
 ٤ حديثي
 ٥ ومنعاً

٦ (في الخصومات)
 ٧ والملازمة والخصومة
 ٨ واليهودي ٩ التزال
 ابن سيرة ١٠ في اصول
 كثيرة قال سمعت ١١ فقال

كتاب ٤٤
 باب ١

٢٤٠٧ (تحفة)
 ٧١٥٣ م
 ٢٤٠٨ (تحفة)
 ١١٥٣٦ س ٢
 ٢٤٠٩ (تحفة)
 ٦٨٤٦ س

٢٤١٠ (تحفة)
 ٩٥٩١ س
 ٢٤١١ (تحفة)
 ١٥١٢٧ س ٢
 ١٣٩٥٦

٢٤٠٧ - طرفه: ٢١١٧
 ٢٤٠٨ - طرفه: ٨٤٤
 ٢٤٠٩ - طرفه: ٨٩٣
 ٢٤١٠ - طرفه: ٣٤٧٦ ، ٥٠٦٢
 ٢٤١١ - طرفه: ٣٤٠٨ ، ٣٤١٤ ، ٤٨١٣ ، ٦٥١٧ ، ٦٥١٨ ، ٧٤٢٨ ، ٧٤٧٢

وامر

وأمر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يقين فإذا موسى بأطش جانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله حدثنا موسى ابن إسحاق حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك فقال من قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفي موسى على البشر قلت أي حديث على محمد صلى الله عليه وسلم فأخذتني غصبة ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى حدثنا موسى حدثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه يهودي أربض رأسه بين حجرين قبل من فعل هذا بك أفلان أفلان حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي فأعترف فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فمقرض رأسه بين حجرين **باب** من رذأ أمر السفيه والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه الامام ويدكر عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق قبل النهي ثم نهاه * وقال ملائكة إذا كان رجل على رجل مال وله عبد لاشي له غيره فأعتقه لم يجز عتقه ومن باع على الضعيف ونحوه فدفع عنه إليه وأمره بالأصلاح والقيام بشأنه فإن أفسد بعد منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إضاعة المال وقال للذي يخذع في البيع إذا بايعت فقل لا خلافة ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله ابن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل يخذع في البيع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إذا بايعت فقل لا خلافة فكان يقول حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً أعتق عبداً له ليس له مال غيره فرده النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن الحجاج **باب** كلام الخصوم بعضهم في بعض حدثنا محمد أخبرنا أبو معاوية

(تحفة) ٢٤١٢

٤٤٠٥ ٢٢

(تحفة) ٢٤١٣

١٣٩١ ع

باب ٢

تغ ٣٢٢/٣

(تحفة) ٢٤١٤

٧٢١٥

(تحفة) ٢٤١٥

٣٠٧٧ س

(تحفة) ٢٤١٦ و ٢٤١٧ باب ٤

١٥٨ ع

٩٢٤٤

(١٦ - ر ي ث)

٢٤١٢ - طرفه: ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧.

٢٤١٣ - طرفه: ٢٧٤٦، ٥٢٩٥، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٦٨٨٤، ٦٨٨٥.

٢٤١٤ - طرفه: ٢١١٧.

٢٤١٥ - طرفه: ٢١٤١.

٢٤١٦ - طرفه: ٢٣٥٦.

٢٤١٧ - طرفه: ٢٣٥٧.

١ كان ٢ بنا ٣ على
النسب ٣ سمي اليهودي
٥ قاومت ٦ أن النبي
٧ باب من باع
٨ ودفع ٩ في أصول
كثيرة بعد قوله في البيع
أذا باع

عبد بن زعمعة أخى وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شهياً فقال هو لك
 يا عبد بن زعمعة الولد للفراش وأخى منه يأسوده **باب** التوثيق ممن نخشى معرته وقيد^(١)
 ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنة والفرائض حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن
 أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنهم يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلاً قبل تجدد^(٢)
 فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له عمارة بن أنال سيد أهل اليمامة فربطوه بسار به من سواري
 المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عندك يا عمارة قال عندى يا محمد خير قد كر^(٣)
 الحديث قال أطلقوا عمارة **باب** الربط والحبس في الحرم واشترى نافع بن عبد الحرث داراً
 للسجن فكان من صفوان بن أمية على أن عمر إن رضى فابيع بيعة وإن لم يرض عمر فاصقوان
 أربع مائة وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن أبي
 سعيد سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم لم خيلاً قبل تجدد فجاءت برجل
 من بني حنيفة يقال له عمارة بن أنال فربطوه بسار به من سواري المسجد
 (بسم الله الرحمن الرحيم) **باب** الملازمة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثني جعفر^(٤)
 ابن ربيعة وقال غيره حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن عبد الله بن
 كعب بن مالك الأنصاري عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه كان له على عبد الله بن أبي حذرد الأسدي دين
 فلقبه فأنزله فتكلمما حتى ارتفعت أصواتهم ما فرجهم ما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب وأشار
 يده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك نصفاً **باب** التقاضي حدثنا إسحق
 حدثنا وهب بن جرير بن حازم أخبرنا شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن نجباب قال
 كنت قيناً في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فأتته أقاضاه فقال لا أقضيك حتى
 تكفر بمحمد فقلت لا والله لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يسعك قال فدعني حتى
 أموت ثم أبعث فأوتى مالاً وولداً ثم أقضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر باياتنا وقال لا وتين مالاً
 وولداً الآية

٧ باب ٣٢٥/٣ تنغ (تحفة) ٢٤٢٢ ١٣٠٠٧
 ٨ باب ٣٢٦/٣ تنغ (تحفة) ٢٤٢٣ ١٣٠٠٧
 ٩ باب ٢٤٢٤ تنغ ٣٢٨/٣ (تحفة) ١١١٣٠
 ١٠ باب ٢٤٢٥ تنغ ٣٥٢٠ (تحفة)

١ بنا بعتبة ٢ ضبط
 نخشى بالناء من الفرع
 المكي ٣ كذا في اليونانية
 بالنثنية ٤ فقال
 ٥ فقال ٦ على إن عمر رضي
 ٦ أربع مائة دينار
 ٨ باب في الملازمة
 ٩ عن جعفر
 ١٠ عن عبد الله بن هرم
 ١١ وكانت

٢٤٢٢ - طرفه: ٤٦٢
 ٢٤٢٣ - طرفه: ٤٦٢
 ٢٤٢٤ - طرفه: ٤٥٧
 ٢٤٢٥ - طرفه: ٢٠٩١

كتاب ٤٥

(بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب في اللقطات)

باب ١ ٢٤٢٦ (تحفة) ٢٨ ع

(١) وَإِذَا أَحْبَبَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَهُ إِلَيْهِ حَدِيثًا أَدَمَ حَدِيثًا شُعْبَةً وَ حَدِيثِي مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدِيثَنَا
عَنْدَ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعَتْ سُورِيْدَ بْنَ عَقْلَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ أَحَدْتُ
صِرْمَةَ مَائَةِ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتَهَا حَوْلَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ
أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَحَالَ أَحْفَظُ وَعَايَهَا وَعَدَّهَا وَكَأَنَّهَا فَإِنْ جَاءَ
صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْعِ بِهَا فَاسْتَنْعَتْ فَلَقِيْتُهُ بِعَدِيْمَةٍ فَقَالَ لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا

باب ٢ ٢٤٢٧ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

باب ضالة الأبل حديثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ربيعة حدثني
يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال جاء عرابي النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله عما يلقطه فقال عرفها سنة ثم أحفظ عفاصها ووكأها فإن جاء أحد يجربك بها أو لا فاستنقها
قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك أول خبيك أو ولدك قال ضالة الأبل فتمعر وجه النبي صلى الله

باب ٣ ٢٤٢٨ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

عليه وسلم فقال ملك ولها معها حداء أوها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر باب ضالة الغنم
حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان عن يحيى عن يزيد مولى المنبعت أنه سمع زيد بن خالد
رضي الله عنه يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم أنه قال أعرف عفاصها ووكأها
ثم عرفها سنة يقول يزيد إن لم تعترف استنق بها صاحبها وكانت وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي
لا أدري أي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أم شيء من عنده ثم قال كيف ترى في ضالة
الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خذها فأنما هي لك أول خبيك أو ولدك قال يزيد وهي تعرف أيضا
ثم قال كيف ترى في ضالة الأبل قال فقال دعها فإن معها حداءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى

باب ٤ ٢٤٢٩ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

يجدها باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها حدثنا عبد الله

- ١ باب إذا
- ٢ أصبت . ووجدت
- ٣ في بعض الاصول حولًا
- ٤ قال ه حدثني
- ٥ ط
- ٦ قال ٧ أعرف
- ٨ ضالة ٩ فقال
- ١٠ سليمان بن بلال
- ١١ تعرف

ابن

٢٤٢٦ - طرفه: ٢٤٣٧ .
٢٤٢٧ - طرفه: ٩١ .
٢٤٢٨ - طرفه: ٩١ .
٢٤٢٩ - طرفه: ٩١ .

ابن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبث عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عقابها ووكاهم عرفها سنة فإن جاء صاحبها أو أفسأناك بها قال فضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الأبل قال مالك وله أمعها سقاؤها وحداؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربه

باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً ونحوه * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً من بني أسرايل وساق الحديث فخرج ينظر أهل مراكبها فوجدوا عماله فإذا هو بالخشب فأخذها لاهله حطباً فلما نشرها وجد المال والصيغة **باب** إذا وجدت عمرة في الطريق حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة في الطريق قال لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لا كنتها * وقال يحيى حدثنا سفيان حدثني منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا أنس وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتى لانتقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعهالاً كلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقها **باب** كيف تعرف لقطة أهل مكة * وقال طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها * وقال خالد بن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط لقطتها إلا لعريف * وقال أحمد بن سعيد حدثنا روح حدثنا زكرياء حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضها ولا يفرصيدها ولا تحل لقطتها إلا لئسده ولا يحتل خلاها فقال عباس بن رسول الله إلا الأذخر قال إلا الأذخر حدثنا يحيى بن موسى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فإنها لا تحبس

١ فقال ٢ وحدثنا سقطت الواو من كثير من الاصول ٣ فألقها هكذا هو بالفاء وسكون الياء في الفرع المعول عليه بأيدينا وكذا في اليونينية صحيحا عليه وفي الفرع التنكري فألقها بالفاء ونصب الياء وعليها علامة أي ذر صحيحا عليها وفي بعض الفروع فألقها بالالف والنصب وفي بعضها فألقها وهو الذي شرح عليه القسطلاني

٤ لا يلتقط لقطتها إلا لعريف

٥ أحمد بن سعيد

٦ قال ٧ القتل

٢٤٣٠	٢٤٣١	٢٤٣٢	٩٢٣	٩٢٣	١٤٦٨٧
(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	
باب ٥	باب ٦	باب ٧	باب ٧	باب ٧	باب ٧
٢٢٨/٣	٢٢٩/٣	٢٢٩/٣	٢٣٠/٣	٢٣٠/٣	٢٣٠/٣
١٣٦٣٠	٩٢٣	٩٢٣	١٤٦٨٧	١٤٦٨٧	١٤٦٨٧
س	س	س	س	س	س
٢٤٣٠	٢٤٣١	٢٤٣٢	٢٤٣٣	٢٤٣٤	١٥٣٨٣
س	س	س	س	س	س

٢٤٣٠ - طرفه : ١٤٩٨ .
 ٢٤٣١ - طرفه : ٢٠٥٥ .
 ٢٤٣٣ - طرفه : ١٣٤٩ .
 ٢٤٣٤ - طرفه : ١١٢ .

لأحد كان قبلي ولمن أحتل لي ساعة من نهار وإنما لاحتل لأحد بعدى فلا يفر صيدها ولا يحتل شوكتها
ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بحبر النظرين إما أن يقدى وإما أن يقيد فقال العباس
إلا الأذخر فأنجعه لقبورنا ويوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الأذخر فقام أبو شاهر جل من
أهل اليمن فقال اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبُوا لِي شَاهِدَاتٍ
لِلْأَوْزَاعِي مَا قَوْلُهُ كُتِبَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ لَا يُحْتَلَبُ مَا شِئَ أَحَدٌ يُغَيِّرُ ذَنْبَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُحْتَلَبُ أَحَدٌ مَا شِئَ أَمْرِي يُغَيِّرُ ذَنْبَهُ
أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ تَوْتِيَ مَشْرِئَهُ فَتَكْسِرُ خِرَاتَهُ فَيَنْقَلِ طَعَامَهُ فَأَتَمَّا تَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ

بَابُ إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةِ رَدَّهَا عَلَيْهِ

لَأَنَّهُمْ وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رِيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
بَنِي دِمَوْلَى الْمُنْبَعَثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ
اللَّقْطَةِ قَالَ عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ عَرَفَهَا وَكَأَنَّهَا وَعِصَاهَا ثُمَّ اسْتَفْتَى بِهَا فَأَنْ جَاءَهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ خُذْهَا فَأَتَيْتُهَا لَكَ وَأَوْلَا حَيْكٌ أَوْلَدَتْ بِهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَاهُ وَأَجْرُ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا حَذَاؤُهَا وَسَقَاؤُهَا حَتَّى
يَلْقَاهَا رَبُّهَا **بَابُ** هَلْ يَأْخُذُ اللَّقْطَةَ وَلَا يَدَّعِيهَا تَضِيْعٌ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مِنْ لَيْسَتْ حَرْشًا

بَابُ ١٠

سَلِمَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رِيْعَةَ
وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي عِرَاءَ فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَقَالَ لِي أَلَمْ تَقُلْ لَا وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ

فَلَمَّا رَجَعْنَا جِئْنَا فَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ وَجَدْتُ صِرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ فَأَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا لَأَعْرِفْتَهَا حَوْلًا ثُمَّ

أَيْتُ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا لَأَعْرِفْتَهَا حَوْلًا ثُمَّ أَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اعْرِفْ
عَدَّتْهَا وَوَكَّأَهَا وَوَعَاهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَالْأَسْمَعِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ

١ لَنْ يُحْتَلَبَ ٢ لِأَحَدٍ مِنْ
بَعْدِي ٣ فَأَمَّا
٤ الْخُطْبَةُ ٥ يُغَيِّرُ ذَنْبَهُ
٦ فَأَتَمَّا تَحْزَنُ ٧ فَقَالَ
٨ فَقَالَ ٩ وَلَكِنِّي
١٠ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ ثُمَّ
أَيْتُهُ

باب ٨ ٢٤٣٥ (تحفة) ٨٣٥٦

باب ٩ ٢٤٣٦ (تحفة) ٣٧٦٣

باب ١٠ ٢٤٣٧ (تحفة) ٢٨

٢٤٣٦ - طرفه: ٩١
٢٤٣٧ - طرفه: ٢٤٢٦


باب ١١
(تحفة) ٢٤٣٨
ع ٣٧٦٣

سَلَّمَ بِهَذَا قَالَ فَلَقِيْتَهُ بَعْدَ عَمَلِكُمْ فَقَالَ لِأَدْرِي أَنْتُمْ أَهْوَالُ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا. **بَاب** مِنْ عَرَفَ
اللُّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ رِبْعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُبْتَعِثِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ أَنْ أَعْرَبَ بِسَأَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللُّقْطَةِ قَالَ عَرَفَهَا سَنَةً فَأَنْ
جَاءَ أَحَدٌ مُخْبِرٌ لَهَا بِعِنَاصِمِهَا وَوَكَايَتِهَا وَالْأَفَاسْتَنْفِقُ بِهَا أَوْ سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَمَعَرَّ وَجْهَهُ وَقَالَ مَا لَكَ

وَلَهَا مَهَاسِقًا وَأَوْهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشُّجْرَ دَعَهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَمِيمًا أَوْ سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْعِجَمِ فَقَالَ
هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِذَيْبِ **بَاب** حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا اسْرَائِيلُ عَنْ
أَبِي اسْمَعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا اسْرَائِيلُ عَنْ
أَبِي اسْمَعِيلَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ انْطَلَقْتُ فَأَذَانًا بِرَأْيِ عَمِّ يَسُوقُ عَنْهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ
قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتَهُ فَقُلْتُ هَلْ فِي عَمِّكَ مِنْ لَبَنٍ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي قَالَ نَعَمْ
فَأَمْرُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ عَمِّهِ ثُمَّ أَمْرُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ثُمَّ أَمْرُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفِّهِ فَقَالَ هَكَذَا
ضَرَبَ أَحَدِي كَفِّهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةَ عَلَى
فَهَا خَرَقَهُ فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى يَرُدَّ اسْفَلَهُ فَأَنْتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ

باب ١٢ ٢٤٣٩
م ٦٥٨٧

١ رفعها ٢ حدثني
٣ في أصول كثيرة ح
وحدثنا
٤ من ه قال
٥ حس
٦ على فيها
٧ (كتاب المظالم)
٨ الى قوله ان الله عزير
ذوات تقام



كتاب ٤٦

لا سة
في المظالم والغضب وقول الله تعالى ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخروهم ليوم تشخص
فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤسهم رافعي المقنع والمقنع واحد وقال مجاهد دمهطعين مدعي النظر
ويقال مسرعين لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء يعني جوفالاعقول لهم وأنذر الناس يوم يأتيهم
العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا أخّرنا إلى أجل قريب نحب دعوتك وتتبع الرسل أولم تكونوا أفهمين
من قبل ما لكم من زوال وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا

تغ ٣٣٠/٣

٩ باب قصاص
المظالم قال مجاهد
١٠ مدمني ١١ الآية

٢٤٣٨ - طرفه: ٩١

٢٤٣٩ - طرفه: ٣٦١٥، ٣٦٥٢، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧

لَكُمْ الْأَمْثَالُ وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكَرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ فَلَا تَحْسِبَنَّ
 اللَّهُ مُخْلَفًا وَعَدَّهُ رَسُولُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ^{لا} **بَابُ قِصَاصِ الْمَظْلَمِ حَدِيثًا اسْتَحَقَّ بِنُ**
أَبِيهِمْ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبَسُوا بِقَنْطَرِيَّةٍ بَيْنَ
 الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْتَصِمُونَ مَظْلَمًا كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نَقَوْا وَهَدُّوا أُذُنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي
 نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ لَا أَحَدَهُمْ يَسْكُنُهُ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بَعْرَ لَهْ كَانَ فِي الدُّنْيَا * وَقَالَ يُونُسُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّوَكُّلِ ^(١) **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَلَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى الظَّالِمِينَ**
حَدِيثًا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا
 أَمْسِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخَذَ بِيَدِهِ أَدْعُرَّضَ رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي التَّجْوِي فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ
 وَيَسْتَرْهِي قَوْلَ أَنْ تَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا تَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا فَيَقُولُ لِمَ أَرَى رَيْبًا حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ
 أَنَّهُ هَلَاكٌ قَالَ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا غَفْرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ
 فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هُوَ لَا الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَيَّ رَبِّهِمْ أَلَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى الظَّالِمِينَ ^{لا} **بَابُ لَا يُظَلِّمُ الْمُسْلِمَ**
 وَلَا يُسَلِّمُهُ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي خَبْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يُظَلِّمُهُ وَلَا يُسَلِّمُهُ
 وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمٍ
 الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^{لا} **بَابُ أَعْنِ أَخَا الظَّالِمِ أَوْ مَظْلُومًا حَدِيثًا** عَمَّنْ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ وَجَدَّ الطَّوِيلُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصُرْ أَخَا الظَّالِمِ أَوْ مَظْلُومًا حَدِيثًا مَعْتَمَرٌ
 عَنْ جَدِّ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصُرْ أَخَا الظَّالِمِ أَوْ مَظْلُومًا

١ فَيَقْتَصِمُونَ ٢ حَتَّى
 ٣ إِذَا تَقَصَّوْا ٤ بِسَكْنِهِ
 ٥ حَدَّثَنِي ٥ يُونُسُ
 ٦ يَقُولُ فِي التَّجْوِي
 ٧ ذَنْبًا ٨ وَالْمُنَافِقُ
 ٩ حَدَّثَنِي ١٠ سَمِعًا
 ١١ النَّبِيِّ

تغ ٣٣١/٣

باب ٢

باب ٣

باب ٤

(تحفة) ٢٤٤٠
٤٢٥٧

(تحفة) ٢٤٤١
٧٠٩٦ ق س م

(تحفة) ٢٤٤٢
٦٨٧٧ م د ت س

(تحفة) ٢٤٤٣
١٠٨٣
٧٨٤

(تحفة) ٢٤٤٤
٧٧٥

قالوا

٢٤٤٠ - طرفه: ٦٥٣٥
 ٢٤٤١ - طرفه: ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤
 ٢٤٤٢ - طرفه: ٦٩٥١
 ٢٤٤٣ - طرفه: ٢٤٤٤، ٦٩٥٢
 ٢٤٤٤ - طرفه: ٢٤٤٣

ط (١) **باب** قالوا يا رسول الله هذا تنصره مظلوما فكيف تنصره ظلما قال تأخذ فوق يديه **باب** نصر المظلوم حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن الأشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهم ما قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ومنها ناعن سبع قد كثر عبادة المريض واتباع الجنائز وتسميت العاطس وردا السلام ونصر المظلوم وإجابة الداعي وإبرار المقسم حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن المؤمن كالنبيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه **باب** الأتصار من الظالم لقوله جل ذكره لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون قال إبراهيم كانوا يكرهون أن يستذلوا فإذا قدروا عفوا **باب** عفو المظلوم لقوله تعالى إن تبسوا خيرا أو تحفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا وجزاه سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ولن أنصبر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويغفون في الأرض بغيرا الحق أولئك لهم عذاب أليم ولن يصبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور وترى الظالمين لمارا أو العذاب يقولون هل إلى من دمن سبيل **باب** الظلم ظلمات يوم القيامة حدثنا أحمد بن يونس حدثنا عبد العزيز الماجشون أخبرنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيامة **باب** الاتقاء والحد من دعوة المظلوم حدثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن إسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صفي عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ إلى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب **باب** من كانت له مظلمة عند الرجل فقله الله هل بين مظلمته حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون

باب ٥	(تحفة)	٢٤٤٥	م ت س ق	١٩١٦
باب ٦	(تحفة)	٢٤٤٦	م ت س	٩٠٤٠
٣٢٢/٣				
باب ٧				
باب ٨	(تحفة)	٢٤٤٧	م ت	٧٢٠٩
باب ٩	(تحفة)	٢٤٤٨	ع	٦٥١١
باب ١٠	(تحفة)	٢٤٤٩		١٣٠٢٨

١ قال
٢ القسم ٣ بعضهم
٤ الى قوله الى من دمن
سبيل
٥ فانه
٦ عند رجل
٧ لانه

٢٤٤٥ - طرفه: ١٢٣٩
٢٤٤٦ - طرفه: ٤٨١
٢٤٤٨ - طرفه: ١٣٩٥
٢٤٤٩ - طرفه: ٦٥٣٤

دينار ولادهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
 خُمِلَ عليه * قال أبو عبد الله قال اسمعيل بن أبي أويس إنما سمى المقبري لأنه كان نزل ناحية المقابر * قال
 أبو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى بني لبيث وهو سعيد بن أبي سعيد واسم أبي سعيد كيسان **باب**
 إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه **باب** حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
 رضي الله عنها وإن امرأه خافت من بعلها نشوزاً أو أعراضاً قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس يستكثر
 منها يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك **باب** إذا أذن
 له أو أحله ولم يبين كم هو **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد
 الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن
 يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هو لا فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا أو ترُبصبي منك
 أحداً قال فقله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده **باب** أتم من ظلم شيئاً من الأرض **باب** حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة بن عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره
 أن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الأرض شيئاً طوقه
 من سبع أرضين **باب** حدثنا أبو عمر حدثنا عبد الوارث حدثنا حسين بن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد
 ابن إبراهيم أن أباسمته حدثه أنه كان بينه وبين أناس خصومه فدكر لعائشة رضي الله عنها فقالت يا أبا
 سلمة اجتب الأرض فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين
باب حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من أخذ من الأرض شيئاً غير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين *
 قال أبو عبد الله هذا الحديث ليس يجر أسان في كتاب ابن المبارك أملاء عليهم بالبصرة **باب** إذا
 أذن إنسان لا خرساً جاز **باب** حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبه عن جبهة بكاتب المدينة في بعض أهل العراق
 فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يزقنا التمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول إن رسول الله

٣٣٣/٣
 باب ١١
 ٢٤٥٠ (تحفة)
 ١٦٩٧١
 باب ١٢
 ٢٤٥١ (تحفة)
 ٤٧٤٤
 باب ١٣
 ٢٤٥٢ (تحفة)
 ٤٤٦٠
 ٢٤٥٣ (تحفة)
 ١٧٧٤٠
 ٢٤٥٤ (تحفة)
 ٧٠٢٩
 باب ١٤
 ٢٤٥٥ (تحفة)
 ٦٦٦٧

١ ينزل في هذه الآية
 ٢ وإن امرأه يكون
 بالتاء والياء
 ٣ أو أحل له وفي أصول
 كثيرة أو أحله له
 ٤ النبي يقول
 ٦ قال الفريرى قال
 أبو جعفر بن أبي حاتم قال
 أبو عبد الله
 ٧ في كتب
 ٨ إنما ملي

صلى

٢٤٥٠ - طرفه: ٢٦٩٤، ٤٦٠١، ٥٢٠٦.
 ٢٤٥١ - طرفه: ٢٣٥١.
 ٢٤٥٢ - طرفه: ٣١٩٨.
 ٢٤٥٣ - طرفه: ٣١٩٥.
 ٢٤٥٤ - طرفه: ٣١٩٦.
 ٢٤٥٥ - طرفه: ٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦.

صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقصران الا ان يستاذن الرجل منكم اخذ حدثنا ابو النعمان حدثنا
 ابو عوانة عن الاعشى عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام
 لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعل ادعوا النبي صلى الله عليه وسلم خمس خمسة وابصر في
 وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعا ففتحهم رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد
 اتبعنا انا ذن له قال نعم **باب** قول الله تعالى وهو الاخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
 عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله
 الالداخصم **باب** اثم من خاصم في باطل وهو يعلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال
 حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان زيب بنت ام سلمة اخبرته
 ان امها ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه سمع حصة ومهيب بن جبرته يخرج اليهم فقال يا ايها الناس واني يا بني اخصم فعمل بعضكم ان يكون ابلغ
 من بعض فاحسب انه صدق فاقضى له بذلك فن قضيت له بحق مسلم فامتهى قطعه من النار فليأخذها
 او ليقتر بها **باب** اذا خصم فجر حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن شعبة عن سليمان بن
 عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع
 من كن فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربعة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدثت
 كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خصم فجر **باب** قصاص المظلوم اذا وجد مال
 ظلمه وقال ابن سيرين يقاصه وقرأوا ان عاقبتهم فعاقبوا غسل ما عوقبتهم به حدثنا ابو اليمان اخبرنا
 شعيب عن الزهري حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت
 يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان
 تطعمهم بالعرف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عتبة بن
 عامر قال قلنا النبي صلى الله عليه وسلم انك تبعنا فتمزل بقوم لا يقروننا فترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم

(تحفة) ٢٤٥٦
 ٩٩٩٠ م ت س
 (تحفة) ٢٤٥٧ باب ١٥
 ١٦٢٤٨ م ت س
 (تحفة) ٢٤٥٨ باب ١٦
 ١٨٢٦١ ع
 (تحفة) ٢٤٥٩ باب ١٧
 ٨٩٣١ م د ت س
 (تحفة) ٢٤٦٠ تنج ٣/٣٣٣
 ١٦٤٧٥
 (تحفة) ٢٤٦١
 ٩٩٥٤ م د ت ق

١ قال القاضي عياض
 رحمه الله كذا في أكثر
 الروايات والصواب عن
 القرآن اه من اليونانية
 ٢ لتركها ٣ محمد بن
 جعفر
 ٤ أربع
 ٥ لا يقروننا

٢٤٥٦ - طرفه: ٢٠٨١
 ٢٤٥٧ - طرفه: ٧١٨٨ ، ٤٥٢٣
 ٢٤٥٨ - طرفه: ٧١٨٥ ، ٧١٨١ ، ٧١٦٩ ، ٦٩٦٧ ، ٢٦٨٠
 ٢٤٥٩ - طرفه: ٣٤
 ٢٤٦٠ - طرفه: ٢٢١١
 ٢٤٦١ - طرفه: ٦١٣٧

فَأَمَرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا خُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ **بَابُ مَا جَاءَ فِي**
 السَّقَائِفِ وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
 حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْأَصَارَ اجْتَمَعُوا
 فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقُلْتُ لَأَبِي بَكْرٍ أَنْطِقْ بِمَا جِئْنَاكُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ **بَابُ لَا يَمْنَعُ**
 جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ
 ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مَعْزُومٌ وَاللَّهِ لَأَرْمِينَّ بِهَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ **بَابُ صَبِّ الْخَمْرِ فِي**
 الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا جَادِبُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا نَابِتٌ عَنْ أَنَسِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَرَمُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْقَضِيجُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يَتَادَى الْإِنِّ الْخَمْرُ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرُجْ فَأَهْرَقَهَا خَرَجَتْ فَهَرَقْتُهَا خَرَجَتْ
 فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ تَمَلَّ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطْنِ نَوْمٍ سَمِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
 الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِلَّا بِاللَّيْلِ **بَابُ أَقْسَمَ الدُّورُ وَالْجُلُوسُ فِيهَا وَالْجُلُوسُ عَلَى الصُّعْنَاتِ**
 وَقَالَتْ عَائِشَةُ فَأَبْنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِنِجَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِيهِ قَصَفٌ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ
 وَأَبْنَاؤُهُمْ يُعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ مَكَّةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرَفَةَ حَفْصُ
 ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ يَا أَيُّكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرِيقِ فَقَالُوا مَا لَنَا بِذَلِكَ نَمَاهِي مَجَالِسَنَا تَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أَتَيْتُمُ الْإِجْمَالِيسَ
 فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ
 وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ **بَابُ الْإِبَارَةِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يَتَأَذَّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ**
 عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 يَنْبَأُ جَلْبَطُ رِيقِ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ نَزْلًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَا كُلُّ التَّرِي
 (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥)

١ منه ٢ يَغْرَزُ كَسْرَةً
 الرام في هذه والتي بعدها من
 الفرع
 ٣ خَشْبَةٌ
 ٤ خَشْبَةٌ ٥ فِي الطَّرِيقِ
 ٦ حَدَّثَنِي ٧ قَالَ جَرَّتْ
 فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ ٨ فَتَخَّرَ عَيْنَ
 الصُّعْنَاتِ وَضَمَّهَا لِابْنِ ذَرٍّ
 ٩ هُوَ ١٠ فِيهِ
 ١١ أَتَيْتُمُ إِلَى الْجَمَالِيسِ
 ١٢ عَلَى الطَّرِيقِ
 ١٣ رَسُولَ اللَّهِ
 ١٤ يَنْبَأُ ١٥ فَاسْتَدَّ

باب ١٩
 تنق ٣٣٣/٣ (تحفة ٤٧٥١)
 ٢٤٦٢ (تحفة)
 ١٠٥٠٨ ع

باب ٢٠
 ٢٤٦٣ (تحفة)
 ١٣٩٥٤ م د ت ق

باب ٢١
 ٢٤٦٤ (تحفة)
 ٢٩٢ د م

باب ٢٢
 تنق ٣٣٤/٣
 ٢٤٦٥ (تحفة)
 ٤١٦٤ د م

باب ٢٣
 ٢٤٦٦ (تحفة)
 ١٢٥٧٤ د م

من
 ٢٤٦٢ - طرفه: ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٤١٢٩، ٤٦٨٣، ٧٣٢٣.
 ٢٤٦٣ - طرفه: ٥٦٢٨، ٥٦٢٧.
 ٢٤٦٤ - طرفه: ٤٦١٧، ٤٦٢٠، ٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٣، ٥٥٨٤، ٥٦٠٠، ٥٦٢٢، ٧٢٥٣.
 ٢٤٦٥ - طرفه: ٦٢٢٩.
 ٢٤٦٦ - طرفه: ١٧٣.

من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فاحقه ماء فسقى الكلب فشكر الله ففقر له قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجراً فقال في كل ذات كبد رطبة أجر

باب إمطة الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يحيط الأذى عن الطريق صدقة **باب** الغرفة والعليبة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها

^(١) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطعم من أطعم المدينة ثم قال هل ترون ما أرى ^(٢) مواقع الفئس خلال بيوتكم كمواقع القطر ^(٣) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لم أر حل حريصاً على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما إن تموا بالي الله فتدصغت قلوبكما فحجبت معه فعدل وعدلت معه بالادوة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه من الادوة فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال لهما إن تموا بالي الله فقالوا يحيى لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني كنت وجارلي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهى من عوالي المدينة وكانتا يواب الزنول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وأنزل يوماً فإذا زات جنتهم من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا نزل فعل مئة وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تعلمهم نسأؤهم فطفق نسأؤنا يا أخد من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتى فراجعتنى فأتكرت أن تراجعتنى فقال لي ولم تنكر أن أراجعتك فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنهم وإن أحدهن لتسجره اليوم حتى الليل فأفرغتني فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم رجعت على ثدي فدخلت على حفصة فقلت أى حفصة أفاضب إحدا كن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت أفئتم أن يعضب الله لعضب رسوله صلى الله عليه وسلم فتهلكين لانتكثري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعه في شئ ولا تهجر به وأسأليني ما بالك ولا يعرفنك أن كانت جاريتك هي أوصاً منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بر بدعائشة وكانا حدثنا أن

(تحفة ١٤٧٠٠) تغ ٣٣٤/٣ باب ٢٤
باب ٢٥
(تحفة) ٢٤٦٧
١٠٦
(تحفة) ٢٤٦٨
١٠٥٠٧ م ت س

١ حديثي ٢ اتى أرى
مواقع
٣ ثم جاء ٤ قال الله عز وجل لهما
٥ فقد صغت قلوبكما
٦ وأعجاب
٧ أدهم ٨ فأفرغتني
٩ جاءت من فعل منهن
١٠ بعظيم
١١ وسليبي ١٢ هي أوصاً
منك وأحب ١٣ حدثنا

عَسَانُ تَعَلَّ النَّعَالَ لَغَزْوًا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ تَوَبَّ بِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَا مُمْهُوٌّ
فَقَرَعْتُ فُجْرَتِ الْبَيْتِ وَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ عَسَانُ قَالَ لِأَبْلِ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَقَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَافَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ
خُجِعَتْ عَلِيٌّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْعَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرِبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَأَذَاهِي تَبَكَّى قُلْتُ مَا يَبْكُكَ أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ أَطْلَقَ كُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرِبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبَرَ فَأَذَاهُ رَهْطُ بَيْتِي بَعْضُهُمْ جَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَحْدَجْتُ الْمَشْرِبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقَاتَ الْغُلَامُ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهْ فَصَمْتُ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدَجْتُ
فَجِئْتُ فَذَكَرْتُ مَعَهُ جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدَجْتُ الْغُلَامُ فَقُلْتُ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍ
فَذَكَرْتُ مَعَهُ فَمَا أَوْلَيْتُ مَنْصَرَفًا فَالْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَدْنِ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
فَأَذَاهُ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرُ الرِّمَالِ بِجَنْبِهِ مُتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ
حَشْوُهَا لَيْفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقَتْ نِسَاءَهُ فَرَفَعَ بَصْرَهُ لِي فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْذَنَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْرَاءَ بَيْتِي وَكَمَا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعَلَبَ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمِ تَغْلِبَ نِسَاءَهُمْ فَذَكَرَهُ فَنَبَسَمَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْرَاءَ بَيْتِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرَبُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُ عَائِشَةَ فَنَبَسَمَ أُخْرَى جَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ نَبَسَمَ ثُمَّ
رَفَعَتْ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةَ فَقُلْتُ ادْعِ اللَّهَ فَلْيُوسِعْ عَلَيَّ أَمْتِكَ
فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسِعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مَتَّكِنًا فَقَالَ أَوْ فِي شَيْءٍ أَنْتَ يَا بَنِي
الْخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طِيْبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا نَأْتِيهِمْ مِنْ شَهْرٍ مِنْ
شَدَّةٍ مَوْجِدَةٍ عَلَيْهِمْ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةُ فَبَدَأَتْ بِهَا فَقَالَتْ لَهْ عَائِشَةُ
إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْحَابُنَا نِسْعٌ وَعِشْرِينَ لَيْسَ لَهَا عِدَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ تتعل ٢ أنتم
٣ فيه
٤ فقلت للغلام رسول الله
٦ هي أوضأ منك وأحب
٧ قلت ٨ موجدته
كذا في اليونانية الجسيم
مفتوحة وفي القسطلاني
أنها بالكسر والفتح
٩ حتى ١٠ يتسع

وسلم

وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسع وعشرون قالت عائشة فانزلت اية التحريم فبدأ بي اول
امرأة فقال اني اذا كررنا امر اولاء عليك ان لا تعجلي حتى تستامري ابويك قالت قد اعلم ان ابوي لم يكونا
يا امراني بفرأقت ثم قال ان الله قال يا ايها النبي قل لا زواج لك الى قوله عظيم فافت في هذا استامر ابوي فاتي
اريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة حدثنا ابن سلام حدثنا الفرزاري
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قال آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساياه شهراً وكانت
انفكت قدمه فجلس في عليته له خاء عمر فقال اطلقت نساءك قال لا ولكني آليت منهن شهراً فكثرت
تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على نساياه **باب** من عقل بعير على البلاط أو باب المسجد حدثنا
مسلم حدثنا ابو عبيد حدثنا ابو المنوكل الناجي قال آتيت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت اليه وعقلت الجمال في ناحية البلاط فقلت هذا جملك فخرج جعل
يطيف بالجمال قال التمن والجمال لك **باب** الوقوف والبول عند سباطة قوم حدثنا سليمان
ابن حرب عن شعبة عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اوقال لقد آتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائماً **باب** من أخذ الغصن
وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
فأخذه فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا في الطريق الميتة وهي الرجبة تكون بين
الطريق ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جابر
ابن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم
اذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع **باب** النهي بغير إذن صاحبه وقال عبادة بايعنا
النبي صلى الله عليه وسلم ان لا نتنّب حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عبد بن ثابت
سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابوامه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي والمثلة

١ تسعا وعشرين وقوله
في الرواية الأخرى تسع
وعشرون بالرفع على أن
كان شائبة والشهر تسع
وعشرون مبتدأ وخبر
والجمله خبر كان الشائبة
٢ قال ٣ ضبط أعلم من
الفرع ٤ برفاقه
٥ حدثني ٦ أخبرنا
٧ على عائشة ٨ آخر
٩ في الطرق ١٠ عبد الله
ابن يوسف ١١ شوك على
الطريق ١٢ فأخوه
١٣ الرجبة ضبطت
بسكون الحاء وفتحها في
اليونانية
١٤ فترك
١٥ سبع ١٦ في الطريق
الميتة ١٧ ابن زيد

(تحفة) ٢٤٦٩
٧٦٧
(تحفة) ٢٤٧٠ باب ٢٦
٢٤٩٩ م
(تحفة) ٢٤٧١ باب ٢٧
٣٣٣٥ ع
باب ٢٨
(تحفة) ٢٤٧٢
١٢٥٧٥ م
باب ٢٩
(تحفة) ٢٤٧٣
١٤٢٤٧
باب ٣٠
٣٣٥/٣
(تحفة) ٢٤٧٤
٩٦٧٤

٢٤٦٩ - طرفه: ٣٧٨
٢٤٧٠ - طرفه: ٤٤٣
٢٤٧١ - طرفه: ٢٢٤
٢٤٧٢ - طرفه: ٦٥٢
٢٤٧٤ - طرفه: ٥٥١٦

٢٤٧٥ (تحفة)
١٤٨٦٣ م س ق
١٣٢٠٩
١٥٢١٨

حدثنا سعيد بن عقرب قال حدثني الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يتهب نهبه يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتهبونها وهو مؤمن * وعن سعيد بن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا التهبه (١)

٢٤٧٦ (تحفة)
١٣١٣٥ م ق

باب ٣١

باب كسر الصليب وقتل الخنزير حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحجرية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد (٢) **باب هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء** حدثنا أبو عاصم الضحاك بن محمد عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرا ناوقد يوم خيبر قال علي ماوقد هذه النيران قالوا على الجمر الأنسية (٣) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٤) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٥) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٦) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٧) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٨) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (٩) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (١٠) **باب** هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنبا أو صلبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بحشبه وإن شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه شيء (١١)

١ قال الفريرى وحدث
بخط أبي جعفر قال أبو عبد
الله تفسيره أن يترع منه
يريد الإيمان ٢ ويفيض
٣ خمر ٤ فقال علام
٥ قال علام
٦ ثبتت لفظة على لابي ذر
وسقطت لغيره
٧ وهو يقوها ٨ قال
أبو عبد الله كان ابن أبي
أويس يقول الجمر الأنسية
بنصب الالف والنون
٩ حدثني ١٠ عن
عبيد الله بن عمر
١١ رسول الله

٢٤٧٧ (تحفة)
٤٥٤٢ م ق

باب ٣٢

٣٣٥/٣ تنق

٢٤٧٨ (تحفة)
٩٣٣٤ م ت س

١١

٢٤٧٩ (تحفة)
١٧٥٠٤

١٢

٢٤٨٠ (تحفة)
٨٨٩١ س

١٣

٢٤٨١ (تحفة)
٨٠٠ د

١٤

١٥

١٦

ابن

٢٤٧٥ - طرفه: ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠ .

٢٤٧٦ - طرفه: ٢٢٢٢ .

٢٤٧٧ - طرفه: ٤١٩٦ ، ٥٤٩٧ ، ٦١٤٨ ، ٦٣٣١ ، ٦٨٩١ .

٢٤٧٨ - طرفه: ٤٢٨٧ ، ٤٧٢٠ .

٢٤٧٩ - طرفه: ٥٩٥٤ ، ٥٩٥٥ ، ٦١٠٩ .

٢٤٨١ - طرفه: ٥٢٢٥ .

ابن سعيد عن جده عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نساؤه
فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بصصة فيها طعام فضربت يدها فكسرت البصصة فضمها
وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحسب الرسول والبصصة حتى فرغوا فدفع البصصة الصحيحة وحسب
المكسورة * وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثنا جده حدثنا أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم **باب** إذا هدم حائط فليبن مثله حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا جرير بن حازم
عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في
بني إسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته أمه فدعته فإني أن يجيبهم أقوال أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت
اللهم لا تخه حتى تزيه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لا تبن جريجا فمعرضته
فكلامته فإني فأت راعيا فأمكته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فأبوه وكسروا صومعته
فأنزله وسبوه فموضا وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي قالوا أتبي صومعتك من ذهب
قال لا إلا من طين

باب (٤) إلى (٥) الشركة في الطعام والتهدد والعروض وكيف قسم ما يكال
ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لأمير المسلمون في التهدد بأسان يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك
مجازفة الذهب والفضة والقران في التهدد حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنا قبل الساحل فأمر
عليهم أباعبيدة بن الجراح وهم ثمانمائة وأنانهم فخر جناحتي إذا كلب بعض الطريق فني الزاد فأمر أبو
عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان من ودي عمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني
فلم يكن يصيبنا إلا تمر تمر فقط وما نغني تمره فقال لقد وجدنا فداقة دها حين فنيت قال ثم أنتمينا إلى البحر
فإذا حوت مثل الطرب فكل منه ذلك الجيش ثمانمائة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بثلثين من أضلاعه
فمنصبنا ثم أمر برحلة فرحلت ثم هربت تحتها فلم نصبها حدثنا بشر بن معروم حدثنا حاتم بن اسمعيل

(تحفة) ٢٤٨١ م / تنق ٣٣٦/٣
٧٩٤
(تحفة) ٢٤٨٢ باب ٣٥
١٤٤٥٨ م

كتاب ٤٧
باب ١

(تحفة) ٢٤٨٣
م ت س ق ٣١٢٥

(تحفة) ٢٤٨٤
٤٥٤٩

(١٨ - ر ك ت)

١ جريج الراهب ٢ تزيه
٣ وجوه ٤
٥ الشركة ٥ الشركة
٦ التهدد فتح النون
٧ رواه أبي ذر لما ضبطها في
٨ الميم والقران كذا هو
٩ يقوتناه ١٠ قليل
١١ فنصبنا بغيرناه
كذا في اليونينية

٢٤٨٢ - طرفه: ١٢٠٦
٢٤٨٣ - طرفه: ٢٩٨٣ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١ ، ٤٣٦٢ ، ٥٤٩٣ ، ٥٤٩٤
٢٤٨٤ - طرفه: ٢٩٨٢

عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت أن واد القوم وأما قوا فأبوا النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم بلهيم فأذن لهم فلقمهم عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم بعد بلهيم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد بلهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى الناس قياتون بفضل أروادهم فبسط ليلك نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فأحسنى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي حدثنا أبو الجاهلي قال سمعت رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا نصل مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فتمخر جروا فافتقستم عشر قسما فدا كل لنا نصيبا قبل أن تغرب الشمس حدثنا محمد بن العلاء حدثنا جابر بن أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الأشعر بين إذا رملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم **باب** ما كان من خليطين فأنتم ما يتراجعا بينه ما بالسوية في الصدقة حدثنا محمد بن عبد الله بن المنني قال حدثني أبي قال حدثني عثمان بن عبد الله بن أنس أن أنس حدثه أن أبان رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خليطين فأنتم ما يتراجعا بينه ما بالسوية **باب** قسمة الغنم حدثنا علي بن الحكم الأنصاري حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عبيدة بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بندي الخليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فجعلوا يذبحون ويصوبون القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأفقت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم يعير فقدمها يعير فطلبوه فأعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فبسه الله ثم قال إن لهذه البهائم أوبد كأوبد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي إن ترجوا وتخاف العدو وعدا وليست مدى أفندم بالقبض قال ما أنهر الدم وذ كراسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدتكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبسة **باب** القران في التمرين

١ أزودة ٢ ياتون
٣ اسم أبي الجاهلي عطاء ابن صهيب اه من اليونينية
٤ اقتسموا
٥ فجعلوا لم يضبط الجيم في اليونينية وضبطها القسطلاني بالكسر
٦ عشرا وقوله عشرة هكذا في أصل أبي ذر وأبي محمد الاصيلي وأبي القسم الدمشقي والاصل المسوع على أبي الوقت بقراءة الحافظ بن السمعاني باثبات تاء التانيث قال شيخنا أبو عبد الله بن ملك لا يجوز عشرة باثبات تاء التانيث والله أعلم اه من اليونينية ٧ وليست معناها . وليست لنا

(تحفة) ٢٤٨٥
٣٥٧٣ ٢
٢٤٨٦ (تحفة)
٩٠٤٧ ٢ س
٢٤٨٧ (تحفة)
٦٥٨٢ د س ق
٢٤٨٨ (تحفة)
٣٥٦١ ع

باب ٢
باب ٣
باب ٤

الشركاء

٢٤٨٧ - طرفه: ١٤٤٨.

٢٤٨٨ - طرفه: ٢٥٠٧، ٣٠٧٥، ٥٤٩٨، ٥٥٠٣، ٥٥٠٦، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤.

الشركاء حتى يستأذن أصحابه حدثنا خالد بن يحيى حدثنا سفيان حدثنا جده بن سعيد قال سمعت ابن
 عمر رضي الله عنهم يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين الثمرتين جميعاً حتى يستأذن
 أصحابه حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه عن جده قال كنا بالمدينة فأصابنا ناسفة فكان ابن الزبير يرفقنا
 الثمر وكان ابن عمر يبرئنا فيقول لا تقرؤا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأقران إلا أن يستأذن
 الرجل منكم أخاه **باب** تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة
 حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من أعتق شقصاً من عبد أو شركاً أو قال نصيباً وكان له ما يبلغ عنه بقيمة العدل فهو عتيق وإلا فقد
 عتق منه ما عتق قال لأبدي قوله عتق عنه ما عتق قول من نافع أوفى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن بشر
 ابن تيسك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصاً من مملوكه
 فعليه خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه
باب هل يفرع في القسمة والاستملاء فيه حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء قال سمعت عامراً
 يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله
 والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في
 أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا غرقنا فإنا لنكونن من فوفاً فإن
 يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً **باب** شركة
 النبي وأهل الميراث حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأوسي حدثنا إبراهيم بن سعد
 عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها * وقال الألب حدثني يونس
 عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى وإن خفتم
 إلى ورع فقاتلوا بن أخي هي التيمية تكون في حجر ولها تشاركه في ماله فيجب ماله وأجراها
 فريدولها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فطها مثل ما يعطيها غيره فنها أن ينكحوهن

١ القسرات وهو الصواب
 ٢ فأعتق ٣ عتق قال
 السفاقي ولا يعرف عتق
 بضم العين لان الفعل لازم
 غير متعد وانما يقال عتق
 بالفتح وأعتق بضم الهمزة
 اه قسطلاني ملخصاً
 ٤ يفرع كذا بالضبطين
 في اليونانية ه بعضهم
 كذا هو في اليونانية مصححاً
 بالرفع في الموضعين
 ٦ الذي ٧ أن لا تسطوا
 وفي أصول كـ برة أن
 لا تسطوا في التامى
 ٨ قالت

(تحفة) ٢٤٨٩
 ع ٦٦٦٧
 (تحفة) ٢٤٩٠
 ع ٦٦٦٧
 (تحفة) ٢٤٩١ باب ٥
 ٧٥١١ م د ت س
 (تحفة) ٢٤٩٢
 ع ١٢٢١١
 (تحفة) ٢٤٩٣ باب ٦
 ١١٦٢٨ ت
 باب ٧
 (تحفة) ٢٤٩٤
 ١٦٤٩٣ م س
 (تحفة ١٦٦٩٣) تغ ٣/٣٣٦ م د س

٢٤٨٩ - طرفه: ٢٤٥٥٠
 ٢٤٩٠ - طرفه: ٢٤٥٥٠
 ٢٤٩١ - طرفه: ٢٥٠٣، ٢٥٢١، ٢٥٢٢، ٢٥٢٣، ٢٥٢٤، ٢٥٢٥، ٢٥٥٣
 ٢٤٩٢ - طرفه: ٢٥٠٤، ٢٥٢٦، ٢٥٢٧
 ٢٤٩٣ - طرفه: ٢٦٨٦
 ٢٤٩٤ - طرفه: ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٥٠٦٤، ٥٠٩٢، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١، ٥١٤٠
 ٦٩٦٥

إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُلْعَوْنَ مِنْ أَعْلَى سُنَنِ مَنْ الصَّدَاقِ وَأَمْرُوا أَنْ يَتَكَبَّرُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ * قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ إِذَا نَسِيَ النَّاسُ اسْتَفْتُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ آيَةٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَتَكَبَّرُوا وَالَّذِي كَرَّ اللَّهُ أَنَّهُ يُسَلِّيَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةَ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسَطُوا فِي الْبَيْتِ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَتَكَبَّرُوا يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِبَيْتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي جَسَدِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ فَنَهَى وَأَنْ يَتَكَبَّرُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ بَيْتِ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ **بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضِ وَعِزَّتِهَا حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِذَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّقَّةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ فَذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرَفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُقَّةَ **بَابُ** إِذَا قَسَمَ الشُّرَكَاءُ الدُّورَ وَغَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رَجُوعٌ وَلَا شُقَّةٌ حَدِيثًا مَسَدَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّقَّةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ فَذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرَفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُقَّةَ **بَابُ** الْأَشْرَاقِ فِي الذَّهَبِ وَالنِّصَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ حَدِيثًا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلِيمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمُهَالِبِ عَنِ الصَّرْفِ بِدَايِدٍ فَقَالَ اشْتَرَيْتَ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا بِدَايِدٍ وَنَسِيتُهُ فَبَاعَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلْنَا أَنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ بِدَايِدٍ خُدُودُهُ وَمَا كَانَ نَسِيتُهُ فَدَرُوهُ **بَابُ مَشَارِكَةِ الدِّيِّ وَالْمَشْرِكِينَ فِي الْمَزَارِعَةِ** حَدِيثًا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوا هَا وَيَرْعَوْهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا **بَابُ قِسْمَةِ الْعَتَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا** حَدِيثًا قُنَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ عَتَمًا يُقْسِمُهَا عَلَى كِتَابَتِهِ فَخَافَ يَأْتِيهِ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحْرِبْهُ أَنْتَ **بَابُ****

١ عن يمينه . يمينه
٢ قسم ٣ وغيرها
٤ حديثي ٥ فردوه
٦ قسم

باب ٨ ٢٤٩٥ (تحفة) ٣١٥٣ د ت ق
باب ٩ ٢٤٩٦ (تحفة) ٣١٥٣ د ت ق
باب ١٠ ٢٤٩٧ و ٢٤٩٨ (تحفة) ١٧٨٨ س م ٣٦٧٥
باب ١١ ٢٤٩٩ (تحفة) ٧٦٢٤
باب ١٢ ٢٥٠٠ (تحفة) ٩٩٥٥ م ت س ق
باب ١٣

الشركة

٢٤٩٥ - طرفه: ٢٢١٣ .
٢٤٩٦ - طرفه: ٢٢١٣ .
٢٤٩٧ - طرفه: ٢٠٦٠ .
٢٤٩٨ - طرفه: ٢٠٦١ .
٢٤٩٩ - طرفه: ٢٢٨٥ .
٢٥٠٠ - طرفه: ٢٣٠٠ .

(تحفة) ٢٥٠١ و ٢٥٠٢ نغ ٣٣٧/٣
 ٩٦٦٨
 ٩٦٦٩

الشركة في الطعام وغيره ويذكر أن رجلا ساءم شيئا فعمزه آخر فرأى عمران لشركة حدثنا أصبغ بن
 الفرج قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد بن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام
 وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت جدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فسمح رأسه ودعاه * وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده
 عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان له أشركنا
 فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعانا بالبركة فيشركهم فرمى بأصاب الراحلة كما هي فبعثت بهم إلى

باب الشركة في الرقيق حدثنا مسدد حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في مؤلوك وجب عليه أن يعق كله
 إن كان له مال قدر عمنه فقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويحلى سبيل المعتق حدثنا أبو النعمان
 حدثنا جابر بن حازم عن قتادة عن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصابا في عبد أعتق كله إن كان له مال ولا يستع غير
 مشقوق عليه **باب الاشتراك في الهدى والبدين** وإذا اشرك الرجل الرجل في هديه بعد

(تحفة) ٢٥٠٣ باب ١٤
 ٧٦١٧
 (تحفة) ٢٥٠٤
 ١٢٢١١ ع

ما أهدي حدثنا أبو النعمان حدثنا جابر بن زيد أخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن
 طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذى الحجة مهلين
 بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا فجعلناها عمرة وأن نعمل إلى نساءنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء
 فقال جابر في روح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 فقام خطيبا فقال بلغني أن أقواما يقولون كذا وكذا والله لا تأبروا حتى الله منهم ولو أفي استقبلت من
 أمري ما استدرت ما أهديت ولو أن معي الهدى لاحت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول
 الله هي لنا وللأبد فقال لا بل للأبد قال وجاء علي بن أبي طالب فقال أحدهما يقول ليسك بما أهل به رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقال وقال الأخر ليسك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله

باب ١٥ (تحفة) ٢٥٠٥ و ٢٥٠٦
 ٢٤٤٨ م س ق
 ١/٥٧٣٠

عليه وسلم أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدى **باب من عدل عشر من الغنم بجزور**

باب ١٦

١ فرأى ابن عمر لابن
 شوية قال في الفخ وعمر
 أصح ٢ اشركا بوصل
 الهمة وفتح الراء وكسرها
 في الفرع وبقطع الهمة
 وكسر الراء في اليونانية اه
 من القسطلاني
 ٣ استسي . يستسي
 ٤ رجلا ٥ قالا
 ٦ قال لما قدم
 ٧ وأصحابه صبح ٨ مهلون
 وجع على رواية من أسقط
 وأصحابه باعتبار ان قدمه
 عليه الصلاة والسلام
 مستازم لقدم أصحابه معه
 اه قسطلاني
 ٩ المقالة ١٠ بكفه
 ١١ فأمر رسول الله
 ١٢ عشرة

٢٥٠١ - طرفه: ٧٢١٠
 ٢٥٠٢ - طرفه: ٦٣٥٣
 ٢٥٠٣ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٠٤ - طرفه: ٢٤٩٢
 ٢٥٠٥ - طرفه: ١٠٨٥
 ٢٥٠٦ - طرفه: ١٥٥٧

٢٥٠٧ (تحفة) ع ٣٥٦١

في القسم حدثنا محمد بن أحمد بن وكيع عن سفيان بن عيينة عن أبيه عن عبيدة بن رفاعه عن جده رافع بن خديج بن رضى الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بنى الحليقة من تهامة فأصناعتهم أولاً بلا فحجل القوم فأغفلوا بهم القُدور وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفنت ثم عدل عشرًا من القم بجزور ثم إن بعيراند وليس في القوم إلا خيل بسيرة فرما ه رجل حبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوبدًا كأوبد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله أتأرجو أن يخاف أن تلقى العدو غدًا وليس معنكم منى فنذبح بالقبض فقال عجل أو أرى ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فؤدى الحبشة

١ حدثني ٢ أو ابلا ٣ فكفنت ٤ وعدل هكذا بلارقم ٥ عشره ٦ أفندج ٧ قال ٨ أر ن

كتاب ٤٨ باب ١

(بسم الله الرحمن الرحيم) (باب في الرهن في الحضرة)

٩ (كتاب الرهن)

٢٥٠٨ (تحفة) ت س ق ١٣٥٥

وقوله تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإرهنان مقبوضة حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام

كتاب في الرهن في الحضرة هذه الرواية هي التي شرح عليها القسطلاني وفي النسخة المقرورة على الميدوي

٢٥٠٩ (تحفة) م س ق ١٥٩٤٨

حدثنا قتادة عن أنس بن رضى الله عنه قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحزبه وهاهله سخته ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم

(كتاب الرهن) (باب الرهن في الحضرة) ولا بن شويه

٢٥١٠ (تحفة) م د س ٢٥٢٤

إلصاع ولا أمسى ولهم لتسعة آيات باب من رهن درعه حدثنا عبد الواحد

باب ما جاء في الرهن الخ

حدثنا الأعمش قال نذا كنا عند إبراهيم الرهن والقيل في السلف فقال إبراهيم حدثنا الأسود عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه باب

١٠ وقول الله ١١ قرهن ١٢ رسول الله ١٣ فانه

رهن السلاح حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهم ما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الأشرف فانه أذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

١٤ آرهنوني ١٥ رهنك

فقال محمد بن مسلمة أنا فانا فقال أردنا أن نسلقنا وسقا أو وسقنا فقال ارهنوني نساء كم قالوا كيف رهنك نساء وأنا أنت أجل العرب قال فارهنوني أبناء كم قالوا كيف رهن أبناءنا فيسب أحدهم فيقال


رهن بسوق أو وسق هذا عار علينا ولكن رهنك الأمانة قال سفيان يعني السلاح فوعده أن يأتيه فقتلوه

٢٥٠٧ - طرفه: ٢٤٨٨
٢٥٠٨ - طرفه: ٢٠٦٩
٢٥٠٩ - طرفه: ٢٠٦٨
٢٥١٠ - طرفه: ٤٠٣٧، ٣٠٣٢، ٣٠٣١

ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه **باب** الرهن من كُوبٍ ومُحْلُوبٍ وقال مغيرة عن إبراهيم
 تركب الصالة بقدر علفها أو محلب بقدر علفها والرهن مثله ^(١) حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن تركب بنفقته ويشرب لبن
 الدر إذا كان مرهوناً ^(٢) حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا زكرياء عن الشعبي عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن تركب بنفقته إذا كان مرهوناً ولبن
 الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً وعلى الذي تركب ويشرب النفقة **باب** الرهن عند
 اليهود وغيرهم ^(٣) حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله
 عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً ورهنه درعه **باب** إذا
 اختلف الراهن والمُرْتَهِنُ ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ^(٤) حدثنا خلاد بن يحيى
 حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس فكتب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قضى أن اليمين على المدعى عليه ^(٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال
 عبد الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فجر لي الله وهو عليه غضبان فانزل الله
 تصديق ذلك إن الذين يشترون بعهدهم وأيمانهم عن أقلب لافقراً إلى عذاب أليم ^(٦) ثم إن الأشعث بن
 قيس خرج إلى نافع قال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قال حدثنا قال فقال صدق لبي والله أنزلت كانت
 بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمتنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم شاهد ذلك أو يمينه قلت إنه إذا حلف ولا يميني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
 يمين يستحق بها مالا وهو فيها فجر لي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترا هذه الآية إن
 الذين يشترون بعهدهم وأيمانهم عن أقلب لافقراً إلى عذاب أليم ^(٧) **باب** الرهن عند
 اليهود وغيرهم ^(٨)

باب ٤	تغ ٣٣٧/٣
	(تحفة) ٢٥١١
	١٣٥٤٠ د ت ق
	(تحفة) ٢٥١٢
	١٣٥٤٠ د ت ق
باب ٥	
	(تحفة) ٢٥١٣
باب ٦	١٥٩٤٨ م س ق
	(تحفة) ٢٥١٤
	٥٧٩٢ ع
	(تحفة) ٢٥١٥ و ٢٥١٦
	١٥٨ ع

١ عملها ٢ الظهر
 ٣ ثم أنزل ٤ لبي نزلت
 ٥ شاهدك ٦ وهو
 ٧ ثم أنزل
 ٨ (ما جاء في العتق)
 ٩ (كتاب العتق)
 (كتاب في العتق)
 باب ما جاء في العتق وفضله
 هذه للنسفي كافي القسطلاني



كتاب ٤٩

- ٢٥١١ - طرفه: ٢٥١٢
- ٢٥١٢ - طرفه: ٢٥١١
- ٢٥١٣ - طرفه: ٢٠٦٨
- ٢٥١٤ - طرفه: ٤٥٥٢، ٢٦٦٨
- ٢٥١٥ - طرفه: ٢٣٥٦
- ٢٥١٦ - طرفه: ٢٣٥٧

٢٥١٧ (تحفة)
م ت س ١٣٠٨٨

وقوله تعالى فكل رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما مفرقا ^(١) حدثنا أبو نؤس حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد قال حدثني سعيد بن مر جانه صاحب علي بن حسين قال قال لي أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيعرج ل أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مر جانه فأنطلقت إلى علي بن حسين فحدثني فحدثني رضي الله عنهم ما إلى عبده فذا أعطاه عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فاعتقه **باب** أي

باب ٢

٢٥١٨ (تحفة)
م س ق ١٢٠٠٤

الرقاب أفضل حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل قال أعلاها عتقا وأنفسها عند أهلها قلت فإن لم أفعل قال تعين صانعا أو تصنع لآخر قال فإن لم أفعل قال تدع الناس من الشرفانها صدقة تصدق بها على نفسك

باب ٣

٢٥١٩ (تحفة)
د ١٥٧٥١

باب ما يستحب من العتاق في الكسوف والآيات ^(٨) حدثنا موسى بن مسعود حدثنا زائدة ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاق في كسوف الشمس * تابعه علي عن الدراوردي عن هشام حدثنا

تغ ٣٣٨/٣

٢٥٢٠ (تحفة)
د ١٥٧٥١

محمد بن أبي بكر حدثنا عثم حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها ما قالت كأنوا مؤمرا عند الكسوف بالعتاق **باب** إذا أعتق عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء

باب ٤

٢٥٢١ (تحفة)
م د س ٦٧٨٨
٢٥٢٢ (تحفة)
م د س ق ٨٣٢٨

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا من أمة بين اثنين فإن كان مؤمرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ عن العبد قوم العبد فقيمة عدل فأعطى شركاه حصصهم وعتق عليه

٢٥٢٣ (تحفة)
س ٧٨٤٢

وإذا أعتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن إسعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له في عبد فله في ماله ما كان له من مال يبيع عنه فإن لم يكن له مال يبيع عنه فقيمة عدل فاعتق منه ما أعتق حدثنا

٢٥٢٣ م/ (تحفة)
س ٧٨١٣

١ فل رقبة أو أطم
٢ حدثنا ٣ الحسين
عليهما السلام
٤ فأنطلقت به ٥ الحسين
٦ الحسين ٧ أعلاها
٨ أو الآيات
٩ ما يبلغ ١٠ العبد عليه
١١ عليه العبد
١٢ قيمة عدل على
العتق
قيمة عدل على
العتق

بشر

٢٥١٧ - طرفه: ٦٧١٥
٢٥١٩ - طرفه: ٨٦
٢٥٢٠ - طرفه: ٨٦
٢٥٢١ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٢٢ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٢٣ - طرفه: ٢٤٩١

بشر عن عبد الله اختصره حدثنا أبو النعمان حدثنا جاد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيباً في مملوك أو شركاً في عبد وكان له من المال
 ما يبلغ قيمته بغيره العدل فهو عتيق قال نافع والآن قد عتق منه ما عتق قال أيوب لا أدري أثنى عليه نافع
 أو ثنى في الحديث حدثنا أحمد بن محمد بن مفضل بن سليمان حدثنا موسى بن عتبة أخبرني
 نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتي في العبد أو الأمانة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه
 يقول قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع
 إلى الشركاء أنصباؤهم ويحلى سبيل المعتق بخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورواه
 الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجوزي بن يحيى بن سعيد بن عمير بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصراً **باب** إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال أسنعي
 العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة حدثنا أحمد بن أيوب حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير
 ابن حازم سمعت قتادة قال حدثني النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله
 عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيقاً من عبد * حدثنا سعد بن جابر بن زيد بن زريع
 حدثنا سعيد بن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيباً أو شقيقاً في مملوك فخلصه عليه في ماله إن كان له مال وإلا فقوم
 عليه فأسنعي به غير مشقوق عليه * تابعه حجاج بن ججاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره
شعبة باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه ولا عتاق إلا لوجه الله وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما أوى ولا نية للنامي والخطي حدثنا الحميد بن حسان بن
 حدثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوت به صدورهم ما لم تعمل أو تكلم حدثنا محمد بن كثير عن
 سفيان بن يحيى بن سعيد بن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولا امرئ ما أوى فن كانت

(تحفة) ٢٥٢٤
٧٥١١ د س

(تحفة) ٢٥٢٥
٨٤٨٠

(تحفة) ٨٢٨٣ ، ٨٤٣١ ، ٨٤٠٨ ، ٢٣٩/٣
٧٦١٧ ، ٨٥٢١ ، ٧٤٩٧
د س م

باب ٥
(تحفة) ٢٥٢٦
١٢٢١١ ع

(تحفة) ٢٥٢٧
١٢٢١١ ع

٢٤١/٣
باب ٦
٣٤٣/٣

(تحفة) ٢٥٢٨
١٢٨٩٦ ع

(تحفة) ٢٥٢٩
١٠٦١٢ ع

١ جاد بن زيد ٢ فكان
 ٣ أعتق ما أعتق
 ٤ ويدفع ٥ أنصباؤهم
 ٦ ويحلى سبيل
 ٧ حدثني ٨ وحدثني
 ٩ صدورها بفتح الراء
 عند أبي ذر
 ١٠ في بعض الاصول وانما
 لا امرئ

- ٢٥٢٤ - طرفه: ٢٤٩١ .
- ٢٥٢٥ - طرفه: ٢٤٩١ .
- ٢٥٢٦ - طرفه: ٢٤٩٢ .
- ٢٥٢٧ - طرفه: ٢٤٩٢ .
- ٢٥٢٨ - طرفه: ٥٢٦٩ ، ٦٦٦٤ .
- ٢٥٢٩ - طرفه: ١ .

هَجْرتهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرتهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هَجْرتهُ لِدِينٍ أَوْ مَرْأَةٍ بِيَرِّ وَجْهِهَا
فَهَجْرتهُ إِلَى مَا هَجَرَ إِلَيْهِ **بَاب** إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ هُوَ لَكَ وَتَوَى الْعَتِقَ وَالْأَشْهَادِ فِي الْعَتِقِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
لَمَّا أُقْبِلَ بِرَبْدِ الْإِسْلَامِ وَمَعَهُ عَلَامَةٌ ضَلَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا مِنْ صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ
جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ قَدْ آتَاكَ فَقَالَ
أَمَا لِي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حَرٌّ قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ

باب ٧

٢٥٣٠ (تحفة) ١٤٢٩٤

بِالسَّلَةِ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا • عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ

٢٥٣١ (تحفة) ١٤٢٩٤

بِالسَّلَةِ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا * عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ

قَالَ وَأَبَى مَنِيَّ عَلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَايَعْتَهُ فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ
طَلَعَ الْغُلَامُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ فَقُلْتُ هُوَ حُرٌّ لَوْ جِئْتُ اللَّهَ فَأَعْتَقْتَهُ
لَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي سَامَةَ حَرٌّ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبراهيمُ بْنُ جَدِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ
قَالَ لَمَّا أُقْبِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَعَهُ عَلَامَةٌ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ فَضَلَّ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ بِهِذَا وَقَالَ

٢٥٣٢ (تحفة) ١٤٢٩٤

تغ ٣٤٤/٣

باب ٨

أَمَا لِي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ لِي **بَاب** أُمِّ الْوَلَدِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبِّهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ
ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ قَالَ عُبَيْدَةُ ابْنِي فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمِنَ الْفَتْحُ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ وَليدَةَ
زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدَ بَنِي زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ
أَخِي عَهْدًا لِي أَنَّهُ ابْنُ عَهْدٍ فَقَالَ بَعْدَ بَنِي زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ابْنُ وَليدَةَ زَمْعَةَ وَدَعَا لِي فَرَأَيْتَ فَنظَرَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ فَأَذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٥٣٣ (تحفة) ١٦٤٧٨

١ الدُّنْيَا كَذَا لَفْظُ
الاشهاد مجرور في اليونانية
وهو مشكل وفي بعض النسخ
بالرفع انظر القسطلاني
٣ ذَاكَ ٤ فَبَايَعْتَهُ
٥ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَقُلْ
٦ حَدَّثَنِي ٧ فَأَضَلَّ
وهي الصواب كذا في
اليونانية
٨ كَانَ

٢٥٣٠ - طرفه: ٢٥٣١، ٢٥٣٢، ٤٣٩٣.
٢٥٣١ - طرفه: ٢٥٣٠.
٢٥٣٢ - طرفه: ٢٥٣٠.
٢٥٣٣ - طرفه: ٢٠٥٣.

هو

هو لك يا عبد بن رمعة من أجل أنه ولد على فراش أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه
 يا سودة بنت رمعة مما رأى من شبهه بعقبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **باب** يسع
 المدير حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 قال أعتق رجل منا عبد الله عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام أول
باب يسع الولاء وهبته حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر
 رضي الله عنهما يقول سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يسع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن أبي
 شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترت برة فاشترطت
 أهلها وولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقتها
 فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فها فتاة لو أعطاني كذا وكذا ما ابت عنه فاختارت
 نفسها **باب** إذا أسرا خوالج أو عمه هل يفادى إذا كان مشركا وقال أنس قال العباس
 للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلي وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي أصاب
 من أخيه عقيل وعمه عباس حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثنا اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى
 عن ابن شهاب قال حدثني أنس رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار ساءلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالوا ائذن لنا فنترك لأن أختنا عباس فداه فقال لا تدعون منه درهما **باب** عتق المشرك
 حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام أخبرني أبي أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في
 الجاهلية مائة رقبة وجعل على مائة بعير فلما أسلم جعل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة قال فسألت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أ رأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أحتسبها يعني
 أتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسألت على ما سلف لك من خير **باب** من ملك
 من العرب رقبا فوهب وباع وجامع وقدى وسب الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر
 على شيء ومن رزقناه منارزا فاحسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوفون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون
 حدثنا ابن أبي مرزيم قال أخبرني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة أن مروان والمصور بن

١ النبي ٢ ومن عمه
 ٣ عن موسى بن عقبة
 ٤ ائذنا
 ٥ وقول الله ٦ أخبرنا
 ٧ حدثني عقيل

باب ٩ (تحفة) ٢٥٣٤ س ٢٥٥١
 باب ١٠ (تحفة) ٢٥٣٥ ع ٧١٨٩ (تحفة) ٢٥٣٦ ت ١٥٩٩٢
 باب ١١ تن ٣٤٥/٣
 باب ١٢ (تحفة) ٢٥٣٧ ١٥٥١
 باب ١٣ (تحفة) ٢٥٣٨ ٣٤٣٢
 (تحفة) ٢٥٣٩ و ٢٥٤٠ دس ١١٢٥١ ١١٢٧١

٢٥٣٤ - طرفه: ٢١٤١
 ٢٥٣٥ - طرفه: ٦٧٥٦
 ٢٥٣٦ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٣٧ - طرفه: ٤٠١٨، ٣٠٤٨
 ٢٥٣٨ - طرفه: ١٤٣٦
 ٢٥٣٩ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٥٤٠ - طرفه: ٢٣٠٨

محرمة أخبرنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وقد هوازن فسألوه أن يردهم أموالهم وسيهم فقال إن مني من تزون وأحب الحديث إلى أصدقته فاختاروا إحدى الطائفتين إما المال وإما السي وقد كنت استأبنت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سيئنا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فأتى على الله بجاهوا أهله ثم قال أما بعد فإن أخواتكم جاؤنا تائبات^(١) واتي رأيت أن أرد إليهم سيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون علي حظه حتى نعطيه أيام من أول ما نبي ما لله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا ذلك قال أنا لأندري من أذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع اليناعر فاؤركم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم طيبوا وأذوا فهذا الذي بلغنا عن سي هوازن * وقال أنس قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فأدبت نفسي وفأدبت عقيلا حدثنا علي بن الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن عون قال كتبت إلى نافع فكتب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم أعار علي بن المصطلق وهم عارون وأنعامهم نسق على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وأصاب يومئذ جور به حدثني به عبد الله بن عمرو وكان في ذلك الجيش حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن حجر بن زبارة قال رأيت أبا سعيد رضي الله عنه فسأله فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سيما من سبي العرب فاشتبهنا النساء فاشتدت علينا العربة وأحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة الأوهى كائنة حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أي زُرعة عن أي هرة رضي الله عنه قال لا يزال أحب بني عميم وحدثني ابن سلام أخبرنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحرث عن أي زُرعة عن أي هرة وعن عمارة عن أي زُرعة عن أي هرة قال ما زلت أحب بني عميم منذ ثلث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم أشد امتي على الأجل قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سيئة منهم عندنا فقتل أعقبها فأنها

١ إنا ٢ قد جاؤنا
٣ طيبناك
٤ ابن الحسن بن شقيق
٥ كتب الفداء
٧ من

تغ ٣٤٥/٣

٢٥٤١ (تحفة)
٧٧٤٤ د م

٢٥٤٢ (تحفة)
٤١١١ د م

٢٥٤٣ (تحفة)
١٤٨٨٩ ٢
١٤٩٠٧

من

٢٥٤٢ - طرفه: ٢٢٢٩
٢٥٤٣ - طرفه: ٤٣٦٦

من وادبهم **باب** فضل من أدب جاريته وعلما حدثنا إحق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانته جارية فعالمها فأحسن اليها ثم أعتقها وتر وجهها كأنه أجران **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا ^(١) ذى القربى والجنب ^(٢) القريب ^(٣) الجار الجنب يعني صاحب السفر حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا واصل الأحمد قال سمعت السمور بن زويد قال رأيت أبا عبد الغفار رضي الله عنه وعليه حلة وعلي غلامه حلة فقال ^(٤) عن ذلك فقال إني سأيت رجلا فسأته قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوهم ما ينظفهم فإن كفتموهم ما ينظفهم فأعينوهم ^(٥) **باب** العبد إذا أحسن عبادته ونصح سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادته كان له أجر مائة ألف ^(٦) حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن صالح عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعتقه فأحسن تأديتها وأعتقها وتر وجهها لله أجران وأيما عبد أتى حق الله وحق ماله فله أجران ^(٧) حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري سمعت سعد بن المسيب يقول قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح أجران والذي نفسي بيده لو ألهج في سبيل الله والحج وبرأي لأجبت أن أموت وأنا مملوك ^(٨) حدثنا إحق بن نصر حدثنا أبو أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لاحظهم بحسن عبادته فهو نصيب سيده **باب** كراهية التطول على الرقيق وقوله عبيد أو أمتي وقال الله تعالى والصلحين من

باب ١٤ (تحفة) ٢٥٤٤
 ٩١٠٨
 باب ١٥
 ٢٤٥/٣
 (تحفة) ٢٥٤٥
 ١١٩٨٠
 باب ١٦ (تحفة) ٢٥٤٦
 ٨٣٥٢
 (تحفة) ٢٥٤٧
 ٩١٠٧
 (تحفة) ٢٥٤٨
 ١٣٣٣١
 (تحفة) ٢٥٤٩
 ١٢٤٨٨
 باب ١٧

١ فعلها وأحسن
 ٢ القول مختالا فخورا
 ٣ قال أبو عبد الله ذي القربى الخ
 ٤ علامة السقوط في اليونانية هنا أيضا
 ٥ معروف روي به
 ٦ ما ينظفهم
 ٧ ما ينظفهم
 ٨ أيها
 ٩ تطعيمها

٢٥٤٤ - طرفه: ٩٧
 ٢٥٤٥ - طرفه: ٣٠
 ٢٥٤٦ - طرفه: ٢٥٥٠
 ٢٥٤٧ - طرفه: ٩٧

تغ ٣٤٦/٣

عِبَادِكُمْ وَإِمَانِكُمْ وَقَالَ عَبْدُ مَلُوكٍ وَالْقِيَاسُ سِدِّهَا الَّذِي الْبَابُ وَقَالَ مِنْ قِيَامِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا إِلَى سِدِّكُمْ وَأَذْكُرُوا عِنْدَ رَبِّكُمُ سِدِّكُمْ وَمَنْ سِدِّكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَاحْسَنَ عِبَادَتَهُ رُبَّهُ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرْدِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْكُمُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقْبَلُ أَحَدٌ كُمْ أَطْعَمَ رَبُّكُمْ وَرَضِيَ رَبُّكُمْ وَأَسْقَى رَبُّكُمْ وَلِيَقْبَلَ سَيِّدِي مُوَلَايَ وَلَا يَقْبَلُ أَحَدٌ كُمْ عَبْدِي أُمَّتِي وَلِيَقْبَلَ فَتَايَ وَفَتَايَ وَعِلْمِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيْمَنِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَه مِنَ الْعَبْدِ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلِّمُوا رَاعِيَكُمْ فَسَوْفَ عَنْ رَعِيَتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَالِدَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ إِلَّا فَكَلِّمُوا رَاعِيَكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَتِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا زَوَّجْتَ الْأُمَّةَ فَاجْلُدِيهَا ثُمَّ إِذَا زَوَّجْتَ فَاجْلُدِيهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ يَوْمَ هَاوَلَوْ يَضْفِرُ بَابٌ إِذَا أَنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لِقْمَةً أَوْ لِقْمَتَيْنِ أَوْ كَلَةً أَوْ كَلْتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ وَعِلَاجُهُ بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١ عند سيدك للمملوك
٢ ومولاي
٣ وكان
٤ قوم
٥ أعتق منه
٦ ماعتق
٧ ومسؤول
٨ فهو راع عليهم
٩ فيعورها أي خالمة

(تحفة) ٢٥٥٠
٨١٦١ ٢
٢٥٥١ (تحفة)
٩٠٧١
٢٥٥٢ (تحفة)
١٤٧١٨ ٢
٢٥٥٣ (تحفة)
٧٦١٠ ٢
٢٥٥٤ (تحفة)
٨١٦٧ ٢
٢٥٥٥ و ٢٥٥٦ (تحفة)
١٤١٠٧ ع
٣٧٥٦
٢٥٥٧ (تحفة)
١٤٣٩٠
٢٥٥٨ (تحفة)
٦٨٤٦ س

عن

٢٥٥٠ - طرفه: ٢٥٤٦
٢٥٥١ - طرفه: ٩٧
٢٥٥٣ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٥٤ - طرفه: ٨٩٣
٢٥٥٥ - طرفه: ٢١٥٢
٢٥٥٦ - طرفه: ٢١٥٤
٢٥٥٧ - طرفه: ٥٤٦٠
٢٥٥٨ - طرفه: ٨٩٣

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول
 عن رعيته فالأمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت
 زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته وانما الخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء
 من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع ومسؤول
 عن رعيته فلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته **باب** اذا ضرب العبد فليجنب الوجه
 حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد
 المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحده شاعداً الله بن محمد حدثنا
 عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 قاتل أحدكم فليجنب الوجه
باب (بسم الله الرحمن الرحيم) **باب** لا يؤمن من قذف مما لوكة * المكاتب ونجومه في كل سنة نجمة
 وقوله والذين يتبعون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكانت لهم ان علمت فيهم خيراً وانوهم من مال الله الذي
 آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء اوجب علي اذا علمت له مالاً ان كاتبه قال ما أراه الا واجباً
 وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل
 أنسا المكاتب وكان كثيراً ما يفتن في فأنطلق الى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فإني ففرض به بالدره يتلو عمر
 فكانت لهم ان علمت فيهم خيراً فكتبه * قال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة
 رضي الله عنها ان بريدة دخلت علياً انست عينيها في كتابتها وعليها جسه أو ان فحمت عليها في خمس سنين
 فقالت لها عائشة ونفست فيها أرايت ان عددت لهم عدة واحدة أبيعك أهلك فأعتقت فيكون ولأول
 لي فذهبت بريدة الى أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا الا إلا ان يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلت على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترها فأعتقها
 فأتم الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست
 في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله أحق وأوثق **باب**

١ فلكم راع ٢ حدثني
 ٣ قال أبو إسحق قال أبو
 حرب الذي قال ابن فلان
 هو قول ابن وهب وهو ابن
 سمعان . لم يخرج لهذه
 الزيادة في اليونانية وخرج
 لها في الفرع بعد قوله ابن فلان
 وكذا شرح القسطلاني
 والذي في أصول صححة
 محلها آخر الباب بعد قوله
 فليجنب الوجه
 ٤ وحدثني
 ٥ (في المكاتب)
 باب المكاتب
 ونجومه في كل سنة نجمة
 ٦ أراه ٧ وقاله عمرو
 هذه الرواية للنسفي قال
 القسطلاني وظاهر قوله
 وقال عمرو بن دينار قلت
 لعطاء الخ أنه من روايته
 عن عطاء قال الحافظ بن حجر
 وليس كذلك والصواب
 ما رأيت في الاصل المعتمد من
 رواية النسفي عن البخاري
 بلفظ وقاله أي الوجوب
 عمرو بن دينار وقاعل
 قلت لعطاء تأثره ابن جريج
 لا عمرو اه
 ٨ أنأثره ٨ خمس أو اتي

باب ٢٠
 (تحفة) ٢٥٥٩
 ١٤٣١٨
 ١٤٧٢٦
 كتاب ٥٠
 باب ١
 (تحفة) ٢٥٥٩ م / تغ ٣/٢٤٨
 ١٩٠٦١
 ١٠٦٤٨
 (تحفة) ٢٥٦٠ تغ ٣/٢٤٩
 ١٦٧٠٢ م سي
 باب ٢

ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرط ليس في كتاب الله فيما بين عمر بن النقي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضيت الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت
 تستعينني في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة أرحمي إلى أهلك فإن أحبوا أن
 أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك لبريرة لاهلها فأبوا وقالوا ان شاءت أن نتخسب
 عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ابناي فأعني فأعنا الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس
 يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرط ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة مرة
 شرط الله أحق وأوثق حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهما ما قال أرادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية لتعتقها فقال أهلها على أن ولاها لنا قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعتق ذلك فأعنا الولاء لمن أعتق **باب استعانة المكاتب وسؤاله**
 الناس حدثنا عبيد بن عمير حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضيت الله عنها قالت
 جاءت بريرة فقالت إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل عام وقية فأعيني فقالت عائشة إن أحب
 أهلك أن أعداهم عدة واحدة وأعتقتك ففعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها
 فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فدمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فسألني فأخبرته فقال خذها فأعتقها واشترطي لهم الولاء فأعنا الولاء لمن أعتق قالت عائشة فقام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإل رجل منكم يشترطون
 شروطا ليست في كتاب الله فأشترط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط فقتضاه الله أحق
 وشروط الله وأوثق ما بال رجل منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء أعنا الولاء لمن أعتق
باب بيع المكاتب أدارض وقالت عائشة هو عبد مابني عليه شئ وقال زيد بن ثابت
 مابني عليه درهم وقال ابن عمر هو عبدان عاش وإن مات وإن جني مابني عليه شئ حدثنا عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة

١ فيه عن ابن عمر
 ٢ عن عقيل ٣ عن
 كتابك ٤ اشترط
 ٥ مائة شرط ٦ فعتقها
 ٧ قال ٨ لا يعتقك
 ٩ ابن عرفة ١٠ أوقية
 كذا في اليونانية وليس عليها
 رقم
 ١١ أوقية ١٢ فأعيني
 ١٣ فيكون ١٤ لهم
 الولاء
 ١٥ فإن الولاء
 ١٦ شرط كان ليس ١٧ المكاتب

تخ ٣٤٩/٣
 ٢٥٦١ (تحفة)
 ١٦٥٨٠ م د س
 ٢٥٦٢ (تحفة)
 ٨٣٣٤ م د س
 باب ٣
 ٢٥٦٣ (تحفة)
 ١٦٨١٣ م


تخ ٣٥٠/٣
 ٢٥٦٤ (تحفة)
 ١٧٩٣٨ م س

٢٥٦١ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٦٢ - طرفه: ٢١٥٦
 ٢٥٦٣ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٦٤ - طرفه: ٤٥٦

١ وأعتقك ٢ الولاء
 ٣ اشتري ٤ كنت غلاماً
 ٥ من عبد الله بن أبي عمرو
 ابن عمر بن عبد الله المخزومي
 فأعتقني
 ٦ فأعتقني ٧ فأعتقها
 ٨ بشرطوا باسقاط النون
 عند أبي ذر
 ٩ فيها ١٠ عن أبيه
 ١١ في هامش الفرع الذي
 بأديناق بلا عن عياض
 مالمخصه في رواية يانساء
 المؤمنات بنصب نساء
 وخفض المؤمنات أي
 يانساء الجماعات المؤمنات
 ويروي أيضا برفع نساء
 والمؤمنات ويجوز رفع نساء
 وكسر المؤمنات نعتا للنساء
 على الموضع
 ١٢ لجارة ١٣ حدثني
 ١٤ يا خالت ١٥ بعيشكم
 ١٦ عتقون هو هكنا
 بالضبطين في اليونانية
 ١٧ حدثني

أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها إن أحب أهلك أن أصب لهم عنك صبة واحدة فأعتقك ففعلت
 قد كرت بريرة ذلك لأهلها افتقاوا إلا أن يكون ولأولئك لنا قال ملك قال يحيى فزعمت عمره أن عائشة ذكرت
 ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها وأعتقها فانما الولاملن أعتق **باب** إذا قال
 المكاتب اشترى وأعتقني فاشترى منك حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني
 أبي أيمن قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت كنت لعبيبة بن أبي لهب وماتت وورثني بنوه ووليتهم
 بأعوف من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنوعيبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبسة
 فقالت اشتريني وأعتقني قالت نعم قالت لا يسعوني حتى يشترطوا ولاني فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع
 بذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر لعائشة قد كرت عائشة ما قالت لها فقال اشترىها وأعتقها
 ودعمهم بشرطون ماشاوا واشترتهم عائشة فأعتقها واشترط أهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 الولاملن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

باب ٥
 (تحفة) ٢٥٦٥
 ١٦٠٤٣



كتاب ٥١

والعريض عليها حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يانساء أسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة حدثنا عبد
 العزيز بن عبد الله الأويسى حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة
 رضي الله عنها أنها قالت لعروة ابن أخي إن كنا ننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلثة أهلة في شهرين وما
 أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان بعيشكم قالت الأسودان القمر
 والماء إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيران من الأتصار كانت لهم منافع وكواهم يحون
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فبسقتنا **باب** القليل من الهبة حدثنا
 (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧)

باب ١
 (تحفة) ٢٥٦٦
 ١٤٣٢٥
 (تحفة) ٢٥٦٧
 ١٧٣٥٢
 باب ٢
 (تحفة) ٢٥٦٨
 ١٣٤٠٥
 س

٢٥٦٥ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٦٦ - طرفه: ٦٠١٧
 ٢٥٦٧ - طرفه: ٦٤٥٨، ٦٤٥٩
 ٢٥٦٨ - طرفه: ٥١٧٨

محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لودعيت إلى ذراع أو كراع لاجبت ولو أهدي إلى ذراع أو كراع لقبلت

باب من استوهب من أصحابه شيئاً وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهماً حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو عسان قال حدثني أبو حازم عن سهل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأته من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل لنا أعود المنبر فأمرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبراً فلما قضاه أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن قد قضاه قال صلى الله عليه وسلم أرسلني به إلى جباؤا به فأحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي الله عنه قال كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أماناً والتوم محرمون وأنا غير محرم فأبصرنا حماراً وحشيماً وأنا مشغول أخصفت عيني فلم يوذوني به وأحبوا لو أني أبصرته والنكت فأبصرته فقممت إلى الفرس فأسرجه ثم ركبت ونسيت السوط والريح فقلت لهم ناولوني السوط والريح فوالوالا والله لا نعينك عليه شيء فغضبت فنزلت فأخدمت ما ثم ركبت فشددت على الحمار ففقرته ثم جئت به وقد مات فوقه وافية يا كارهة ثم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وحبأت العضمي فأدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضمي كاه حتى نفذها وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة **باب** من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طولة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنس رضي الله عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فلبنا له شاة لنا ثم شبعه من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر عن يساره وعمر بن الخطاب وأعرابي عن عيينة فلما فرغ قال عمر هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي ثم قال الأيمنون الأيمنون الأيمنون قال أنس فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات **باب** قبول هدية الصيد

١ من المهاجرين صوابه
 من الانصار اه من
 اليونانية
 ٢ فقال مري
 ٣ فالتفت ٤ نفذها
 ٥ عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ٦ فضله ٧ فهي سنة

باب ٣ تن ٣٥٢/٣

٢٥٦٩ (تحفة) ٤٧٦٠

٢٥٧٠ (تحفة) ١٢٠٩٩

باب ٤

تن ٣٥٢/٣ ٢٥٧١ (تحفة) ٩٧٢

باب ٥

وقبل

٢٥٦٩ - طرفه: ٣٧٧
 ٢٥٧٠ - طرفه: ١٨٢١
 ٢٥٧١ - طرفه: ٢٣٥٢

(تحفة) ٢٥٧٢ تنج ٣٥٢/٣
 ع ١٦٢٩
 (تحفة) ٢٥٧٣
 م ت س ق ٤٩٤٠

وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من أي قنادة عضد الصيد حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال أنفجنا أربابا من الظهران فسمي القوم فلعبوا فأدركتها فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوركها أوخذتها قال فخذها لاشك فيه فقبله قلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جنامة رضي الله عنهم أنه أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالأبواء أو بؤدان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال أما أنا لم نرده عليك إلا أنحرم **باب** قبول الهدية حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا عبدة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن الناس كانوا يجرون بهداياهم يوم عائشة يتبعون بها أو يتبعون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جعفر بن ياس قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وضمنا وأضبا فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وترك الضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على ما نذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على ما نذر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا معن قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بطعام سأل عنه أهديه أم صدقة فإن قيل صدقة قال لا صحابه كوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فأكل معهم حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قنادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة وأنهم اشتروا أولادها فدكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريهم فأعتقها فأنما الولاد لمن أعتق وأهدى لها لحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق على بريرة هو لها صدقة ولنا

باب ٧
 (تحفة) ٢٥٧٤
 م س ١٧٠٤٤
 (تحفة) ٢٥٧٥
 م د س ٥٤٤٨
 (تحفة) ٢٥٧٦
 ١٤٣٥٩
 (تحفة) ٢٥٧٧
 م د س ١٢٤٢
 (تحفة) ٢٥٧٨
 م س ١٧٤٩١

١ فلقبوا . فتعبوا
 ٢ با قبول الهدية
 ٣ كذا في اليونانية همزة
 ٤ زرده ٥ إليك
 ٦ حدثني ٧ وضبا
 ٨ الأضب ٩ حدثني
 ١٠ منذر ١١ حدثني
 ١٢ حدثني ١٣ فقيل
 للنبي صلى الله عليه وسلم
 هذا تصدق على بريرة فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم هو
 لها صدقة ولنا هدية

٢٥٧٢ - طرفه: ٥٥٣٥، ٥٤٨٩
 ٢٥٧٣ - طرفه: ١٨٢٥
 ٢٥٧٤ - طرفه: ٣٧٧٥، ٢٥٨١، ٢٥٨٠
 ٢٥٧٥ - طرفه: ٧٣٥٨، ٥٤٠٢، ٥٣٨٩
 ٢٥٧٧ - طرفه: ١٤٩٥
 ٢٥٧٨ - طرفه: ٤٥٦

هدية وخبرت قال عبد الرحمن بن زوجه حرا وعبد قال شعبة سألت عبد الرحمن بن زوجه قال لا أدري
 أحرام عبد حراثا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الخداه عن حفصة بنت
 سيرين عن أم عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال عندكم شيء قالت
 لا إلا شيء بعثت به أم عطية من الشاة التي بعثت إليها من الصدقة قال إنما قد بلغت محلها **باب**
 من أهدى إلى صاحبه وتحري بعض نساءه دون بعض حراثا سليمان بن حرب حدثنا جابر بن زيد عن
 هشام بن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يعزرون يديا بهم يومى وقالت أم سلمة إن
 صواحي اجتمعن فذكرت له فأعرض عنها حراثا إنهم فعل قال حدثني أخي عن سليمان بن هشام بن
 عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزينين فخر بفيه
 عائشة وخصه وصفية وسودة والحرب إلا حرام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 المسلمون قد علموا أحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرها حتى إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة
 بعث صاحب الهدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلمهم حرب أم سلمة فقلن لها كلي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هدية فليهدئ إليه حيث كان من بيوت نساءه فكلمته أم سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فأسألتها فقالت
 ما قال لي شيئا فقلن لها فكلمته قالت فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا فأسألتها فقالت ما قال لي
 شيئا فقلن لها كليمه حتى يكلمك فدار إليها فكلمته فقال لها لا تؤذي بي في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في
 توبيا امرأة الأعرابية قالت فقالت أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله ثم إنهن دعون فاطمة بنت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقولن إن نساءك يشدنك الله
 العدل في بنت أبي بكر فكلمته فقال يا نساء لا تحبين ما أحب قالت بلى فرجعت إليهن فأخبرتهن فقلن
 أرجعي إليه فابت أن ترجع فأرسلن زينب بنت جحش فأتته فأغلظت وقالت إن نساءك يشدنك الله
 العدل في بنت ابن أبي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي فاعده فسبها حتى أن رسول الله

١ لا
 ٢ حرا وعبد
 ٣ أعندكم ٤ بعث
 ٥ إنهُ
 ٦ هشام بن عروة
 ٧ عنهن ٨ بها إلى
 رسول الله
 ٩ فليهدئها
 ١٠ كليمه ١١ دعين

باب ٨
 تنق ٣٥٣/٣

٢٥٧٩ (تحفة)
 ١٨١٢٥
 ٢٥٨٠ (تحفة)
 ١٦٨٦١
 ٢٥٨١ (تحفة)
 ١٦٩٤٩

صلى

٢٥٧٩ - طرفه: ١٤٤٦
 ٢٥٨٠ - طرفه: ٢٥٧٤
 ٢٥٨١ - طرفه: ٢٥٧٤

صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى استكتتها
 قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال لئنما بنت أبي بكر قال البخاري الكلام الاخير قصة
 فاطمة يدكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال أبو مروان عن
 هشام بن عروة كان الناس يتكفرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام بن عروة عن رجل من قريش ورجل
 من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله
 عليه وسلم فاستأذنت فاطمة **باب** ما لا يرد من الهدية حدثنا أبو معاوية حدثنا عبد الوارث
 حدثنا عروة بن نابت الانصاري قال حدثني عمارة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني طيبا قال كان
 أنس رضي الله عنه لا يرد الطيب قال وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب
باب من رأى الهبة الغائبة جازئة ^(١) ^(٢) ^(٣) حدثنا سعيد بن أبي مرزوق حدثنا الألبان قال حدثني
 عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة أن المسور بن مخرمة رضي الله عنهم وأموهروا أخبره أن النبي
 صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فأنبى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن
 إخوانكم جاؤنا نائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سيدهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليقبله ومن أحب
 أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما نبي الله علينا فقال الناس طيبنا لك **باب**
 المكافاة في الهبة ^(٤) حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها لم يدكروا كيع ومحاضر عن هشام
 عن أبيه عن عائشة **باب** الهبة للولد إذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى
 الآخر من مثله ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم أعدوا بين أولادكم في العطيته وهل للوالد
 أن يرجع في عطيته وما بأكل من مال ولده بالعرف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من
 عمر بن أمية أعطاه ابن عمرو وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب
 عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن الثعنين بن بشير أنهم ما حدثنا عن الثعنين بن بشير أن أباه أتى به الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني تحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك تحلت مثله قال لا قال

(تحفة ١٧٥٩٠، ١٧٣٠٤) تغ ٣٥٤/٣ م س
 (تحفة) ٢٥٨٢ باب ٩ ت س ٤٩٩
 (تحفة) ٢٥٨٣ و ٢٥٨٤ باب ١٠ د س ١١٢٥١ ١١٢٧١
 (تحفة) ٢٥٨٥ باب ١١ د س ١٧١٣٣
 (تحفة) ٢٥٨٦ باب ١٢ د س ق ١١٦١٧ ١١٦٣٨

١ يرى ٢ أن الهبة
 ٣ جازئة ٤ الهدية
 ٥ ويعطى الآخر

٢٥٨٢ - طرفه: ٥٩٢٩
 ٢٥٨٣ - طرفه: ٢٣٠٨
 ٢٥٨٤ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٥٨٦ - طرفه: ٢٦٥٠، ٢٥٨٧

بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَيْبَةِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ الثَّعْمَنِيَّ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَعْطَيْتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ قَدْ عَطَيْتَهُ **بَابُ هَيْبَةِ الرَّجُلِ** لِأَمْرٍ أَنَّهُ وَالْمَرْأَةُ زَوْجَاهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَارْتُهُ وَقَالَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِأَبِي رَجَعَانَ وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبَتِهِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فَمِنْ قَالَ لِأَمْرٍ أَنَّهُ هِيَ لِي بَعْضُ صَدَاقِكِ أَوْ كَلَهُ ثُمَّ لَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا بَسِيرًا حَتَّى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ قَالَ يَرُدُّهَا إِنْ كَانَ خَلَهَا وَإِنْ كَانَتْ أُعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ جَازٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ^(١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى اللَّهُ فَالْتَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَدْوَجَهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَمْ تُخْرِجْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رَجُلَاهُ الْأَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ نَسَمِ عَائِشَةَ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي هَرِيمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَتَّقِي عَمْرَةَ يَعُودُ فِي قَيْبَتِهِ **بَابُ هَيْبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقُهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَهْبَةً فَإِذَا كَانَتْ سَهْبَةً لَمْ يَجِزْ** قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَتَوَلَّوْا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا دَخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيرُ فَأَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقِي وَلَا تُوَعِّي فَيُوَعِّي عَلَيْكَ ^(٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنْتِ بِنْتُي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تُوَعِّي فَيُوَعِّي اللَّهُ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

١ فكلوه
٢ حدثني
٣ وقال قال

باب ١٣
٢٥٨٧ (تحفة)
٢ د س ق
١١٦٢٥

باب ١٤
٢٥٦/٣ تغ

٢٥٨٨ (تحفة)
٢ س ق
١٦٣١١

٢٥٨٩ (تحفة)
٢ س
٥٧١٢

باب ١٥
٢٥٩٠ (تحفة)
٢ س
١٥٧١٤

٢٥٩١ (تحفة)
٢ س
١٥٧٤٨

٢٥٩٢ (تحفة)
٢ س
١٨٠٧٨

بكر

٢٥٨٧ - طرفه: ٢٥٨٦
٢٥٨٨ - طرفه: ١٩٨
٢٥٨٩ - طرفه: ٢٦٢١، ٢٦٢٢، ٦٩٧٥
٢٥٩٠ - طرفه: ١٤٣٣
٢٥٩١ - طرفه: ١٤٣٣
٢٥٩٢ - طرفه: ٢٥٩٤

بِكْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بَكْرِ عَنْ كَرِيبَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بَدَتْ الْحَرْثَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَخْبَرَنَاهُمْ أَنَّهَا عَتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ
 قَالَتْ أَشْعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي قَالَ أَوْفَعَلْتَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوَأَعْظِمْتَهَا أَحْوَالِكِ
 كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَّعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كَرِيبَ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ حَدَّثَنَا حَبِيبُ
 ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّنَ خَرَجَ سَمَّ مَهَارِجَ بِهِمَا مَعَهُ وَكَانَ
 يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا غَيْرَانَ سَوْدَةً بَدَتْ زَمْعَةً وَهَبَّتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتِهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَعِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** بَيْنَ يَدَيْهَا بِالْهَدِيَّةِ
 وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كَرِيبَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ
 وَلِيدَةً لَهَا فَقَالَهَا وَلَوْ وَصَلَتْ بَعْضَ أَحْوَالِكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ مِنْ مَرَّةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي جَارِيْنِ قَالِي أَيُّهُمَا أَهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ **بَابُ** مَنْ
 لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لَهُ لَمْ يَقْبَلِ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي رَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً
 وَالْيَوْمِ رَسُولُهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَنَادَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَارَ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَدَانَ وَهُوَ مُحْرَمٌ
 فَرَدَّهُ قَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ لَيْسَ يَأْتِيكَ وَلَا تَأْتِيكَ وَلَا تَأْتِيكَ وَلَا تَأْتِيكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي جَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَعْمَلَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَنْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا
 أَهْدَى لِي قَالَ فَهَلَّا جِئْتَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرُ يَهْدِي لَهُ أُمَّ لَوْ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ
 مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ يَهْرُلُهُ رِغَاءً أَوْ بَقْرَةً لَهَا خَوَارِ أَوْ شَاةً تَعْرِثُ رَمَّ يَدَيْهِ

(تحفة) ٢٥٩٣ تنغ ٣٥٧/٣
١٦٧٠٣ دس

باب ١٦
(تحفة) ٢٥٩٤ تنغ ٣٥٨/٣

١٨٠٧٨ م٢
(تحفة) ٢٥٩٥ س
١٦٦٦٣ د

باب ١٧
تنغ ٣٥٨/٣

(تحفة) ٢٥٩٦
٤٩٤٠ م ت س ق

(تحفة) ٢٥٩٧
١١٨٩٥ د م

٢٥٩٣- طرفه: ٢٦٦٣٧، ٢٦٦٦١، ٢٦٦٨٨، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٩٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧،
٥٢١٢، ٦٦٦٢، ٦٦٧٩، ٧٣٦٩، ٧٣٧٠، ٧٥٠٠، ٧٥٤٥.

٢٥٩٤- طرفه: ٢٥٩٢.
٢٥٩٥- طرفه: ٢٢٥٩.
٢٥٩٦- طرفه: ١٨٢٥.
٢٥٩٧- طرفه: ٩٢٥.

١ أَعْتَقَتْهُ ٢ حَدَّثَنِي
 ٣ فَقَالَ ٤ حَدَّثَنِي
 ٥ الْاِتِّبَاءُ هُوَ كَذَا فِي
 الْيُونَنِيَّةِ بِالضَّمِّ طِينِ اهْ وَفِي
 الْقَسْطَلَانِيِّ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ
 وَالْاِصْحَاحُ أَنَّهُ الْاِتِّبَاءُ بِضَمِّ الْاِ
 وَسَكُونِ الْفَوْقِيَّةِ نَسْبَةً
 إِلَى بَنِي لُتْبِ قَبِيلَةِ مَعْرُوفَةَ
 وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ
 ٦ أَهْدَى ٧ إِلَيْهِ

باب ١٨ حتى رأيت أعفوه بطيئه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلثا **باب** اذا وهب هبة او وعد ثم مات (١) قبل ان تصل اليه وقال عبيدة ان مات وكانت فصلا الهدية والمهدى له حتى فهي لورثته وان لم تكن فصلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن انهم ماتت قبل فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن المنكر سمعت جابر ارضى الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لوجاه مال البحرين اعطيتك هكذا لثما فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فأمر أبو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة اودين فليأتنا فانيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني حتى لي ثلثا **باب** كيف يقبض العبد والمنايع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشترأه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة رضى الله عنه ما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط محرمة منها شيئا فقال محرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعني قال فدعونه له فخرج اليه وعليه قباه منها فقال خبا ناهدا لا قال فنظر اليه فقال رضى محرمة **باب** اذا وهب هبة فقبضها الا حروم يقل قبيل **حدثنا** محمد بن محبوب **حدثنا** عبد الواحد **حدثنا** معمر عن الزهري عن جدي بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذلك قال وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبته قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فاستطيع ان نطم ستين مسكينا قال لا قال جاء رجل من الانصار يعرق والعرق المكتل فيه عمر فقال اذهب به فتمصدق به قال على اخرج منا يارسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابنيها اهل بيت اخرج منا قال اذهب فاطعمه اهلا **باب** اذا وهب ديني على رجل قال شعبة عن الحكم هو جابر ووهب الحسن بن علي عليهم السلام لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه او ليحلله منه فقال جابر قتل ابي وعليه دين فسال النبي صلى الله عليه وسلم غرماه ان يقبلوا عر حاطي ويحللوا ابي **حدثنا** عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن

١ عقر ٢ عدة
٣ مانا كذا في بعض
الاصول المعتمدة من غير
اليونانية
٤ انه قال من الفرع
٥ كسرية بنى من الفرع
٦ ائجد ٧ ثم قال

٢٥٩٨ (تحفة)
٣٠٣٣

٢٥٩٩ (تحفة)
١١٢٦٨

٢٦٠٠ (تحفة)
١٢٢٧٥

٢٦٠١ (تحفة)
٢٣٦٤

عبد

٢٥٩٨ - طرفه: ٢٢٩٦
٢٥٩٩ - طرفه: ٢٦٥٧، ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢، ٦١٣٢
٢٦٠٠ - طرفه: ١٩٣٦
٢٦٠١ - طرفه: ٢١٢٧

عَبَدَ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا فَاسْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فَأَبَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَأَمْتَهُمْ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا عَمْرَ حَائِطِي وَيَحْلَلُوا أَبِي فَأَبَوْا فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَلَكِنْ قَالَ سَاعِدُو عِدْلِكَ فَعَدَّ عَلَيْنَا حَتَّى أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي غَيْرِهَا بِالْبُرْكَ فَجَدَّتْهَا فَقَضَيْتُمْ حُقُوقَهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ غَيْرِهَا بَقِيَّةٌ ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍو ائْتِ عَمْرًا فَجَالِسٌ بِأَعْمَرَ فَقَالَ الْأَيْكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ **بَابُ هَيْبَةِ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ وَقَاتِ** **أَسْمَاءُ** لِلْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَرَبَّتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ وَقَدْ أُعْطَانِي بِهِ مَعُوبَةً مِائَةَ أَلْفٍ فَهَوَّلَكُمَا حَدِيثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ وَعَنْ عَيْنِهِ غُلامٌ وَعَنْ بَسَارَةَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلامِ إِنِ أَدْنَتْ لِي أُعْطِيتُ هُوَ لَا فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِي صَيْبٍ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ **بَابُ الْهَيْبَةِ** الْمُقْبُوضَةِ وَغَيْرِهَا الْمُقْبُوضَةِ وَالْمَقْسُومَةِ وَغَيْرِهَا الْمُقْسُومَةِ وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَابَهُ لِهَوَازِنٍ مَاعْمُومِينَ مِنْهُمْ وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ وَقَالَ نَابِتٌ حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَضَانِي وَزَادَنِي حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ أَنْتِ الْمَسْجِدُ فَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَوَزَنِي * قَالَ شُعْبَةُ أَرَاهُ فَوَزَنِي لِي فَأَرْجَحُ فَزَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ عَيْنِهِ غُلامٌ وَعَنْ بَسَارَةَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلامِ أَنْ أَدْنَيْتَ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَا فَقَالَ الْغُلامُ لَا وَاللَّهِ لَا أُورِثُ بَنِي صَيْبٍ مِنْكَ أَحَدًا فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ فَنَهَمَ بِهِ أَحْبَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِرَجُلٍ لِحَقِّ مَقَالًا وَقَالَ اشْتَرُوا لَهُ سِنَانًا فَعَطَوْهَا يَا نَفَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ سِنَانًا إِلَّا سِنَانَهُ أَفْضَلُ مِنْ سَنَةٍ قَالَ فَاشْتَرَوْهَا فَأَعْطَوْهَا

(٢١ - ر ي ث)

١ عليك إن شاء الله
٢ حين صحح قلنا
٤ إلا ما بالغاية
٦ لهوازن
٧ حدثنا ثابت بن محمد
٨ قازال معي منها

باب ٢٢
(تحفة) ٢٦٠٢
٤٧٤٤ م س
باب ٢٣
تغ ٣٦١/٣
تغ ٣٦٢/٣ ٢٦٠٣
٢٥٧٨ م د س
(تحفة) ٢٦٠٤
٢٥٧٨ م د س
(تحفة) ٢٦٠٥
٤٧٤٤ م س
(تحفة) ٢٦٠٦
١٤٩٦٣ م ت س ق

٢٦٠٢ - طرفه: ٢٣٥١
٢٦٠٣ - طرفه: ٤٤٣
٢٦٠٤ - طرفه: ٤٤٣
٢٦٠٥ - طرفه: ٢٣٥١
٢٦٠٦ - طرفه: ٢٣٠٥

٢٦٠٧ و ٢٦٠٨ (تحفة) دس ١١٢٥١

باب ٢٤

إياه فان من خيركم أحسنكم قضاء **باب** اذا وهب جماعة لقوم حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
 الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يراد إليهم أموالهم وسببهم فقال لهم معي من
 ترون وأحب الحديث إلى أصدقهم فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأثرت
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي
 صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سينا فقام في المسلمين فأثنى على
 الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن أخوانكم هؤلاء جاؤنا تبين واتى رأيت أن أرد إليهم سببهم فن أحب
 منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه آياه من أول ما يني الله علينا
 فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم أنا لا ندري من أذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا
 حتى يرفع الينا عرفاؤكم ثم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 فأخبروه أنهم طيبوا وأذنوا وهذا الذي بلغنا من سبي هوازن هذا آخر قول الزهري يعني فهذا
 الذي بلغنا **باب** من أهدى له هديه وعنده جلساؤه فهو أحق ويذكر عن ابن عباس أن
 جلساءه شركاء لهم يصح حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
 عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ سنا فجاء صاحب به تقاضاه فقال
 إن صاحب الحق مقالا ثم قضاؤه أفضل من سنه وقال أفضلكم أحسنكم قضاء **باب** حدثنا
 عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان مع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سفر فكان على بكر لعمر صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول أبوه
 يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أحد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فقال عمر هولك
 فاشتراه ثم قال هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت **باب** إذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو
 جائز وقال الجدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعينه فابتاعه فقال النبي

١ فان خيركم أحسنكم
 ٢ أو وهب رجل جماعة
 ٣ قال أبو عبد الله (قوله)
 فهذا الذي بلغنا من قول
 الزهري
 ٤ فهذا فقالوا له
 ٦ حدثني وكان
 ٨ قال في الفرع
 وهو راكب
 ١٠ فباعه

تغ ٣٦٢/٣

باب ٢٥

٢٦٠٩ (تحفة) م ت س ق ١٤٩٦٣

٢٦١٠ (تحفة) ٧٣٥٥

باب ٢٦

تغ ٣٦٤/٣

٢٦١١ (تحفة) ٧٣٥٥

صلى

٢٦٠٧ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٦٠٨ - طرفه: ٢٣٠٨
 ٢٦٠٩ - طرفه: ٢٣٠٥
 ٢٦١٠ - طرفه: ٢١١٥
 ٢٦١١ - طرفه: ٢١١٥

٢٧	باب ٢٧	٢٦١٢	(تحفة)
		٨٣٣٥	دس
		٢٦١٣	(تحفة)
		٨٢٥٢	د
		٢٦١٤	(تحفة)
		١٠٠٩٩	س م
	باب ٢٨	٣٦٤/٣	تغ
		٢٦١٥	(تحفة)
		١٢٩٨	م
		٣٦٥/٣	تغ
		٢٦١٧	(تحفة)
		١٢٠٤	د م
		٢٦١٨	(تحفة)
		٩٦٨٩	م

صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله **باب** هدية ما بكره لبسها ^(١) حدثنا عبد الله بن مسleme عن
ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيرة عبد الله بن مسleme
فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلست بمتها يوم الجمعة ولو قد قال إنما يلبسها من لاخلق له في الآخرة ثم
جاءت حلة فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة ^(٢) وقال آكسوتنيها وقلت في حلة عطار
ما قلت فقال أتى لم أكسكها التلبسها فكساها عمر أطاله بمكة مشركا ^(٣) حدثنا محمد بن جعفر أبو جعفر حدثنا
ابن فضيل عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة
فلم يدخل عليها وجاء على فذكرت له ذلك فذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال أتى رأيت على بابها
سترا موشيا فقال مالي ولدينا فأتاه على فذكر ذلك لها فقالت ليا أمرني فيه بما شاء قال ترسل به إلى فلان
أهل بيتهم حاجة ^(٤) حدثنا ججاج بن منهل حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت
زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فلست بها قرأت
الغضب في وجهه فتشققتا بين نسائي **باب** قبول الهدية من المشركين وقال أبو هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم لم هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال أعطوها
أجر وأهديت النبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم * وقال أبو جندب أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه
وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له بجرهم ^(٥) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان
عن قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه قال أهدى النبي صلى الله عليه وسلم حبة سندس وكان ينهى
عن الحرير فحجب الناس منها فقال والذي نفسي محمد يدعه لئلا يدل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا
* وقال سعيد بن قتادة عن أنس إن أ كيدردومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن
بهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسومة فأكل منها حتى عجم أفضيل لأن نقلها قال لا فارت
أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه
عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة

١ لبسه ٢ حلة سيرة
بالسويين في الفرع وأصله
وعبرهما على الصفة وقال
عياض ضبطناه على متقني
شيوخنا حلة سيرة على
الإضافة وهـ وأيضا في
اليونينية وقال النووي
انه قول المحققين ومتقني
العريية وانه من إضافة
الشيء لصفته كما قالوا ثوب
خر اه قسطلاني
٣ لعرق قال
٤ فكساها عمر
٥ بنته والرواية التي
شرح عليها القسطلاني
بيت فاطمة بنته اه
٦ ترسلني ٧ آل
٨ حلة سيرة ٩ هاجر
١٠ فكساها ١١ البسه
١٢ حدثني ١٣ نقلها
كذا في بعض الفروع

٢٦١٢ - طرفه: ٨٨٦
٢٦١٤ - طرفه: ٥٣٦٦، ٥٨٤٠
٢٦١٥ - طرفه: ٢٦١٦، ٣٢٤٨
٢٦١٦ - طرفه: ٢٦١٥
٢٦١٨ - طرفه: ٢٢١٦

فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه فحين تم
 جابر بن عبد الله مشعان طويل بغير يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعاأم عطية أو قال أم هبة
 قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن أن يشوى وإيم الله
 ما في الثلثين والمائة إلا قد حر النبي صلى الله عليه وسلم له حره من سواد بطنه إن كان شاهدا أعطاهما إياه وإن
 كان غائبا أحبأله فجعل منها قصعةين فأكوا أجمعون وشبعنا ففضلت القصعةان فمنا على
باب الهدية للمشركين وقول الله تعالى لا ينالكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في
 الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم حدثنا خالد بن محمد حدثنا سليمان بن بلال قال
 حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر حله على رجل تباع فقال للنبي صلى الله
 عليه وسلم ابترع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفد قال إنما يلبس هذا من لا أخلاق له في
 الآخرة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بجلل فأرسل إلى عمر منها بحلة فقال عمر كيف ألبسها وقد
 قلت فيها ما قلت قال إني لم أكسكها لتلبسها تبعها أو تكسوها فأرسل بها عمر إلى أخيه من أهل مكة قبل
 أن يسلم حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر
 رضي الله عنهما قالت قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي راعبة أفأصل أمي قال نعم صلى أمك **باب** لا يحل
 لأحد أن يرجع في هبته وصدقته حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام وشعبة فالأحدثنا قتادة عن
 سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد
 في قبته حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع
 في قبته حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه يقول حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده فأردت أن أشتريه منه وظننت أنه
 بانه برخص فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه وإن أعطاكه بدرهم واحد

١ طويل جدا فوق الطول
 ٢ منها ٣ وقد كذا في
 الفرع المكي
 ٤ إن الله يحب المقسطين
 ٥ هذه ٦ فقال
 ٧ قلت يا رسول الله
 ٨ قوله قلت وهي راعبة
 هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا
 والذي في النسخة التي شرح
 عليها القسطلاني قلت إن
 أمي قدمت وهي راعبة
 ٩ وحدثني ١٠ منا

باب ٢٩

باب ٣٠

٢٦١٩ (تحفة) ٧١٨٠

٢٦٢٠ (تحفة) ١٥٧٢٤

٢٦٢١ (تحفة) ٥٦٦٢ م د س ق

٢٦٢٢ (تحفة) ٥٩٩٢ ت س

٢٦٢٣ (تحفة) ١٠٣٨٥ م س ق

فان

٢٦١٩ - طرفه: ٨٨٦
 ٢٦٢٠ - طرفه: ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩
 ٢٦٢١ - طرفه: ٢٥٨٩
 ٢٦٢٢ - طرفه: ٢٥٨٩
 ٢٦٢٣ - طرفه: ١٤٩٠

فَأَنَّ الْعَائِدِيَّ صَدَقَهُ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **بَاب** حَدَّثَنَا أَبُو رَيْمٍ عَنْ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ
 ابْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ أَنَّ نَبِيَّ صَهْبِيًّا مَوْلَى ابْنِ
 جُدْعَانَ أَدْعُوا يَتَيْنِ وَحِجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صَهْبِيًّا فَقَالَ مَرْوَانُ مَنْ يَشْهَدُ
 لِكُلِّ عَلَى ذَلِكَ قَالُوا ابْنُ عُمَرَ فَدَعَاهُ فَشَهِدَ لَا عَطَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَهْبِيًّا يَتَيْنِ وَحِجْرَةَ فَقَضَى
 مَرْوَانَ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ
 لاه لا الية
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَاب** مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرَّقْبَى أَعْمَرْتَهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى
 جَعَلْتَاهُ اسْتَعْمَرْتُمْ فِيهَا جَعَلْتُمْ عَمَارًا حَدَّثَنَا أَبُو نُوَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهُمُ الْمَنْ وَهَبَتْ لَهُ حَدَّثَنَا حَقُّصُ بْنُ عَمْرِو
 حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْمِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرَى جَابِرَةٌ قَالَ عَطَاءٌ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ
بَاب مِنْ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ
 كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمُنْدُوبُ فَرَكِبَ فَلَمَّا
 رَجَعَ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ وَإِنْ وَجَدْتَهُ لَجَرًّا **بَاب** الْأَسْتِعَارَةُ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبَنَاءِ حَدَّثَنَا
 أَبُو نُوَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دُرْعٌ قَطْرٌ
 مِمَّنْ حَسَبَ دَرَاهِمَ فَقَالَتْ أَرْفَعُ بَصْرَةَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرَ إِلَيْهَا فَأَمَّا تَرَاهِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ
 دُرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ بِالْمَدِينَةِ الْأَرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ
 لاه
بَاب فَضْلِ الْمَنِيحَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصُّفِيَّةُ مَنِيحَةٌ وَالشَّاءُ الصُّفِيَّةُ تَعْدُو بَنَاءُ
 وَتُرُوحُ بَنَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَسْمَعِيلُ عَنْ مَلِكٍ قَالَ نِعْمَ الصَّدَقَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا أَقْدَمَ الْمُهَاجِرُونَ
 الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ بَعْضُ شَيْءٍ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَمَسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ

باب ٣١	٢٦٢٤	(تحفة)	٢٦٢٥	(تحفة)
			٣١٤٨	(تحفة)
			٢٦٢٦	(تحفة)
			١٢٢١٢	٣٢٦٦/٣
			٢٤٧٠	٣٣
			٢٦٢٧	(تحفة)
			١٢٣٨	٣٤
			٢٦٢٨	(تحفة)
			١٦٠٤٤	٣٥
			١٣٨٣٦	
			٢٦٣٠	(تحفة)
			١٥٥٧	

١ حَدَّثَنِي ٢ يَحْيَى
 ٣ مِثْلَهُ
 ٤ وَالذَّابَّةُ وَغَيْرُهَا
 ٥ قُطْنٍ

٢٦٢٧ - طرفه: ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨، ٢٩٦٩، ٣٠٤٠، ٣٠٣٣، ٦٠٣٣
 ٦٢١٢
 ٢٦٢٩ - طرفه: ٥٦٠٨
 ٢٦٣٠ - طرفه: ٣١٢٨، ٤٠٣٠، ٤١٢٠

يُعْطُوهُمْ عَارًا مَوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمَوْتَةَ وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنْسِ أُمِّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنْسِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَا قَافًا عَطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمَّ اسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِنْتُ مَلِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدًّا لِمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَّا تَحْتَهُمْ الَّتِي كَانُوا مَكْحُومًا مِنْ مَنَّا هَرَمَ فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِدَا قَهَا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ * وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ قَالَ مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السُّلَوِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ حَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَزِيزِ مَنْ عَامَلَ يَعْمَلُ بِحَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً نَوَّابًا وَتَصَدِيقٌ مَوْعُودًا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ قَالَ حَسَّانُ فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةَ الْعَزِيزِ رَدَّ السَّلَامَ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ حَصْلَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِرَجُلٍ مَنَاقِضُ أَرْضَيْنِ فَقَالُوا نَوَّابًا ثَلَاثًا وَالرُّبْعَ وَالنِّصْفَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِرْهَا أَوْلِيَةً مَحْجُومًا أَحَاهُ فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بِنْتُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ عِرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَتَحَكُّمًا إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنٌ شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتُعْطَى صَدَقَتَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَمْنَعُ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَحْمِلُهَا يَوْمَ رِدْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْجِبَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرُكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَعْلَهُمْ بِذَلِكَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضِ تَمْرِزَرَةَ فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ فَقَالُوا كَثْرَاهَا فَلَانَ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَحَمَّهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا مَعْلُومًا **بَابُ** إِذَا قَالَ أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَةُ عَلَى مَا يَعْرِفُ النَّاسُ فَهِيَ جَائِزٌ

- ١ عِدَا قَهَا ٢ قَالَ
- ٣ عِدَا قَهَا ٤ فَأَعْطَى
- ٥ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ
- ٦ لِيَمَحَمَّهَا هَكَذَا
- ٧ بِالضَّبَطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ كَالَّتِي بَعْدَهَا
- ٨ رَدَّهَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ
- ٩ بِكَسْرِ الْوَاوِ فِي الْيُونَنِيَّةِ بَفَتْحِهَا وَلَعَلَّ سَبْقَ قَلَمِ
- ١٠ التَّجَارِ ١٠ بِنْدِكَ

تغ ٣٦٧/٣ ٢٦٣١ (تحفة) ٨٩٦٧

تغ ٣٦٨/٣ ٢٦٣٣ (تحفة) ٤١٥٣

٢٦٣٢ (تحفة) ٢٤٢٤

٢٦٣٤ (تحفة) ٥٧٣٥

باب ٣٦

وقال

٢٦٣٢ - طرفه: ٢٣٤٠
 ٢٦٣٣ - طرفه: ١٤٥٢
 ٢٦٣٤ - طرفه: ٢٣٣٠

(تحفة) ٢٦٣٥
١٣٧٦٤

وقال بعض الناس هذه عاربه وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة ^(١) حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر
ابراهيم بسارة فأطواها اجر فرجعت فقالت أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة وقال ابن
سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخدمها هاجر **باب** إذا حمل رجل على ^(٢)
فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له أن يرجع فيها حدثنا الحسيني أخبرنا سفيان قال
سمعت مالكا يسأل زيد بن أسلم قال سمعت أبي يقول قال عمر رضي الله عنه جعلت على فرس في سبيل الله
فرايته يباع فالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد في صدقتك ^(٣)

تغ ٣٦٩/٣

باب ٣٧

(تحفة) ٢٦٣٦
١٠٣٨٥ م س ق

١ فهذه ٢ رجلا
٣ فقال ٤ تشتره
٥ **باب** ماجاء
٦ لقوله عز وجل

٧ لقوله تعالى الى قوله

واتقوا الله ويعلمكم الله
والله بكل شيء عليم

٨ وقول الله عز وجل

٩ الى قوله بما تعملون خيرا

١٠ رجلا ١١ أو ما علمت

١٢ وساق حديث الافك

فقال النبي صلى الله عليه


وسلم لاسامة حين عدله قال

أهالك ولا تعلم الأخير كذا

في اليونانية من غير رقم

ورقم له في الفرع علامة

أبي ذر



كتاب ٥٢

٥٠ ماجاء في البيهقي على المدعي ^(٦) يا أيها الذين آمنوا إذا تدانتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب
بينكم كاتب بالعدل ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق
الله به ولا يخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل
ولي به بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من
الشهداء أن تضل إحداهما فتد كرا حدهما الأخرى ولا ياب الشهداء إذا ما دعوا ولا تساموا أن تكتبوه
صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا إلا أن تكون محارة
حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد
وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ^(٨) قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا
كونوا أقواما من القسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى
بهم فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا **باب**

باب ١

باب ٢

(تحفة) ٢٦٣٧
١٦٥٧٦
١٦١٢٦
١٧٤٠٩
١٦٣١١

٢٦٣٥ - طرفه: ٢٢١٧
٢٦٣٦ - طرفه: ١٤٩٠
٢٦٣٧ - طرفه: ٢٥٩٣

تغ ٣٧٢/٣

التميزي حدثنا أبو بسان ^(١) وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عمرو بن مسعود ^(٢) وعبد الله بن عباس ^(٣) وعلمة من وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضها حين قال لها هل الأفك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبت الرحي يستامرهما في فراق أهله فأما أسامة فقال أهلك ولا تعلم الأخير ^(٤) وقالت بريرة إن رأيت عليا أمرا أعصه أكثر من أنها جارية حديثه السن تمام عن عيين أهلها فتأني الداخ فقله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهذرنام من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهلي الأخير ولقد ذكره وارجلا ما علمت ^(٥)

باب شهادة المحتبي وأجازة عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر ^(٦)

وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة ^(٧) وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء واني سمعت كذا وكذا حدثنا أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يسقي ^(٨) يجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها مرمرمة أو زمزمة فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي يجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف هذا محمد فتساهى ابن صياد ^(٩) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تر كته بين حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأه رفاعة القرظي الغبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلعتني فأبت طلاقي فتروجت عبد الرحمن بن الزبير إنعامه مثل هدية التوب فقال أتريدن أن ترجعي إلى رفاعة لاحتني تدوني عسيتته ويدوق عسيتك وأبو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم **باب اذا شهد شاهد أو شهود بشيء** ^(١٠)

فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الجعدي هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال الفضل لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان

- ١ يونس
- ٢ ابن الزبير
- ٣ ابن عبد الله
- ٤ ما قالوا ه أهلك
- ٥ في ٧ فيه
- ٦ وكان ٩ ولكن
- ٧ إلى النخل ١١ النبي
- ٨ حدثني ١٣ إلى النبي
- ٩ وقال ١٥ بذلك

تغ ٣٧٤/٣ باب ٣

٢٦٣٨ (تحفة) ٦٨٤٩

٢٦٣٩ (تحفة) ١٦٤٣٦ م س ق

باب ٤

تغ ٣٧٥/٣

ان

٢٦٣٨ - طرفه: ١٣٥٥

٢٦٣٩ - طرفه: ٥٢٦٠، ٥٢٦١، ٥٢٦٥، ٥٣١٧، ٥٧٩٢، ٥٨٢٥، ٦٠٨٤

أَنَّ لُقْلُقَانَ عَلَى فُلَانٍ أَلْفَ دَرَاهِمٍ وَشَهِدَا حَرَّانَ بِالْفِوَيْسِ بِإِزَابَةِ حَدِيثِنَا حَبَانَ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَسِبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَرِثِ أَنَّهُ
 تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَآئِي إِبَاهِبِ بْنِ عَزِيزٍ فَاتَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتَ عَقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا عَقْبَةُ مَا أَعْلَمُ
 أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ إِبَاهِبٍ بِسَأَلِهِمْ فَقَالُوا مَا عَلِمْنَا أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَنَا فَرَكِبَ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدِ قِيلَ فَفَارَقَهَا
 وَتَكَتَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ**
 وَمِنْ تَرْضُونِ مِنَ الشُّهَدَاءِ حَدِيثُنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ نَاسًا كَانُوا
 يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا
 ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّا هُوَ وَقَرَّبْنَا هُوَ وَإِسْلَامُ سِرِّيهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سِرِّيهِ
 وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سِرِّيهِ حَسَنَةٌ **بَابُ تَعْدِيلِ كَيْفَ يُجُوزُ حَدِيثُنَا**
 وَسَلْمِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِجِنَارَةٍ فَأَتَتْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَتْهَا شَرًّا أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَالَ وَجِبَتْ فَقِيلَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ قَالَ شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهِدُوا اللَّهُ فِي الْأَرْضِ حَدِيثُنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ
 وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ مَوْتُونَ مَوْتًا ذَرِيْعًا جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ جِنَارَةٌ فَأَتَتْ خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ
 وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَتْ خَيْرًا فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِالثَّلَاثَةِ فَأَتَتْ شَرًّا فَقَالَ وَجِبَتْ فَقُلْتُ مَا وَجِبَتْ
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا سَلِمٌ شَهِدَ أَرْبَعَةَ مَجْرِبَاتٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قُلْنَا
 وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ قُلْتُ وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ ثُمَّ نَسَأَ عَنْ الْوَاحِدِ **بَابُ الشُّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ**
 وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَقْبِضِ وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تَوَيْتُهُ وَالتَّنْبُتُ فِيهِ
 حَدِيثُنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَلِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(تحفة) ٢٦٤٠
 ٩٩٠٥ د س

(تحفة) ٢٦٤١
 ١/١٠٥١٤

(تحفة) ٢٦٤٢
 ٢٩٤ م ق

(تحفة) ٢٦٤٣
 ١٠٤٧٢ ت س

(تحفة) ٢٦٤٤
 ١٦٣٦٩ م س

١ يُعْطَى والباء في الزيادة
 على هذا ساقطة أو زائدة
 كذا في القسطلاني

٢ عزير قال ابن الاثير
 وغيره أبو إهاب بن عزير
 بفتح العين المهملة بخلاف
 ما ضبطه أبو ذر عن الحموي
 والمستعمل اه لخصاص
 اليونانية

٣ فيسألهم ٤ ما علمناه

٥ يحاسب ٦ شرا

٧ المؤمنين ٨ فأنني حيرا

٩ بالثالث ١٠ وما

(٢٢ - ر ي ت)

٢٦٤٠ - طرفه: ٨٨
 ٢٦٤٢ - طرفه: ١٣٦٧
 ٢٦٤٣ - طرفه: ١٣٦٨
 ٢٦٤٤ - طرفه: ٤٧٩٦، ٥١٠٣، ٥١١١، ٥٢٣٩، ٦١٥٦

باب ٧
 تنغ ٣/٣٧٦

قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَلَمْ أَذْنُ لَهُ فَقَالَ أَخْتَجِمُ مِنْ مَنِيَّ وَأَنَا عَمَّكَ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ أَرْضَعْتُكَ امْرَأَةً
 أَخِي بِلَبَنِ أَخِي فَقَالَتْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقَ أَفْلَحَ أُذْنِي لَهُ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ حِزَّةٍ لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا
 وَأَمَّا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ نَالِمَ حَفْصَةَ
 مِنَ الرَّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ نَالِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا لَعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ الرَّضَاعَةَ يَحْرُمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا
 سُفْيَانُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْمَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَالَ يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا قَالَتْ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَنْظُرِي مَنْ
 لِي خَوَانِكُنَّ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ * تَابِعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ بَابُ شَهَادَةِ الْقَافِظِ
 وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ لِأَنَّ الَّذِينَ تَابُوا وَجِلْدُ عَمْرٍ
 أَبِي بَكْرَةَ وَسِبْطُ بْنُ مَعْبُدٍ وَنَافِعُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُغْبِرِيُّ ثُمَّ اسْتَتَابَهُمْ وَقَالَ مَنْ تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبَّاسٍ وَعَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَطَاوُسُ وَمُجَاهِدُ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ
 وَشَرِيحٌ وَمُعَوِيذُ بْنُ قُرَّةٍ وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ الْأَمْرِيُّ: دَنَا بِالْمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ الْقَافِظُ عَنْ قَوْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قَبِلَتْ
 شَهَادَتُهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جِلْدُ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جِلْدَ الْعَبْدَ ثُمَّ أَعْتَقَ
 جَازَتْ شَهَادَتُهُ وَإِنْ اسْتَفْضَى الْمُحْدُودُ وَقَضَا بِهَا جَائِزَةً * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَافِظِ وَإِنْ
 تَابَ ثُمَّ قَالَ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَعْضِ شَاهِدِينَ فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَارٍ وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدِ بْنِ

١ كَيْفَ ٢ فَقَالَ
 ٣ الرضاعة ٤ ابنة
 ٥ النبي ٦ يحرم منها
 ٧ فقال ٨ عز وجل

٢٦٤٥ (تحفة)
 ٥٣٧٨ م س ق

٢٦٤٦ (تحفة)
 ١٧٩٠٠ م س

٢٦٤٧ (تحفة)
 ١٧٦٥٨ م د س ق

بَاب ٨ تنق ٣٧٦/٣
 تنق ٣٧٧/٣

٢٦٤٥ - طرفه: ٥١٠٠
 ٢٦٤٦ - طرفه: ٣١٠٥، ٥٠٩٩
 ٢٦٤٧ - طرفه: ٥١٠٢

لم يجز وأجاز شهادة العبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف بوجهه وقد نفي النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبه حتى مضى

حسن ليلة حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عمرو بن الزبير أن امرأته سرق في غزوة الفتح فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمر فقطعت يدها قالت عائشة سأنت بوبتم أو تزوجت وكانت أتى بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر فممن زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام **باب** لا يشهد على شهادة جورا إذا شهد حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا أبو حيان التميمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ما قال سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله ثم بدله فوهبها لي فقالت لأرضي حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي وأنا أعلم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمه بنت رباحة سألتني بعض الموهبة لهذا قال ألك ولد سواه قال نعم قال فأراه قال لا تشهدني على جور وقال أبو حريز عن الشعبي لا تشهد على جور حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو جرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه ما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لأدري أذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين أو ثلثة قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بعدكم قوم يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويندرون ولا يقون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبيد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم وكانوا ينضروننا على الشهادة والعهد **باب** ما قبل في شهادة الزور لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور وتكتم الشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم تلووا ألسنتكم بالشهادة حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي

٢٨٢/٣ تغ ٢٦٤٨ (تحفة) ١٦٦٩٤ م د س
 ٢٦٤٩ (تحفة) ع ٣٧٥٥
 ٢٦٥٠ (تحفة) باب ٩ م د س ق ١١٦٢٥
 ٢٦٥١ (تحفة) تغ ٢٨٢/٣ م س ١٠٨٢٧
 ٢٦٥٢ (تحفة) م ت س ق ٩٤٠٣
 ٢٦٥٣ (تحفة) باب ١٠ م ت س ١٠٧٧

١ أمر بها ٢ يحصن
 ٣ فقال ٤ (قوله)
 وقال أبو حريز الخ هذه الجملة
 ثبتت في البونينية هنا وقبل
 قوله حدثنا عبدان وضرب
 عليها هناك ووضع عليها
 علامة السقوط
 ٥ بعد قرنه ٦ يندرون
 ٧ لقوله ٨ لقوله ولا تكتموا

٢٦٤٨ - طرفه: ٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠
 ٢٦٤٩ - طرفه: ٢٣١٤
 ٢٦٥٠ - طرفه: ٢٥٨٦
 ٢٦٥١ - طرفه: ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥
 ٢٦٥٢ - طرفه: ٣٦٥١، ٦٤٢٩، ٦٦٥٨
 ٢٦٥٣ - طرفه: ٥٩٧٧، ٦٨٧١

تغ ٣٨٤/٣

بكر بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبار قال الأشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور * تابعه عندهم وأبو عمرو وبهز وعبد الصمد عن شعبة

٢٦٥٤ (تحفة) م ١١٦٧٩

حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رضي الله

تغ ٣٨٥/٣ باب ١١

عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أتيتكم يا كبر الكبار نلتنا فالوايلي يا رسول الله قال الأشرك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال ألا وقول الزور قال فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت

تغ ٣٨٦/٣

* وقال اسمعيل بن إبراهيم حدثنا الجريري حدثنا عبد الرحمن **باب** شهادة الأعمى وأمره

ونكاحه وأنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز شهادته قسم والحسن

وابن سيرين والزهرى وعطاء وقال الشعبي نحو زهادته إذا كان عاقلا وقال الحكم بن عتيق نحو زهادته

وقال الزهرى رأيت ابن عباس لو شهد على شهادة أ كنت ترويه وكان ابن عباس يبعث رجلا إذا غابت

الشمس أفطر ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار سأذنت على عائشة

فعرفت صوتي قالت سليمان أدخل فإنك لم لو ما بقي عليك شيء وأجاز شهادته امرأة من متقبلة

٢٦٥٥ (تحفة) ١٧١٣٦

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت

سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذ كرتي كذا وكذا آية أسقطتم

تغ ٣٨٧/٣ (تحفة ١٦١٨٣)

من سورة كذا وكذا وزاد عبد بن عبد الله عن عائشة ثم جحد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت

عبد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت عبدا هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبدا حدثنا مالك بن

٢٦٥٦ (تحفة) ٦٨٧٢

اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بلا يؤذنين بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذنن أو قال حتى تسعوا

أذان ابن أم مكتوم وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس أصبحت حدثنا زياد

٢٦٥٧ (تحفة) ١١٢٦٨

ابن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما

قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقيية فقال لي أي محرمة انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئا

فقام أي على الباب فتكلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء

وهو

٢٦٥٤ - طرفه: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩.

٢٦٥٥ - طرفه: ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٢، ٦٣٣٥.

٢٦٥٦ - طرفه: ٦١٧.

٢٦٥٧ - طرفه: ٢٥٩٩.

١ فقالت
٢ مستقيمة
٣ خرج

وهو يري به محاسنه وهو يقول خبأت هذا لآ خبأت هذا لك **باب** شهادة النساء وقوله تعالى
 فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن أبي مرزوق حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن
 عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أليس شهادة
 المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى قال فذلك من نقصان عقلها **باب** شهادة الاماء والعبيد
 وقال أنس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا وأجاز مشريح وورارة بن أوفى وقال ابن سيرين شهادة جارية
 الألباء لسيده وأجاز الحسن وأبرهيم في الشيء التافه وقال شرح كلكم بنوعيه يدو إماما حدثنا
 أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث وحدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن
 سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة قال حدثني عقبة بن الحرث أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى
 بنت أبي إهاب قال جاءت أمه سوداء فقالت قد أرضعتك فاذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض
 عني قال فتخيمت فذكر ذلك له قال وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتك فنهاه عنها **باب** شهادة
 المرضعة حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث قال تزوجت امرأة
 فجاءت امرأة فقالت أتت قد أرضعتك فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل دعها عندك
 أو يحوه (٤)

باب تعديل النساء بعضهن بعضا حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأبو هنيء بعضه أحد حدثنا
 فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد
 الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الأفك
 ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم أوعى من بعض وأثبت له
 اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم بصدق بعضا
 زعموا أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفرا أفرغ بين أزواجه
 فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه فأفرغ بيننا في غزاة غزاهما فخرج سهمي فخرجت معي بعدما أنزل
 الحجاب فأنأجل في هودج وأنزل فيه ففسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تلك

باب ١٢ (تحفة) ٢٦٥٨
 ٤٢٧١ م س ق
 باب ١٣ (تحفة) ٢٦٥٩
 ٩٩٠٥ د ت س
 تبغ ٣٨٨/٣
 باب ١٤ (تحفة) ٢٦٦٠
 ٩٩٠٥ د ت س

١ قال النبي قلن
 ٢ أمها
 ٤ (حديث الأفك)
 ٥ أجد بن يونس
 ٦ أخرج

٢٦٥٨ - طرفه: ٣٠٤
 ٢٦٥٩ - طرفه: ٨٨
 ٢٦٦٠ - طرفه: ٨٨
 ٢٦٦١ - طرفه: ٢٥٩٣

وقفل ودوننا من المدينة اذن ليلته بالرحيل ففتمت حين اذنوا بالرحيل فتمت حتى جاوزت الجيـش فلما
 قضيت شأني اقبلت الى الرجل فلما است صدرى فاذا عقدي من جزع اطفا قد انقطع فسر جعت
 قائمست عقدي بحسبي ابتغاه فاقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجى فرحلوه على بعيرى الذى
 كنت اركب وهم يحسبون انى فيه وكان النساء اذ ذلك خفا فلم يفتن ولم يفتنهن اللحم وانما كان
 العلقه من الطعام فلم يستكر القوم حين رفعوه ثقل اليهودج فاحتملوه وكننت جارية حديثه
 السن فبعثوا الجمال وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيـش ففتمت منزلهم وليس فيه احد فاممت
 منزلى الذى كنت به فظننت انهم سيفقدونى فيرجعون الى قبينا انا جالس غلبتني عيناي فتمت وكان
 صفوان بن المعطل السلي ثم الذكوانى من وراء الجيـش فاصبح عند منزلى فرأى سوادا لسان نام فأتانى
 وكان يرانى قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين اناخ راحلته فوطى يدها فركبتها فانطلق
 بهودجى الراحة حتى ائبنا الجيـش بعد ما تزولوا معرسيـن في فجر الظهيرة فهلك من هلاك وكان الذى نوى الافك
 عبدالله بن ابي ابن سؤل وقد مننا المدينة فاشتكيت بها شهر ابيضون من قول اصحاب الافك ويربني في
 وجى انى لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذى كنت ارى منه حين امرض لىما يدخل فيسلم
 ثم يقول كيف نيكم لا اشعر بشئ من ذلك حتى نفهت فخرحت انا واما مسطح قبل المناصع متبرزا لا يخرج
 الا ليل الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا واما امر العرب الاول في البرية اوفى
 التزوه فاقبلت انا واما مسطح بنت ابي رهم عشى فعترت في موطها فقالت تعس مسطح فقالت لها ائس
 ما قلت ائسين رجلا شهيد بدارا فقالت يا هنتاه لم تسمى ما قالوا فاخبرتنى بقول اهل الافك فازددت
 مرضا الى مرضى فلما رجعت الى بيتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال كيف نيكم
 فقالت ائذن لى الى ابوى قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلها ما اذن لى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فأتيت ابوى فقالت لاي ما يتحدث به الناس فقالت يا بنى هونى على نفسك الشأن فوالله لقلما
 كانت امر أهقط وضيئة عند رجل يحب اولها ضارا لى الا كثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد يتحدث
 الناس

١ ظفار ٢ يرحلون
 قال عياض ورحلت البعير
 مخفف شددت عليه الرحل
 ومنه يرحلون لى فى حديث
 الافك وعند الحافظ ابي ذر
 يرحلون مشددا ولم اراه فى
 سائر تصرفاته الا مخفقا اه
 من اليونانية بخط اليوناني
 ملخصا
 ٣ فرحلوه
 ٤ سيفقدونى ٥ حتى
 ٦ والناس يبيضون
 ٧ اللطف بضم اللام
 وسكون الطاء عند ابن
 الخطيب عن ابي ذر اه
 من حاشية اليونانية وفى
 اصلها زيادة فتح اللام
 والطاء
 ٨ فيقول ٩ متبرزا
 رواية غير ابي ذر بالخزندا
 من المناصع اه قسطلاني
 ١٠ على ١١ الناس به
 ١٢ تحدث

الناس

الناس به لنا قالت فبت تلك الليلة حتى أصبحت لا أرى قالي دمع ولا أكحل بنوم ثم أصبحت قلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله فأمأ أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال أسامة أهلنا رسول الله ولا تعلم والله إلا خير وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله بضيق الله عليك والنساء سوءا كثيرا وسيل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريدك فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا أنمسه عليا أكثر من أنها جارية حديثه السن تنام عن العجيب فتأق الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذرم عبد الله بن أبي ابن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعدني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي الأمي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذر لك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من أخواتنا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتمته الحية فقال كذبت لعمر الله لا تقبله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فانك منافق مجادل عن المنافقين فتأرا الحيمان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل ففضهم حتى سكتوا وسكت وبيكيت يوم لا يرقأ لي دمع ولا أكحل بنوم فأصبح عندي أبواي قد بيكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالتى كبدى قالت فبينما هم اجالسان عندي وأنا أبكي إذا سئذنت امرأة من الأناصير فأذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن كذلك أددخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قبل في ما قبل قبله أو قدم مكث شهر الأبوحي اليه في ساني شي قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت برية فسيروك الله وإن كنت الممت فاستغفري الله وتوبى اليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمي حتى ما أحس منه فطرة وقلت لا بي أحب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا بي أحب عن رسول الله

١ لم يضيق عليك
٢ عليا فقط ٣ سعد فقال
٤ والله أنا
٥ من أخواتنا الخزرج
٦ وكان ٧ والله
٨ حضر ٩ وقد
١٠ ليلتي ١١ ويومى
١٢ من يوم ١٣ لى
١٤ يشي ١٥ يئيب

صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وأنا
جارية حديثة السن لا أقرأ كغير من القرآن فقلت إني والله أمة أعلمت أنكم سمعتم ما يتحدث به
الناس ووقفت أنفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن
اعترف لكم بأمر والله يعلم إني بريئة لتصدقوني والله ما جد لي وإياكم مثلاً إلا أبو يوسف إذ قال فصبر
جبل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
أن ينزل في شأنى وحيأولاً تأحقق في نفسى من أن تسلكم بالقرآن في أمرى ولكنى كنت أرجو أن يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل
البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البرص حتى أنه ليحدث منه مثل الجمان من العرق في يوم
شلت فلما سرتى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي يا عائشة
أجدى الله فقد برأك الله فقالت لي أمي قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقوم
إليه ولا أحمداً إلا الله فأمر الله تعالى أن الذين جاؤا بالآفة عصبه منكم لا يأت فلما أنزل الله هذا في برأتى
قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح
شيأ أبداً بعدما قال لعائشة فأمر الله تعالى ولا يأكل أولوا الفضل منكم والسعة إلى قوله غفور رحيم
فقال أبو بكر بلى والله أتى لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذى كان يجرى عليه وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن أمرى فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله
أحسب سمعى وبصرى والله ما علمت عليها إلا خبراً قالت وهى التى كانت تسمى نسي فقصمها الله بالورع
* قال وحدثنا فلج عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة وعبيد الله بن الزبير مثله * قال وحدثنا
فلج عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مشطه ما
أذركى رجل رجلاً كفاؤه وقال أبو جهملة وجدت منبؤذاً فلما رأيت عمر قال عسى الغوير أبو ساكاه
يتهمنى قال عربى أنه رجل صالح قال كذلك أذهب وعلينا نطقته حدسا ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب
حدثنا خالد الحداد عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال أتى رجل على رجل عند النبي صلى الله

- ١ لا تصدقوني
- ٢ تبرئني فوالله
- ٣ الوحي ٤ قالت
- ٥ نسي ٦ أن يؤثروا
- ٧ سأل ٨ حدثني
- ٩ محمد بن سلام
- ١٠ حدثنا

باب ١٦

تخ ٣/٣٩٠ (تحفة ١/١٠٦٥٩)

٢٦٦٢ (تحفة)
١١٦٧٨ م د ق

عليه

عليه وسلم فقال وبلك قطع عناق صاحبك قطع عناق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا
 أخاه لا محالة فليقل أحسب فلانا والله حسبي ولا أزي على الله أحدا أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك
 منه **باب** ما يكره من الأطناب في المدح وليقل ما يعلم حدثنا محمد بن صباح حدثنا اسمعيل
 ابن زكريا حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه
 وسلم رجلا يثني على رجل ويظهره في مدحه فقال أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ
 الصبيان ونهادهم وقول الله تعالى وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقال مغيرة احتلت وأنا
 ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل وللأنا يئسن من الحيض من إني قوله أن
 يضعن جهنم وقال الحسن بن صالح أدرت جارة لنا جددة بنت إحدى وعشرين سنة حدثنا
 عبد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة قال حدثني عبيد الله قال حدثني نافع قال حدثني ابن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني
 يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني قال نافع فقد دمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة حدثته
 هذا الحديث فقال إن هذا الحديثين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري
 رضي الله عنه يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب**
 سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل البين حدثنا محمد بن أحمد أخبرنا أبو معوية عن الأعمش عن شقيق عن
 عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على عين وهو فيها فجر ليقطع
 به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك كان بيني وبين
 رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ألك بينة قال لا قال فقال لليهودي احلف قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بحالي قال
 فأنزل الله تعالى إن الذين يستترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية **باب** الممين على
 المدعي عليه في الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهدك أو عينه وقال قتيبة حدثنا

باب ١٧ ٢٦٦٣ (تحفة) ٩٠٥٦
 باب ١٨ ٢٦٦٤ (تحفة) ٧٨٣٣
 تن ٣٩١/٣
 ق
 باب ١٩ ٢٦٦٥ (تحفة) ٤١٦١
 ٢٦٦٦ و ٢٦٦٧ (تحفة) ١٥٨
 ع ٩٢٤٤
 باب ٢٠ ٢٦٦٦ (تحفة) ٢٣٥٦
 تن ٣٩٢/٣

١ حدثني ٢ في المدح
 ٣ عز وجل
 ٤ إلى الحيض
 ٥ نسائك ٦ سنة
 ٧ حدثني
 ٨ كان ذلك بيني
 ٩ قال احلف
 ١٠ عز وجل

٢٦٦٣ - طرفه: ٦٠٦٠
 ٢٦٦٤ - طرفه: ٤٠٩٧
 ٢٦٦٥ - طرفه: ٨٥٨
 ٢٦٦٦ - طرفه: ٢٣٥٦
 ٢٦٦٧ - طرفه: ٢٣٥٧

سفين عن ابن شبرمة كني أبو الزناد في شهادة الشاهد وعين المدعي فقلت قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهادة أن تضل إحداهما فقد كرا أحدهما الأخرى قلت إذا كان يكتفي بشهادة شاهد وعين المدعي فما تحتاج أن تذكر أحدهما الأخرى ما كان يصنع بذلك هذه الأخرى حدثنا أبو نعيم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتب ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعي عليه

٢٦٦٨ (تحفة) ع ٥٧٩٢

باب حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها المال في الله وهو عليه غضبان ثم أنزل الله تصديق ذلك أن الذين يشترطون بعهد الله وأيمانهم إلى عذاب أليم ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلىنا فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لني أنزل الله تصديق ذلك أن الذين يشترطون بالله ما كان يصنع بذلك هذه الأخرى حدثنا أبو نعيم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتب ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعي عليه

٢٦٦٩ و ٢٦٧٠ (تحفة) ع ١٥٨ ٩٢٤٤

صلى الله عليه وسلم فقال شاهدك أو عينته فقلت له إنه إذا يحلف ولا يسأل فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها المال أو هو فيها فجر لفي الله وهو عليه غضبان فأ نزل الله تصديق ذلك ثم اقترا هذه الآية **باب** إذا ادعى أو قذف فله أن يلبس البيعة وينطلق لطلب البيعة حدثنا محمد بن بشر حدثنا ابن أبي عدي عن هشام حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماة فقال النبي صلى الله عليه وسلم البيعة أو حذ في ظهره فقال يارسول الله إذا رأيت أحدا ناعى امرأته رجلا ينطلق يلبس البيعة جعل يقول البيعة والأحد في ظهره قد كره حديث اللعان **باب** اليمين بعد العصر حدثنا علي بن عبد الله

٢٦٧١ (تحفة) دت ق ٦٢٢٥

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم رجل على فصل ماء يطربق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يسأله إلا الدنيا فان أعطاه ما يريد وفي له والالم يف له ورجل ساوم رجلا بسبعة بعد العصر خلف بالله لقد أعطى به كذا وكذا فأخذها **باب**

٢٦٧٢ (تحفة) دس م ١٢٣٣٨

باب يحلف

- ١ إلى أن ٢ حدثني
- ٣ مناقب لآل أليم
- ٤ نزلت . نزلت
- ٥ النبي ٦ عز وجل
- ٧ عن عكرمة ٨ قال
- ٩ أوحد ١٠ سلعة
- ١١ أعطى ١٢ بها

٢٦٦٨ - طرفه: ٢٥١٤
٢٦٦٩ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٠ - طرفه: ٢٣٥٧
٢٦٧١ - طرفه: ٤٧٤٧ ، ٥٣٠٧
٢٦٧٢ - طرفه: ٢٣٥٨

١ ولم ٢ حدثني
٣ أن يسهم كذا في
اليونانية الهاء من يسهم
مفتوحة هنا وفي باب القرعة
في المشكلات الآتي قريبا
الهاء مكسورة
٤ عز وجل
٥ في الرواية التي شرح
عليها القسطلاني تكيل
الآية إلى ولهم عذاب
اليم
٦ أعطى بها ما لم يعطها
٧ قال ٨ أخبرنا
٩ الرجل
١٠ عز وجل تصديق
١١ إلى قوله عذاب اليم
١٢ إلى قوله ولهم عذاب اليم
وقول الله
١٣ ويحلفون بالله لأنهم
لأنكم ويحلفون بالله لكم
ليرضوكم فيقسمان بالله
لشهادتنا أحق من شهادتهما
ورمز ط على هذه الآيات
هو كذلك في اليونانية
١٤ ابن مالك ١٥ غيره

يَحْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُ مَا وَجِبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يَصْرِفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ. قَضَى مَرْوَانَ بِالْيَمِينِ عَلَى
رَيْدِينَ نَابِتٍ عَلَى الْمَنِيرِ فَقَالَ أَحْلَفْ لَهُ مَكَانِي فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ وَأَبِي أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنِيرِ فَجَعَلَ مَرْوَانَ
يَحْجُبُ مِنْهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدًا لَكَ أَوْ يَمِينُهُ فَلَمْ يَحْضُرْ مَكَانًا دُونَ مَكَانِ حَدِيثِ مُوسَى
ابْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لَمْ يَقْطَعْ بِهَا مَا لَاقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ **بَابُ** إِذَا تَسَارَعَ
قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرِعُوا فَأَمْرًا أَنْ يَسْمَعُوا مِنْهُمْ فِي الْيَمِينِ
أَمْ يَحْلِفُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا
اسْحَقُ أَخْبَرَنَا رَيْدِينَ يَدِينُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي
أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سَلْعَتَهُ فَحَاتَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يَعْطِهَا فَتَرْتَأَنُ أَنَّ الَّذِينَ
يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى النَّاجِشُ أَكَلْتُ رِبَا خَائِضٌ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَذِبًا لَقَطَعَ مَا لَمْ يَلْقَ اللَّهَ وَأَخْبَهُ تَقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا آيَةٌ فَلَقِيَ الْأَشْعَثُ
فَقَالَ مَا حَدَّثْتُكُمْ عَبْدَ اللَّهِ الْيَوْمَ قُلْتُ كَذًا وَكَذَا قَالَ فِي أَنْزَلْتُ **بَابُ** كَيْفَ يَحْلِفُ قَالَ
تَعَالَى يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ تَمْ جَاؤُكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ أَنْ أَرَدْنَا إِلَّا أَحْسَانًا وَنُوفِقًا يُقَالُ بِاللَّهِ
وَنَاتِهِ وَوَاللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا يَحْلِفُ بَعْدَ اللَّهِ
حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَهْبِيلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذَاهُ بِسَأَلِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُمْسُ صَلَوَاتِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

تغ ٣٩٢/٣
٢٦٧٣ (تحفة)
٩٢٤٤ ع
١٥٨
باب ٢٤
٢٦٧٤ (تحفة)
١٤٦٩٨ دس
باب ٢٥
٢٦٧٥ (تحفة)
٥١٥١
٢٦٧٧ و ٢٦٧٦ (تحفة)
١٥٨ ع
٩٢٤٤
باب ٢٦
تغ ٣٩٣/٣
٢٦٧٨ (تحفة)
٥٠٠٩ دس
٢٦٧٣ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٥ - طرفه: ٢٠٨٨
٢٦٧٦ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٧ - طرفه: ٢٣٥٧
٢٦٧٨ - طرفه: ٤٦

عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكره رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد علي هذا
ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلم إن صدق حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
جويرية قال ذكرنا نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفاً
فليحلف بالله أو ليصمت **باب** من أقام البيعة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل
بعضكم ألحن بحجته من بعض وقال طاووس وإبراهيم وشرح البيعة العادلة أحق من اليمين الفاجرة
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زيب عن أم سلمة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن
قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله فأنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها **باب** من أمر بالبخار
الوعد وفعله الحسن وذكر اسمعيل أنه كان صادق الوعد وقضى ابن الأشوع بالوعد وذكر ذلك عن
سمرة وقال المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهره قال وعدني فوفني لي قال أبو
عبد الله و رأيت إسحاق بن إبراهيم يفتح بحديث ابن أشوع حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد
عن صالح عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال أخبرني
أبو سفيان أن هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فزعمت أنه أمركم بالصلاة والصدق والوفاء
بالعهد وأداء الأمانة قال وهذه صفة نبي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي
سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا أؤتمن خان وإذا وعد أخلف حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا
هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال
لمآمات النبي صلى الله عليه وسلم جاء أبابكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر من كان له علي
النبي صلى الله عليه وسلم دين أو كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعدتني بندي خمسمائة ثم خمسمائة

١ شهر رمضان ٢ فقال
٣ غيرها ٤ غيره
٥ أشوع ٦ ابن جندب
٧ قال ٨ فقال
٩ فوعدي ١٠ فوفاني
فأوفاني

١١ عند أبي ذر مخطوط
على قال أبو عبد الله رأيت
اسحق إلى ابن أشوع بجاء
هكذا ح فيعلم بذلك
أنه بات عند الجوى
وحده اه من اليونانية
١٢ حدثني ١٣ بأمر

٢٦٧٩ (تحفة)
٧٦٢٥

باب ٢٧ تن ٣٩٣/٣

٢٦٨٠ (تحفة)
١٨٢٦١ ع

باب ٢٨ تن ٣٩٤/٣

٢٦٨١ (تحفة)
٤٨٥٠ م د ت س

٢٦٨٢ (تحفة)
١٤٣٤١ م ت س

٢٦٨٣ (تحفة)
٢٦٤٠ م

٢٦٧٩ - طرفه: ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨، ٧٤٠١
٢٦٨٠ - طرفه: ٢٤٥٨
٢٦٨١ - طرفه: ٧
٢٦٨٢ - طرفه: ٣٣
٢٦٨٣ - طرفه: ٢٢٩٦

(١) ثم حسمائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الأفطس
 عن سعيد بن جبيرة قال سألني يهودي من أهل الحيرة أي الأجلين قضى موسى قلت لا أدري حتى أقدم علي
 حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى أكثرهما وأطيبهما إن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إذا قال فعل **باب** لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي
 لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال أبو
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوا بهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل
 الآية (٢) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
 ابن عباس رضي الله عنهما قال يامعشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكابكم الذي أنزل على نبيه
 صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تفرؤنه لم يشب وقد حدثتكم الله أن أهل الكتاب بدلوا
 ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليس شروا به ثمنا قليلا فلا ينهاكم ما جاءكم
 من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم **باب**
 القرعة في المشكلات وقوله إذ يلقون أقلامهم أيهم بكفيل مرهم وقال ابن عباس أقرعوا خبرت
 الأقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية فكفلهما زكرياء وقوله فساهاهم أقرع فكان من المدحفين من
 المسهومين وقال أبو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمن فأمرعوا فأمر أن يسلم بهم
 أيهم يخلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني الشعبي أنه سمع
 النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدخن في حدود الله والواقع
 فيها مثل قوم استهموا سفينة قصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها
 يمرن بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأسا جعل يقرأ أسفل السفينة فأنوه فقالوا مالك قال
 تأذيتني ولا بد لي من الماء فإن أخذوا على يديه أنجموه وتنجوا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا
 أنفسهم حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني خارجة بن زيد الأنصاري أن أم العلاء
 امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهم في

(تحفة) ٢٦٨٤
٥٥١٠

باب ٢٩ ٣٩٤/٣ تغ
تغ ٣٩٥/٣

(تحفة) ٢٦٨٥
٥٨٥١

باب ٣٠ ٣٩٦/٣ تغ

(تحفة) ٢٦٨٦
١١٦٢٨ ت

(تحفة) ٢٦٨٧
١٨٣٣٨ س

١ حدثني ٢ عز وجل
 ٣ سقط قوله إلا يفعد
 أبو ذر الوقت
 ٤ سقط يحيى عند أبي
 ذر الوقت
 ٥ عن عبد الله بن عباس
 ٦ أنزل ٧ هذا ٨ عسا
 ٩ مسألتهم ١٠ من
 ١١ عز وجل ١٢ وعدا
 وعالي
 ١٣ يؤخر حديث عمر بن
 حفص بن غياث إلى آخر
 الباب عند ه ص ط بقند
 قوله ولوجبوا اه من
 البونينية
 ١٤ الذي ١٥ على يده
 ١٦ حدثنا ١٧ لهم


٢٦٨٥ - طرفه: ٧٥٢٣، ٧٥٢٢، ٧٣٦٣
 ٢٦٨٦ - طرفه: ٢٤٩٣
 ٢٦٨٧ - طرفه: ١٢٤٣

السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمَرُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَشْتَكَيْتُ
فَرَضْنَا حَتَّى إِذَا بَوَّيْتُ وَجَعَلْنَا فِي نِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَجَعَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ
أَبَا السَّائِبِ فَشَهِدَاقِي عَلَيْكَ لَقَدْ أُرْمِكَ اللَّهُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَرْكَمَهُ
فَقُلْتُ لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا عَمْرُؤُا فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ
الْيَقِينُ وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَأَنْزَلَنِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا
وَأَخْرَجَنِي ذَلِكَ قَالَتْ فَتَمَّتْ قَارِيَةُ لِعُمَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ حَتَّى جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ
ذَلِكَ عَمَلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ عَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّنَ خَرَجَ
سَهْمًا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا غَيْرَ أَنْ سَوَّدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا
وَلَيْلَتِهَا الْعَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَتَّغِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّسْبِئِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا عَلَيْهِ
لَا يَسْتَمُوا وَلَا يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّجْبِيرِ لِاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا

- ١ فأخرتني ٢ قرأت
- ٣ ذلك ٤ وحدتني
- ٤ حدثني
- ٥ (كتاب الصلح)
- ٦ سقط ما جاء عند أبي ذر
- ٧ إذا تقاسموا
- ٨ عز وجل
- ٩ إلى آخر الآية
- ١٠ الآية ١١ أخبرنا
- ١٣

٢٦٨٨ (تحفة)
١٦٧٠٣ م د س
١٦٧٠٨
١٦١٢٦
٢٦٨٩ (تحفة)
١٢٥٧٠ م ت س

كتاب ٥٣



(٦) ما جاء في الإصلاح بين الناس وقبول الله تعالى لأخيري كثير من تجواهرهم لإيمان أمر بصدقة
(٧) أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما
(٨) الإمام إلى المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه حدثنا سعيد بن أبي مرزوق حدثنا أبو عيسان قال حدثني أبو
(٩) حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج إليهم النبي
صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم

باب ١

٢٦٩٠ (تحفة)
٤٧٥٥

جاء

٢٦٨٨ - طرفه: ٢٥٩٣
٢٦٨٩ - طرفه: ٦١٥
٢٦٩٠ - طرفه: ٦٨٤

(١) فَبَاءَ بِلَالٍ فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمِ النَّاسَ فَقَالَ نَعَمْ أَنْ شَدَّتْ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمِيئًا فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَانْتَفَتْ فَأَذَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ بِصَلِي كَاهِرٍ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ وَرَأَاهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا نَأَى بَكْرٌ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ انْعَمُوا بِالتَّصْفِيحِ لِلنِّسَاءِ مِنْ نَابِ شَيْءٍ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْبَلِ سُبْحَانَ اللَّهِ فَانْهَى عَنْهُ أَنْ أَحَدًا لَا يَنْتَفِتْ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ حِينَ أَثَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ مَا كَانَ يَسْبَغُنِي لِابْنِ أَبِي حُقَافَةَ أَنْ يَصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ سَارِضَ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ آتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي فَاظِلَّاقِ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ جَارًا فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ أَرْضٌ سَجْحَةٌ قَبْلًا نَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِلَيْكَ عَنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ ذَانِي نَتْنُ جَمَارِكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ وَاللَّهِ لِحَمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَسَمَّا فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَحَمَاهُ بَيْنَهُمَا ضَرِبَ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالُ فَبَاغْتَمْنَا أَنَّهُمْ أُرْتَلَتْ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا

بَابُ لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كَثُومٍ بَدَتْ عَقِبَهُ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَنِّي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا **بَابُ** قَوْلِ الْأِمَامِ لِأَصْحَابِهِ أَذْهَبُوا بِنَا نَصْلِحْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْبَسِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ مُحَمَّدٍ دَالْفَرَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ قُبَاءَ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ أَذْهَبُوا بِنَا نَصْلِحْ بَيْنَهُمْ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَصَالِحَ بَيْنَهُمَا صَالِحًا أَوْ يَصَالِحَ خَيْرٌ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ

١ سقط جاء بلال لا بوي
ذرو الوقت والاصلي
٢ في التصفيح بالتصفيح
٣ أن يصلي ٤ وأنتى عليه
٥ فتقدم ٦ صوابه
مالكم اذا نأى بكم كذا في
اليونانية بخط الاصل
٧ بالتصفيح ٨ سبحان الله
٩ أسير ١٠ رسول الله
١١ قال ١٢ فشمه
١٣ بالجديد ١٤ نزلت
١٥ النبي ١٦ بالذي
١٧ النبي ١٨ نصلح

٢٦٩١ (تحفة)

٢ ٨٧٦

٢٦٩٢ (تحفة) باب ٢

١٨٣٥٣ م د ت س

٢٦٩٣ (تحفة) باب ٣

٤٧٤٩

٢٦٩٤ (تحفة) باب ٤

١٦٩٣١

٢٦٩٣ - طرفه: ٦٨٤

٢٦٩٤ - طرفه: ٢٤٥٠

سعيد حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً

أو إعراضاً قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يحب كثيراً أو غيره فيدفرأفها فتقول أمسكني واقسم لي

ما شئت قالت فلا بأس إذا تراضيا **باب** إذا اضطحووا على صلح جور فالصلح مردود

حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد

الجهني رضي الله عنهما قال جاء أعرابي فقال يا رسول الله أقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق أقض

بيننا بكتاب الله فقال الأعرابي إن ابني كان عسيفاعاً على هذا فزني بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم

فقدت ابني منه جماعة من الغنم ووليدته ثم سألت أهل العلم فقالوا إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا أقض بيننا بكتاب الله ما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد

مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس لرجل فأغد على امرأته هذا فأرجمها فغدا عليها أنيس فرجمها حدثنا

يعقوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر الخريزي وعبد

الواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم **باب** كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان

ابن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحق

قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب

علي بينهم كتاباً فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا نكتب محمد رسول الله

لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي أخوه فقال علي ما أنا بالذي أمحاه فحماه رسول الله صلى الله عليه وسلم

بدهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلثة أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح فسالوه ما جلبان

السلاح فقال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن أسراييل عن أبي إسحق عن البراء رضي الله

عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فأتى أهل مكة أن يدعوهم يدخل مكة حتى

١ وغيره . وغيره
٢ ولا ٣ فهو
٤ فاقض ٥ فترد
٦ النبي ٧ منه
٨ ولم ٩ قبيله
١٠ أو نسبه
١١ علي بن أبي طالب رضوان
الله عليه
١٢ قال ١٣ فلا
١٤ قال ١٥ ابن عازب

قاصدهم

- ٢٦٩٥ - طرفه : ٢٣١٥ .
- ٢٦٩٦ - طرفه : ٢٣١٤ .
- ٢٦٩٨ - طرفه : ١٧٨١ .
- ٢٦٩٩ - طرفه : ١٧٨١ .

٢٦٩٥ و ٢٦٩٦ (تحفة)
ع ١٤١٠٦
٣٧٥٥

٢٦٩٧ (تحفة)
م د ق ١٧٤٥٥

تغ ٣٩٧/٣
باب ٦

٢٦٩٨ (تحفة)
د م ١٨٧١

٢٦٩٩ (تحفة)
ت ١٨٠٣

فأضاهم على أن يقيم بها ثلثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا لا نفر بها فلو علم أنك رسول الله ما منعناك لكن أنت محمد بن عبد الله قال أنا
رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي أخ رسول الله قال لا والله لا أحولك أبدا فأخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاحا
القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم بها فلما
دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عتاقا فقدمضى الأجل فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم فتبعتهم ابنة حزنه عام ياعم فتناولها علي فأخذيدها وقال لفاطمة عليها السلام دونك ابنة
عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي
وخالتها فحتمت وقال زيد ابنة أخي ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وقال
لعلي أنت مني وأنا منك وقال جعفر أشبهت خنفي وخنفي وقال زيد أنت أخونا ومولانا **باب**
الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفيان وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة
بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل بن حنيف وأسماء والمصور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال موسى
ابن مسعود حدثنا سفيان بن سعيد عن أبي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صالح النبي
صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ومن
أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح
السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل بجمل في قيوده فرده إليهم قال لم يذكر مؤمل عن سفيان أباجندل
وقال الأجلب السلاح حدثنا محمد بن رافع حدثنا سفيان بن النعمان حدثنا فليح عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معمة راخال كفار قريش بينه وبين البيت
فخره يده وخلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الأسبوقا

١ ولو رسول
٢ أن لا يدخل
٣ لا يدخل مكة سلاحا
٤ سلاح ٦ يتبعه
٥ لأصحابك ٨ بنت
٦ علي بن أبي طالب رضي
الله عنه
٧ أحلبها ١١ عن سهل
٨ لقد رأيتنا يوم أبي
جندل وعندنا الصبلي
رأيتنا الخ
٩ جعل
١٠ قال أبو عبد الله
لم يذكر
١١ بجلب كذافي
اليونانية الباء غير مشددة
وضبطها القسطلاني
بالتشديد
١٢ بجمل

باب ٧
تغ ٣/٣٩٩
تغ ٣/٣٩٩ ٢٧٠٠ (تحفة) ١٨٥٣
تغ ١/٢٧٠١ (تحفة) ٨٢٥٧

٢٧٠٠ - طرفه: ١٧٨١
٢٧٠١ - طرفه: ٤٢٥٢

ولا يقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمر من العام المقبل وقد حلها كما كان صالحهم فلما أقام بها ثلثاً أمره أن يخرج فخرج حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنيفة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحمصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح **باب** الصلح في الدينة ^(١) حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني جده أن أساحدهم أن الربيع وهي ابنة النضر كسرت نية جارية فطلبوا الأرض وطلبوا العفو فأوفأنا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فقال أنس بن النضر أنكسرت نية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر نيتي فقال يا أنس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من عبادة الله من لو أقسم على الله لأبره زاد الفزاري عن جده عن أنس فرضي القوم وقبوا الأرض **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله جل ذكره فأصلحو أيهما حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معوية بكاتب أمثال الجبال فقال عمرو ابن العاص إني لأرى كئيباً لا توتي حتى تقفل أقرانها فقال له معوية وكان والله خيراً رجلاً أي عمرو إن قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء لا عمن لي بأمر الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كزير فقال أذهب إلى هذا الرجل فأعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه فأتياه فدخلا عليه فتكلموا وقال له فطلبنا إليه فقال لهما الحسن بن علي إن ابنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دماها قال فإنه يعرض عليك كذا وكذا أو يطلب إليك وبسألك قال فن لي بهذا قال نحن لك به فاسألها ما شأنا إلا قال نحن لك به فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سمع الحسن من أبي بكر بهذا الحديث ^(١١)

١ ثلثة وهم وهو
٢ فامر قال
٣ كتاب كذا في الفرع الذي سبنا وحرروا رواية أبي ذراه
٤ لنا
٥ سقط ابن كزير عند الاصيلي
٦ وتكلموا فقالا
٧ وطلبنا لهم
٨ قال
٩ الحسن هو أبو سعيد البصري رضي الله عنه اه من اليونانية
١٠ قال أبو عبد الله قال لي لهذا

باب ٨

باب ٩

٢٧٠٢ (تحفة) ع ٤٦٤٤

٢٧٠٣ (تحفة) ٧٤٩

تغ ٤٠٢/٣

٢٧٠٤ (تحفة) دت س ١١٦٥٨

باب

٢٧٠٢ - طرفه: ٣١٧٣، ٦١٤٣، ٦٨٩٨، ٧١٩٢.
 ٢٧٠٣ - طرفه: ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤.
 ٢٧٠٤ - طرفه: ٣٦٢٩، ٣٧٤٦، ٧١٠٩.

باب هل يُشِيرُ الإمامُ بالصَّلحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلَمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عُمَيْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ خُصُومًا بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتَهُمَا وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ خَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْنَ الْمُتَأْتِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ فَقَالَ أَبُو بَالٍ رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْسَعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَلِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَلِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَرَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا **باب** فَضْلُ الْأَصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ **باب** إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصَّلحِ فَأَبَى حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدِ شَهَدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَرَاخٍ مِنَ الْحِزْبِ كَأَنَّهُ يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ قَتَلَنِي وَجِهَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ أَحْدِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةَ لَهُ ^(٨) وَاللَّانصَارِيُّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرْحِ الْحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ فَالْأَنْصَارِيُّ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمَهُمْ وَكَأَنَّهُمْ يَنْجِرُونَ بَيْنَهُمْ الْآيَةَ **باب** الصَّلحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازِقَةِ فِي ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْتَارَ الشَّرِيكَانِ قِيَامًا خُذْ هَذَا دِينًا وَهَذَا عَيْنًا فَإِنْ تَسَوَّى لِحَدِّهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ

١٠ باب ٢٧٠٥ (تحفة) ١٧٩١٥
٢٧٠٦ (تحفة) ١١١٣٠
١١ باب ٢٧٠٧ (تحفة) ١٤٧٠٠
١٢ باب ٢٧٠٨ (تحفة) ٣٦٣٤
١٣ باب ٤٠٢/٣ (تحفة) ٢٧٠٩ ٣١٢٦

١ أصواتهم ٢ خروج
٣ فله ٤ أي
٥ قال فلقمه ٦ ماله عليه
٧ ابن منصور
٨ برأى سعة هكذا في الفرع الذي بأيدينا وكتب عليه بهامشه ما نصه ليس في اليونانية تحت الياء الا كسرة واحدة وسعة منصوبة ومكسورة كما ترى وفي القسطلاني برأى بالتشوين سعة بالنصب أي للسعة وسعة بالجر صفة لسابقه
٩ عند أبي ذر توى بفتح الواو وهي على لغة طي أه من اليونانية
١٠ حدثنا

٢٧٠٦ - طرفه: ٤٥٧
٢٧٠٧ - طرفه: ٢٨٩١، ٢٩٨٩
٢٧٠٨ - طرفه: ٢٣٥٩
٢٧٠٩ - طرفه: ٢١٢٧

حدثنا عبد الله بن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال توفي أبي وعليه دين فعرضت
 علي غرمانه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا ولم يروا أن فيه وفاء فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
 ذلك له فقال إذا جددته فوضعت في المربد أدت رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاه ومعه أبو بكر وعمر
 جلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرمانك فأوفهم فارتكت أحدا له علي أبي دين الأقبية وفضل ثلثة
 عشر وسقاسبعه بحوة وستة لوان أوسمة بحوة وسبعة لوان فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب
 فذكرت ذلك له فضحك فقال أنت أبا بكر وعمر فأخبرهم ما قلنا لا قد علمنا الذم عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما صنع أن سيكون ذلك وقال هنام عن وهب عن جابر صلاة العصر ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال
 وزكنا أبي عليه ثلثين وسقادينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلاة الظهر **باب الصلح**
 بالدين والعين حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عمن بن عمر أخبرنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن
 ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي حدر دينا كان له عليه
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت أصواتهم ما حتى سمعها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو في بيت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ما حتى كشف سحفة حجره فنادى
 كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فأشار بيده أن ضع الشطر فقال كعب قد فعلت
 يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

١) آذنت كذا بالضمين
 في الفروع المعتمدة بأيدينا
 ونبه عليهم القسطلاني
 ٢ وفضل ٣ فقال
 ٤ حتى ارتفعت
 ٥ بنه ٦ قال
 ٧ (كتاب الشروط)

تغ ٤٠٢/٣

باب ١٤

تغ ٤٠٣/٣

٢٧١٠ (تحفة)
 م د س ق ١١١٣٠

(٧) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعه حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
 عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عمرو بن الزبير أنه سمع مروان والمسيور بن محرمه رضي الله عنهما
 يجيران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كتب سهيل بن عمرو ويومئذ كان فيما اشترط
 سهيل بن عمرو علي النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يأتيك منا أحد وان كان علي دينك الأرددته إلينا وخلصت

كتاب ٥٤

باب ١

٢٧١١ و ٢٧١٢ (تحفة)
 س ١١٢٥٢
 ١١٢٧٣

بيننا

٢٧١٠ - طرفه: ٤٥٧

٢٧١١ و ٢٧١٢ - طرفه: ١٦٩٤، ١٦٩٥

يَسْتَأْوِيْنَهُ فَيَكْرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا مِنْهُ وَأَبَى سَهْلُ الْأَذَلُّكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَى ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ الْأَرْدَةِ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَأَنْ
 كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمَّ كَلْبُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ عَاتِقُ خِجَاءِ أَهْلِهَا إِسَاءَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ
 يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ إِذَا جَاءَ كُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمَ بِإِيمَانِنَ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا هُمْ
 يَحْسَبُونَ لَهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ فَخَبَرْتَنِي عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُنَّ هَذِهِ الْأَيَّةَ
 بِأَيِّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَ كُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ إِلَى غُفُورٍ رَجِيمٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ
 أَقْرَبُ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَايَعْتُكَ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ
 يَدَهُ بِدَاخِرَةِ أَهْلِ قُطَيْفٍ الْمُبَايَعَةِ وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَقْفِينُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ
 سَمِعْتُ جَبْرِيْلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
بَابُ إِذَا بَاعَ بِمَخْلَافَةٍ أُرِيَتْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ بِمَخْلَافَةٍ أُرِيَتْ فَمَرَّتْهُ الْمُبَايَعَةُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
الْمُبْتَاعُ بَابُ الشَّرْطِ فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا الْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيْرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ
 كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ لَنَا وَلَوْ لِي
 فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيْرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَوْ لِي
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا بِنَاعِي فَأَعْتَقِي فَأَتَمَّ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ**
 إِذَا اشْتَرَطَ الْمُبْتَاعُ ظَهَرَ الدَّيْنُ إِلَى مَكَانٍ مَسْمُومٍ جَازَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا
 يَقُولُ حَدَّثَنِي جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَلِّ لَهُ قَدْ أَعْيَا قَرَأَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَهُ فَدَعَا لَهُ

١ وجاءت ٢ النبي
 ٣ والنصح ٤ أبرت
 ٥ ولم يشترط الثمرة
 ٦ أبرت ٧ ففهرها
 ٨ في البيوع ٩ أخبرنا
 ١٠ لبت ١١ لأهلها

(تحفة) ٢٧١٣
 ١٦٥٥٨
 (تحفة) ٢٧١٤
 ٣٢١٠
 (تحفة) ٢٧١٥
 ٣٢٢٦
 (تحفة) ٢٧١٦
 ٨٣٣٠
 (تحفة) ٢٧١٧
 ١٦٥٨٠
 (تحفة) ٢٧١٨
 ٢٣٤١

٢٧١٣ - طرفه: ٢٧٣٣، ٤١٨٢، ٤٨٩١، ٥٢٨٨، ٧٢١٤.
 ٢٧١٤ - طرفه: ٥٧.
 ٢٧١٥ - طرفه: ٥٧.
 ٢٧١٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
 ٢٧١٧ - طرفه: ٤٥٦.
 ٢٧١٨ - طرفه: ٤٤٣.

(١) فسار يسير يسير من ثم قال بعينه بوقية قلت لأم قال بعينه بوقية فبعته فاستنبت جلالة إلى أهلي فلما
 قدمنا أتيته بالجمل ونقدني عنه ثم انصرف فإرسى على إثرى قال ما كنت لأخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
 مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر أقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إلى المدينة
 وقال إسحق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة وقال عطاء وغيره لك ظهره
 إلى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره إلى المدينة وقال زيد بن أسلم عن جابر ولاك ظهره
 حتى ترجع وقال أبو الزبير عن جابر أقرناك ظهره إلى المدينة وقال الأعمش عن سالم عن جابر بلغ
 عليه إلى أهلك وقال عبيد الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه
 وسلم بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر وقال ابن جرير عن عطاء وغيره عن جابر أخذته
 بأربعة دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يسير الثمن
 مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر وقال الأعمش عن سالم عن جابر وقية
 ذهب وقال أبو إسحاق عن سالم عن جابر جماتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر
 اشتراه بطريق تبوك أحسبه قال بأربع أواق وقال أبو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين ديناراً وقول
 الشعبي بوقية أكثر الاشتراط أكثر وأصح عندي قاله أبو عبد الله **باب** الشروط في
 المعاملة حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم أقسم بيننا وبين أخواننا الخيل قال لا فقال تكفونا المونة
 ونشرككم في الثمرة قالوا اسمعنا وأطعنا حدثنا موسى حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله
 رضي الله عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويرعوها ولهم شطر
 ما يخرج منها **باب** الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمران مقاطع الحقوق
 عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره فأتى عليه
 في مصاهرته فأحسن قال حدثني وصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
 قال حدثني زيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

١ سيراً بوقية
 ٢ بوقية
 ٣ بوقية ٤ وقال
 ٥ ولاك قال أبو عبد الله
 الاشتراط أكثر وأصح عندي
 ٧ بوقية
 ٨ تابعه ٩ أوقية
 ١٠ أوقية ضبط وقية
 بالرفع من الفرع
 ١١ أواق ١٢ بوقية
 ١٣ في بعض الأصول فقالوا
 ١٤ تكفونا
 ١٥ ابن اسمعيل

تغ ٤٠٣/٣
 تغ ٤٠٣/٣ (تحفة ٢٤٥٥ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣٠٩٦ ، ٢٢٢٨ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣٠٠٢ ، ٢٢٤٣ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣١٢٧ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٢٨ ، ٢٤٥٥ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٤٣ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٣٨٧ م س)
 تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣١٠١ م س في)
 باب ٥
 ٢٧١٩ (تحفة)
 س ١٣٧٣٨
 ٢٧٢٠ (تحفة)
 ٧٦٢٤
 باب ٦ تغ ٤٠٨/٣
 ٢٧٢١ (تحفة)
 ع ٩٩٥٣

عليه

٢٧١٩ - طرفه: ٢٣٢٥
 ٢٧٢٠ - طرفه: ٢٢٨٥
 ٢٧٢١ - طرفه: ٥١٥١

عليه وسلم أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج **باب** الشروط في المزارعة
 حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت
 رافع بن خديج رضي الله عنه يقول كذا كذا لا تصارحوا فكننا نكري الأرض فربما أخرجت هذه
 ولم تخرج هذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الوريق **باب** ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا
 مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر بن الزهري عن سفيان بن عيينة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا يتاجشوا ولا يزدن على بيع أخيه ولا يخطبن على خطبته
 ولا تسأل المرأة طلاق أختها تستكفي إناءها **باب** الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا
 قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي
 ابن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالان إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله أنشدك الله الأفضيت لي بكتاب الله فقال انصم الآخر وهو أفة منه نعم فاقض بيننا
 بكتاب الله وأتدني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال إن ابني كان عسيقا علي هذا فزني
 بأمرأة واني أخبرت أن علي ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني
 أنما علي ابني جلد مائة وتغريب عام وأن علي امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد
 يا أنيس إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليا فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فرجمت **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق حدثنا
 خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي عن أبيه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قالت
 دخلت على بريرة وهي مكاتبه فقالت يا أم المؤمنين اشتريني فإن أهلي يبيعوني فأعتقيني قالت نعم
 قالت إن أهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا لاني قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 أو بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشترهم فأعتقهم أو يشترطوا ما شاءوا قالت فاشتريتهم فأعتقتها واشترط
 أهلها وآلهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط **باب**

باب ٧ (تحفة) ٢٧٢٢
 ٣٥٥٣ م د س ق
 باب ٨ (تحفة) ٢٧٢٣
 ١٣٢٧١ م س
 باب ٩ (تحفة) ٢٧٢٤ و ٢٧٢٥
 ١٤١٠٦ ع
 ٣٧٥٥
 باب ١٠ (تحفة) ٢٧٢٦
 ١٦٠٤٣
 باب ١١

١ لا يبيع مائة جلد
 ٢ لا يبيع مائة جلد
 ٣ عليك ٤ يبيعوني
 ٥ لا يبيعوني ٦ قال
 ٧ ويشترطوا
 ٨ قال فاشترتها فأعتقتها

٢٧٢٢ - طرفه: ٢٢٨٦
 ٢٧٢٣ - طرفه: ٢١٤٠
 ٢٧٢٤ - طرفه: ٢٣١٥
 ٢٧٢٥ - طرفه: ٢٣١٤
 ٢٧٢٦ - طرفه: ٤٥٦

تغ ٤٠٩/٣

الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءُ إِذَا بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ أَحْرَقَهَا أَوْ حَقَّ بِشَرْطِهِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ نَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقِيِّ وَأَنْ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِأَعْرَابِيٍّ وَأَنْ تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةَ طَلَاقًا

٢٧٢٧ (تحفة)
١٣٤١١ س ٢

تغ ٤١٠/٣

أُخْتَهَا وَأَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلَ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَعَنِ التَّصْرِيَةِ تَابِعَهُ مُعَاذُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ
شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحَنِ نَهَى وَقَالَ أَدَمُ نَهَيْتُهَا وَقَالَ النَّضْرُ وَجَّحُ بْنُ مِهَالٍ نَهَى **بَابُ**

٢٧٢٨ (تحفة)
٣٩ م س

باب ١٢

الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ إِذَا حَدَّثَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرِهِمَا قَدْ سَمِعْتَهُ يَحْدُثُهُ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ إِذَا لَعَنَ عَبْدًا بِنِ عِبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا كَانَتْ الْأُولَى
نِسْيَانًا وَالْوَسْطَى شَرْطًا وَالثَّلَاثَةَ عَمْدًا قَالَ لَا تَوَاضَعْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا لَقِيَا

١ بدأ كذا في اليونانية
والقرع بدون همز قال
القسطلاني وفي غيرها
بأبائه اه

٢ أخبرهم

باب ١٣

غُلَامًا فَتَقَاتَلَهُ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جَدًّا رَايَرِيْدًا أَنْ يَقْتَضِيَ فَأَقَامَهُ قَرَاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ **بَابُ**
الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَلِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فَالْتَّجَاءُ تَقِي
بِرَبِّهِ فَقَالَتْ كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى نَسْحِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْ قِيسَةَ فَأَعْيِنِي فَقَالَتْ إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعْدَهُمُ اللَّهُمَّ
وَيَكُونُ وَلَاؤُكُ لِي فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَوْ أَعْلَيْهَا جَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ لِي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهِنَّ الْوَلَاءَ فَأَتَمَّ
الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ
ثُمَّ قَالَ مَا بِالرِّجَالِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهَوَّ بِطِئَلٍ

٣ مرار بن جوية مرار
بفتح الميم وتشديد الراء
المهملة وبعد الالف راء
مهمله أيضا قاله على اه
من اليونانية

٢٧٢٩ (تحفة)
١٧١٦٥

باب ١٤

وَإِنْ كَانَ مَانَهُ شَرْطُ قِضَاءِ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ
فِي الْمِزْرَعَةِ إِذَا شِئْتَ أَخْرَجْتُكَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَسَّانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قُدِّعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ إِنْ

٢٧٣٠ (تحفة)
١٠٥٥٤

رسول

٢٧٢٧ - طرفه: ٢١٤٠
٢٧٢٨ - طرفه: ٧٤
٢٧٢٩ - طرفه: ٤٥٦

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم وقال نقركم ما أقركم الله وإن عبد الله بن
 عمر خرج إلى ماله هناك فعدى عليه من الليل ففدعت يداؤم ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا
 وهم منا وقد رأيت إجلالهم فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين
 أنت خير بنا وقد أقرنا محمد صلى الله عليه وسلم وعاملنا على الأموال بشرط ذلك لنا فقال عمر أظننت أني
 نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدوك فأوصيك ليلة بعد ليلة
 فقال كانت هذه هزيلة من أبي القاسم قال كذبت يا عدو الله فأجلالهم عمرو وأعطاهم قيمة ما كان
 لهم من الثمر ما لا يلبوا وعروضا من أفتاب وحبال وغير ذلك رواه حاد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره **باب الشروط في**
الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
 معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل
 واحد منهم ما حديث صاحبه فالأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا يعض
 الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغيم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمن
 فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش فأنطلق يركض نديرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى إذا كان بالنسيبة التي يهبط عليهم منها ركبت به راحلته فقال الناس حل حل فالتفت فقالوا
 خللات القصواء خللات القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خللات القصواء وما ذلك لها
 بخلق ولكن حبسها حبس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمان الله
 إلا أعطيتهم إياها ثم زجرها فوثبت قال فعديل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على عد قليل الماء تبرضه
 الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما
 من كاتبه ثم أمرهم أن يجعأوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك
 إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خراعة وكانوا عيبة نضح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من أهل تهامة فقال أني زكت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداء مياه الحديبية ومعهم العود

١ وهمتنا بتسكين الهاء
 عند أي ذر
 ٢ كان ذلك
 ٣ فقال
 ٤ مع الناس بالقول
 ٥ حدثنا ٦ حتى إذا كانوا
 ٧ طليعة ٨ يسألوني
 ٩ قيننا

(تحفة ١٠٥٥٤) تغ ٤١٢/٣
 باب ١٥
 (تحفة) ٢٧٣١ و ٢٧٣٢
 ١١٢٧٠ دس
 ١١٢٥٠
 ١١٢٥٢

المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نجي لقتال احد
ولكننا جئنا معتمرين وان قرىنا قدتم بكمم الحرب واشرت بهم فان شاورا ماددتهم مده وتخلوا بيني وبين
الناس فان اظهر فان شاورا ان يدخلوا في داخل فيه الناس فعلاوا لافقه جواران هم ابوا فوالذي نفسي
بيده لا قاتلهم على امرى هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفدن الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول قال
فاطلق حتى اتي قريشا قال انا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولانا فان شئتم ان تعرضه عليكم
فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان نخبرنا عنه بشي وقال ذووالرأى منهم هات ما سمعته يقول قال
سمعته يقول كذا وكذا احدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال اي قوم
الستم يا اولاد فالوايلي قال اولست بالولد فالوايلي قال فهل تهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنقرت
اهل عكاظ فلما بلخوا على جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني فالوايلي قال فان هذا قد عرض لكم خطبة
رشد اقبلوها ودعوني اتيه قالوا ائنه فاتاه جعل بكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم نحو ان قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارايت ان استاصت امر قومك هل سمعت باحد
من العرب اجتاح اهله قبلا وان تكن الاخرى فاني والله لا اري وجوها واني لا اري اشوايا من الناس
خليفان يقرؤا ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظفر اللات امعن نقر عنه وندعه فقال من ذا
قالوا ابو بكر قال اما الذي نفسي بيده لولايد كنت لك عندي لم اجرك به الا جيتك قال وجعل بكلم
النبي صلى الله عليه وسلم فكلمنا تكلم اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبه قائم على رأس النبي صلى الله عليه
وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلماهوى عروة بيده الى حية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب بيده
بسع السيف وقال له اخربك عن حية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من
هذا قالوا المغيرة بن شعبه فقال اي غدر ائتت اسعي في غدرتك وكان المغيرة يحب قوما في الجاهلية
فقتلهم واخذ اموالهم ثم جاء فاسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فقلت
منه في شي ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله

- ١ إن شاورا
- ٢ جوا أي استراحوا من
- جهد الحرب اه من
- اليونانية
- ٣ تهموني
- ٤ بلخوا أي عجزوا
- وتخفيف اللام لغة اه
- من اليونانية
- ٥ عليكم ٦ انه
- ٧ أصله ٨ أو شاي
- ٩ الصديق ١٠ امصص
- ١١ بظفر ١٢ كلمة
- ١٣ قال

صلى

صلى الله عليه وسلم ثخامة الا وقعت في كف رجل منهم فذلک به وجهه وجلده واذا امرهم استدروا
امرهم ولا توضعوا كذا ويقتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدثون اليه النظر
تعظيمه فرجع عروا الى اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصرو وكسرى
والنجاشي والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمد والله
لان تكلم ثخامة الا وقعت في كف رجل منهم فذلک به وجهه وجلده واذا امرهم استدروا امرهم واذا
توضأ كذا ويقتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدثون اليه النظر تعظيمه والله
قد عرض عليكم خطرتي فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني اتيه فقالوا اتيه فلما اشرف على
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوا له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان
يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما أرى ان يصدوا عن البيت
فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني اتيه فقالوا اتيه فلما اشرف عليهم قال النبي
صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر جعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيبنيها ويكلمه
اذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فاجبرني ائوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه
وسلم لقد سهيل لكم من امركم قال معمر قال الزهري في حديثه جاء سهيل بن عمرو وقال هات اكتب
بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن
الرحيم قال سهيل اما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال
المسلمون والله لا تكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم
قال هذا ما فاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صدناك عن البيت
ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني رسول الله وان
كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمان الله
الا اعطيتهم ياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخالوا بيننا وبين البيت فنظوف به فقال سهيل

١ تكلموا ٢
٣ تكلموا ٤ آتته
٥ آتته ٦ قد
٧ فقال ٨ ما هي
٩ لا يسألوني

والله لا تكفرت العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك
 من رجل وإن كان على دينك الأرددة لنا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً
 قيناهم كذلك أذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رعى
 بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أفاضك عليه أن ترده إلى فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم إن لم تنقض الكتاب بعد قال فوالله إذا لم أصلحك على شيء أبداً قال النبي صلى الله عليه وسلم
 فأجزه لي قال ما أنا بحجزه لك قال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بل قد أجزنا لك قال أبو جندل
 أي معشر المسلمين أورد إلى المشركين وقد حثت مسلماً الأتروناً ما قد لقيت وكان قد عذب عذاباً شديداً
 في الله قال فقال عمر بن الخطاب فأنبت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنت نبي الله حقاً قال بلى
 قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الذنبة في ديننا إذا قال اني رسول الله
 ولست أعصيه وهو ناصري قلت أو ليس كنت تحدثنا أناسنا في البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا
 نأية العام قال قلت لا قال فانك آتية ومطوف به قال فأنبت أبابكر فقلت يا أبابكر أليس هذا نبي الله حقاً
 قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الذنبة في ديننا إذا قال أيها الرجل
 لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغيره فوالله لانه على الحق قلت
 أليس كان يحدثنا أناسنا في البيت ونطوف به قال بلى فأخبرتك أنك تأية العام قلت لا قال فانك
 آتية ومطوف به قال الزهري قال عرفتم ذلك أعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه قوموا فانحروا ثم اخلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال
 ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله
 أحب ذلك أخرجتم لا تكلم أحد منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيلحقك فخرج فلم يكلم أحد
 منهم حتى فعل ذلك تنحر بدنه ودعا حالقه فلققه فلما راوا ذلك قاموا ففحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى
 كاد بعضهم يقتل بعضا غمائم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم
 المؤمنات مهاجرات فامتنوهن حتى يبلغن بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك

١ من ٢ نقض
 ٣ في أصول معتددة
 لأصلحك
 ٤ بمحز ذلك
 ٥ لقيت بفتح التاني في
 اليونانية فقط وفي غيرها
 لقيت بكسر ها
 قسطلاني
 ٦ قال
 ٧ فأخبرتك في بعض
 الاصول الصحيحة فأخبرتك
 بزيادة هزة الاستفهام
 ٨ رسول ٩ فنطوف
 ١٠ هديه

فتروج

ومعنى كونه من قريش أنه منهم بالخلف والافهوتقي اه

٢ به ٣ قتل

٤ ويل أمه برفع اللام في

رواية أبي ذر وقطع همزة

أمه وفي نسخة ويل أمه

بحذف الهمزة تخفيفا وفي

أخرى ويل أمه بنصب اللام

وفي اليونانية ويل أمه بكسر

اللام وقطع الهمزة قال ابن

ملك وي كلمة تعجب اسم

فعل واللام بعدها مكسورة

ويجوز ضمها ابتداء الهمزة

وحذف الهمزة تخفيفا اه

لخصان القسطلاني

٥ مسعر ٦ الله والرحم

٧ حتى بلغ جبة الجاهلية

٨ قال أبو عبد الله معرفة العر

الجر تزيلا وحيث

القوم منهم جابة وأجبت

الحى جعلته حتى لا يدخل

وأجبت الحديد وأجبت

الرجل اذا أغصنته لإجماء

اه من اليونانية وتزيلا

اتمازوا اه قسطلاني

٩ قرية ١٠ قرية

١١ يعطى ١٢ أن أحدا

فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مَعُوبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِينٍ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بِنْتُ أُمِّهِ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَنَجَرَاهُ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا بِهَا كَلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانَ جِيدًا فَأَسْتَلُّهُ إِلَّا خَرَفَقَالَ أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجِيدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَأَمَّا كُنْهَ مِنْهُ فَضَرَبَهُ حَتَّى يَرُدَّ وَفَرَّ إِلَى خُرَيْشٍ فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بَعْدَهُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ لَقَدْ رَأَى هَذَا عُرْفًا لَمَّا أَتَيْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَاتَهُ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ فَسَدِّدْ دَنِّي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلٌ لَأُمَّهِمْ مَعْرُوبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ قَلَّمَا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سِيرِدَهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ وَيَنْفَتُ مِنْهُمْ أَبُو جَسَدٍ بْنُ سَهِيلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ جَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ اسْمُ لِمَا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِبَصِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ لِأَعْتَرَضُوا هَالِقًا تَوَاهُجَهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَاسُدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أُرْسِلَ فَنَأَاهُ فَهُوَ مَنْ فَا رَسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَرْحِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى بَلَغَ الْجَيْشَ جَيْشَ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ جَيْشَهُمْ أَنْهُمْ لَمْ يَقْرُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يَقْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ وَقَالَ عَقِيلُ بْنُ الرَّهْزِيِّ قَالَ عُرْوَةٌ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُمْ وَيَبْلُغُنَا أَنَّهُ لَمْ أَنْزَلِ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَرْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَمْسُكُوا بَعْضَ الْكُوفَرِ أَنْ عَمَّرَ طَلْقَ امْرَأَتَيْنِ قَرِيبِيَّةَ بِنْتُ أَبِي أُمِّهِ وَابْنَةَ جَرُولَ الْخَزَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبِيَّةَ مَعُوبَةَ وَتَزَوَّجَ الْآخَرَ أَبُو جَهْمٍ فَلَمَّا أَتَى الْكُفَرَاءُ أَنْ يَقْرُوا بِأَبَادِمَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَرْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَرَاءِ فَاعْقِبْتُمْ وَالْعَقْبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْكُفَرَاءِ فَأَمَّا مَنْ يُعْطَى مِنْ ذَهَبٍ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقٍ نِسَاءَ الْكُفَرَاءِ الَّتِي هَاجَرَ وَمَا تَعَلَّمَ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ أَوْ تَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا وَبَلَغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بِنْتُ أَسِيدِ

(تحفة) ٢٧٣٣ تنغ ٤١٣/٣ ١٦٥٥٨

تنغ ٤١٣/٣

الثَّقَفِي قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) وَمِنْهَا جَرَأِي الْمُدَّة فَكَتَبَ الْأَخْضُسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ ^م أَبَا بَصِيرٍ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثَ **بَابُ** الشَّرْوَطِ فِي الْقَرْضِ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَدَّعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ

وَقَالَ ابْنُ عَسَمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءٌ إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ **بَابُ** الْمَكَاتِبِ وَمَا لَا يَحْتَلُّ مِنْ

الشَّرْوَطِ الَّتِي تُخَالَفُ كِتَابَ اللَّهِ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ شُرُوطُهُمْ يَسْتَهْمُونَ

وَقَالَ ابْنُ عَرَّافٍ وَعَمْرٌ كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ عَنْ كَلِمَةٍ مَاعْنِ عَمْرٍ وَابْنِ عَمْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ أَتَيْتُ بَرِيرَةَ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ لَنْ شِئْتُ أَنْ أُعْطِيَ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ عَلَيَّ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَا بِالْأَقْوَامِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ

اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ **بَابُ** مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتَرَاطِ

وَالْتِيَابِ فِي الْأَقْرَارِ وَالشَّرْوَطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ ^(٢) وَإِذَا قَالَ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ وَقَالَ ابْنُ

عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ لِكُرْبِهِ أَدْخَلَ رُكْبَانَهُ قَانَ لَمْ أَرْحَلْ مَعَهُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَكَانَتْ مِائَةَ دَرَاهِمٍ فَلَمْ يَخْرُجْ فَقَالَ شَرِيْحٌ مِنْ شَرْطٍ عَلَى نَفْسِهِ طَاعَةٌ غَيْرُ مَكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ لَنْ لَمْ أَتِكَ إِلَّا بِرَبْعَةِ فُلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَبْحَثِي فَقَالَ شَرِيْحٌ لِلْمَشْتَرِي أَنْتَ أَخْلَقْتَ فَقَضَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ لَنْ تَسْمَعُهُ وَتَسْمَعِينَ اسْمًا مِائَةَ إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ

بَابُ الشَّرْوَطِ فِي الْوَقْفِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

عَوْنٍ

١ من منى قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف كذا في القسطلاني
٢ ذكرته تخفيف الكاف وتنقل والتخفيف أكثر والتثقيب لا يذر
٣ تعارفه ٤ الرجل
٥ أرحل ٦ واحدة

٢٧٣٤ باب ١٦ تخ ٤١٤/٣ س ١٣٦٣٠ (تحفة)

٢٧٣٥ باب ١٧ تخ ٤١٤/٣ س ١٧٩٣٨ (تحفة)

٢٧٣٦ باب ١٨ تخ ٤١٥/٣ س ١٣٧٢٧ (تحفة)

٢٧٣٧ باب ١٩ تخ ٧٧٤٢ ع ١٣٧٢٧ (تحفة)

٢٧٣٤ - طرفه: ١٤٩٨
٢٧٣٥ - طرفه: ٤٥٦
٢٧٣٦ - طرفه: ٧٣٩٢، ٦٤١٠
٢٧٣٧ - طرفه: ٢٣١٣

عَوْنٍ قَالَ أَنبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِجَنَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسْتَأْمُرِهِ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِجَنَابِ النَّبِيِّ أَصَبْتُ مَا لَا تَطُؤُ أَنْفَسٌ عِنْدِي مِنْهُ ذَا تَأْمُرِيهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَهُ أَصْلَهُ وَأَنْصَدْتَهُ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقْ بِهَا عَمْرًا أَنْ لَا يَبَاعَ وَلَا يُوْهَبَ وَلَا يُوْرَثَ

وَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّعِيفِ لِأَجْنَحٍ عَلِيٍّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعَمَ غَيْرَ مَمْلُوكٍ قَالَ حَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مِمَّا تَلَى مَا لَا

﴿ تم طبع الجزء الثالث ويليها الجزء الرابع وأوله كتاب الوصايا ﴾

أسماء كتب الجزء الثالث

٨ - ٢	٢٦ - العمرة
١١ - ٨	٢٧ - الْمُخَصَّرُ وجزاء الصيد
٢٠ - ١١	٢٨ - جزاء الصيد ونحوه
٢٤ - ٢٠	٢٩ - فضائل المدينة
٤٤ - ٢٤	٣٠ - الصوم
٤٥ - ٤٤	٣١ - صلاة التراويح
٤٧ - ٤٥	٣٢ - فضل ليلة القدر
٥٢ - ٤٧	٣٣ - الاعتكاف
٨٤ - ٥٢	٣٤ - البيوع
٨٧ - ٨٥	٣٥ - السَّلْمُ
٨٨ - ٨٧	٣٦ - الشُّفْعَة
٩٤ - ٨٨	٣٧ - الإجارة
٩٥ - ٩٤	٣٨ - الحوالات
٩٨ - ٩٥	٣٩ - الكفالة
١٠٣ - ٩٨	٤٠ - الوكالة
١٠٩ - ١٠٣	٤١ - الحرث والمزارعة
١١٥ - ١٠٩	٤٢ - الشرب والمساقاة
١٢٠ - ١١٥	٤٣ - الاستقراض
١٢٣ - ١٢٠	٤٤ - الإشخاص والخصومات
١٢٧ - ١٢٤	٤٥ - اللَّقْطَة
١٣٧ - ١٢٧	٤٦ - المظالم
١٤٢ - ١٣٧	٤٧ - الشَّرِكَة
١٤٣ - ١٤٢	٤٨ - الرهن
١٥١ - ١٤٣	٤٩ - العتق
١٥٣ - ١٥١	٥٠ - المكاتب
١٦٧ - ١٥٣	٥١ - الهبة وفضلها
١٨٢ - ١٦٧	٥٢ - الشهادات
١٨٨ - ١٨٢	٥٣ - الصلح
١٩٩ - ١٨٨	٥٤ - الشروط

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب

الجزء الثالث

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة			
٩	باب النحر قبل الحلق في الحضر	٣	٢٦- أبواب العمرة (أبوابه : ٢٠)					
٩	باب من قال: ليس على المحصر بدل	٤						
١٠	باب قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى...﴾ الآية	٥						
١٠	باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةً﴾ وهي إطعام ستة مساكين	٦						
١٠	باب: الإطعام في الفدية نصف صاع	٧						
١٠	باب: النسك شاة	٨						
١١	باب قول الله تعالى: ﴿فَلَارَفَتْ﴾	٩						
١١	باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُسَوِّفُ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾	١٠						
٢٨- باب جزاء الصيد ونحوه (أبوابه : ٢٧)								
١١	قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾... الآية	١				١	باب وجوب العمرة وفضلها	٢
١١	باب: إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله	٢				٢	باب من اعتمر قبل الحج	٢
١٢	باب: إذا رأى المخرمون صيداً فضحكوا ففطن الحلال	٣	٣	باب: كم اعتمر النبي ﷺ؟	٣			
١٢	باب: لا يُعين المُخْرِمُ الحلال في قتل الصيد	٤	٤	باب عمرة في رمضان	٤			
١٢	باب لا يشير المُخْرِمُ إلى الصيد لكي يصطاده الحلال	٥	٥	باب العمرة ليلة الحُصْبَة وغيرها	٥			
١٣	باب: إذا أهدى للمُخْرِمِ حماراً وحشياً حياً لم يقبل	٦	٥	باب عمرة التنعيم	٦			
١٣	باب ما يقتل المُخْرِمُ من الدواب	٧	٥	باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي	٧			
١٤	باب: لا يُعضد شجر الحرم	٨	٥	باب أجر العمرة على قدر النصب	٨			
١٤	باب: لا يُنْفَرُ صيد الحرم	٩	٥	باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج، هل يُجزئه من طواف الوداع؟	٩			
١٤	باب لا يحل القتال بمكة	١٠	٥	باب: يفعل في العمرة ما يفعل في الحج	١٠			
١٥	باب الحجامة للمُخْرِمِ	١١	٥	باب: متى يحل المعتمر؟	١١			
١٥	باب تزويج المُخْرِمِ	١٢	٥	باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو؟	١٢			
١٥	باب ما يُنهى من الطيب للمحرم والمحرمة	١٣	٥	باب استقبال الحاج القادِمِينَ والثلاثة على الدابة	١٣			
١٦	باب الاغتسال للمحرم	١٤	٥	باب القدوم بالعدة	١٤			
١٦	باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين	١٥	٥	باب الدخول بالعشي	١٥			
١٦	باب: إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل	١٦	٥	باب: لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة	١٦			
١٦	باب لبس السلاح للمحرم	١٧	٥	باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة	١٧			
				٢٧- أبواب المُخَصَّرِ وجزاء الصيد (أبوابه : ١٠)				
				١	١			
				٢	٢			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٨	باب دخول الحرم ومكّة بغير إحرام	١٧	٦	باب «من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية»	٢٦
١٩	باب: إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص	١٧	٧	باب: أجد ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان	٢٦
٢٠	باب المحرم يموت بعرفة	١٧	٨	باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم	٢٦
٢١	باب سنة المحرم إذا مات	١٧	٩	باب: هل يقول إنني صائم إذا شتمت؟	٢٦
٢٢	باب الحجّ والنذور عن الميت، والرجل يحجّ عن المرأة	١٨	١٠	باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة	٢٦
٢٣	باب الحجّ عمّن لا يستطيع الثبوت على الرحلة	١٨	١١	باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»	٢٦
٢٤	باب حجّ المرأة عن الرجل	١٨	١٢	باب: «شهر أعياد لا ينقصان»	٢٧
٢٥	باب حجّ الصبيان	١٨	١٣	باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب»	٢٧
٢٦	باب حجّ النساء	١٩	١٤	باب: لا يتقدّم رمضان بصوم يوم ولا يومين	٢٨
٢٧	باب من نذر المشي إلى الكعبة	١٩	١٥	باب قول الله جلّ ذكره: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ ارْزُقُوا﴾ ... الآية	٢٨
٢٩- فضائل المدينة					
(أبوابه: ١٢)					
١	باب حرم المدينة	٢٠	١٦	باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ ... الآية	٢٨
٢	باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس	٢٠	١٧	باب قول النبي ﷺ: «لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال»	٢٨
٣	باب: المدينة طابة	٢١	١٨	باب تأخير السحور	٢٩
٤	باب لابتي المدينة	٢١	١٩	باب قدر كمّ بين السحور وصلاة الفجر؟	٢٩
٥	باب من رغب عن المدينة	٢١	٢٠	باب بركة السحور من غير إيجاب	٢٩
٦	باب: الإيمان يارز إلى المدينة	٢١	٢١	باب: إذا نوى بالنهار صوماً	٢٩
٧	باب إثم من كاد أهل المدينة	٢١	٢٢	باب الصائم يصبح جنباً	٢٩
٨	باب أطام المدينة	٢١	٢٣	باب المباشرة للصائم	٣٠
٩	باب: لا يدخل الدجال المدينة	٢٢	٢٤	باب القبلة للصائم	٣٠
١٠	باب: المدينة تنفي الخبث	٢٢	٢٥	باب اغتسال الصائم	٣٠
١١	باب: حدثنا عبد الله بن محمد	٢٣	٢٦	باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً	٣١
١٢	باب كراهية النبي ﷺ أن تُعرى المدينة	٢٣	٢٧	باب سواك الرطب واليابس للصائم	٣١
	باب: حدثنا مسدّد	٢٣	٢٨	باب قول النبي ﷺ: «إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء»	٣١
٣٠- كتاب الصوم					
(أبوابه: ٦٩)					
١	باب وجوب صوم رمضان، وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ... الآية	٢٤	٢٩	ولم يميّز بين الصائم وغيره	٣١
٢	باب فضل الصوم	٢٤	٣٠	باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدّق عليه فليكفر	٣٢
٣	باب: الصوم كفارة	٢٥	٣١	باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة	٣٢
٤	باب الريان للصائمين	٢٥	٣٢	باب الحجامه والقيء للصائم	٣٣
٥	باب: هل يقال «رمضان» أو «شهر رمضان»؟ ومن رأى كله واسعاً	٢٥	٣٣	باب الصوم في السفر والإفطار	٣٣
		٢٥	٣٤	باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر	٣٤
		٢٥	٣٥	باب: حدثنا عبد الله بن يوسف	٣٤

الصفحة	ترجمة الباب	رقم	الصفحة	ترجمة الباب	رقم
٤٣	باب الصوم يوم النحر	٦٧	٣٦	باب قول النبي ﷺ لمن ظَلَّلَ عليه واشتدَّ الحرُّ: «ليس	
٤٣	باب صيام أيام التشريق	٦٨	٣٤	من البرِّ الصوم في السفر»	
٤٣	باب صيام يوم عاشوراء	٦٩	٣٧	باب: لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في	
			٣٤	الصوم والإفطار	
	٣١- كتاب صلاة التراويح		٣٨	باب من أفطر في السفر ليراه الناس	
	(أبوابه: ١)		٣٤	باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فَدْيَةً﴾	
٤٤	باب فضل من قام رمضان	١	٣٥	باب: متى يقضى قضاء رمضان؟	
			٣٥	باب الحائض تترك الصوم والصلاة	
	٣٢- كتاب فضل ليلة القدر		٣٥	باب من مات وعليه صوم	
	(أبوابه: ٥)		٣٦	باب: متى يحلُّ فطر الصائم؟	
٤٥	باب فضل ليلة القدر	١	٣٦	باب: يُفطر بما تيسر عليه بالماء وغيره	
٤٦	باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر	٢	٣٦	باب تعجيل الإفطار	
٤٦	باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر	٣	٣٧	باب: إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس	
٤٧	باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس	٤	٣٧	باب صوم الصبيان	
٤٧	باب العمل في العشر الأواخر من رمضان	٥	٣٧	باب الوصال ومن قال: ليس في الليل صيام	
			٣٧	باب التنكيل لمن أكثر الوصال	
	٣٣- أبواب الاعتكاف		٣٨	باب الوصال إلى السحر	
	(أبوابه: ١٩)		٣٨	باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه	
	باب الاعتكاف في العشر الأواخر، والاعتكاف في	١	٣٨	قضاء إذا كان أوفق له	
٤٧	المساجد كلها	١	٣٨	باب صوم شعبان	
٤٨	باب الحائض تُرجل المعتكف	٢	٣٩	باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره	
٤٨	باب: لا يدخل لبيت إلا لحاجة	٣	٣٩	باب حق الضيف في الصوم	
٤٨	باب غسل المعتكف	٤	٤٠	باب حق الجسم في الصوم	
٤٨	باب الاعتكاف ليلاً	٥	٤٠	باب صوم الدهر	
٤٨	باب اعتكاف النساء	٦	٤٠	باب حق الأهل في الصوم	
٤٩	باب الأخبية في المسجد	٧	٤٠	باب صوم يوم وإفطار يوم	
٤٩	باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟	٨	٤٠	باب صوم داود عليه السلام	
٤٩	باب الاعتكاف، وخرج النبي ﷺ صبيحة عشرين	٩	٤١	باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس	
٥٠	باب اعتكاف المستحاضة	١٠	٤١	عشرة	
٥٠	باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه	١١	٤١	باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم	
٥٠	باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه؟	١٢	٤١	باب الصوم من آخر الشهر	
٥٠	باب من خرج من اعتكافه عند الصبح	١٣	٤٢	باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائماً يوم الجمعة فعليه	
٥١	باب الاعتكاف في شوال	١٤	٤٢	أن يفطر يعني إذا لم يصم قبله ولا يريد أن يصوم بعده	
٥١	باب من لم ير عليه صوماً إذا اعتكف	١٥	٤٢	باب: هل يخص شيئاً من الأيام؟	
			٤٢	باب صوم يوم عرفة	
			٤٢	باب صوم يوم الفطر	

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٦	باب: إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم	٥١	٢٣	باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا	٥٩
١٧	باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان	٥١		الرِّبَا... الآية	
١٨	باب من أراد أن يعتكف ثم بدله أن يخرج	٥١	٢٤	باب أكل الربا وشاهده وكتبه وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ	٥٩
١٩	باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل	٥٢		يَأْكُلُونَ الرِّبَا... الآية	
			٢٥	باب موكل الربا لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا	٥٩
				أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا... الآية	
			٢٦	باب: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِي الصَّدَقَاتِ... الآية	٦٠
			٢٧	باب ما يُكْرَهُ من الحلف في البيع	٦٠
			٢٨	باب ما قيل في الصَّوْغِ	٦٠
		٥٢	٢٩	باب ذكر القَيْن والحَدَّادِ	٦٠
٢	باب: «الحلال بَيْنَ والحرام بَيْنَ وبينهما مشبّهات»	٥٣	٣٠	باب ذكر الخِيَّاطِ	٦١
٣	باب تفسير المشبّهات	٥٣	٣١	باب ذكر النَّسَّاجِ	٦١
٤	باب ما يتنزّه عن الشُّبُهَاتِ	٥٤	٣٢	باب النجار	٦١
٥	باب من لم يرَ الوسوس ونحوها من المشبّهات	٥٤	٣٣	باب شراء الإمام الحوائج بنفسه	٦١
٦	باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَخْفَضُوا		٣٤	باب شراء الدواب والحمير، وإذا اشترى دابة أو جملاً	
	إِلَيْهَا﴾	٥٥		وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل؟	٦٢
٧	باب من لم يبال من حيث كسب المال	٥٥	٣٥	باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس	
٨	باب التجارة في البر، وقوله: ﴿رِجَالٌ لَا لِيهِمْ		٦٢	في الإسلام	
	تِجَارَةٌ... الآية	٥٥	٣٦	باب شراء الإبل الهميم أو الأجر	٦٢
٩	باب الخروج في التجارة	٥٥	٣٧	باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها	٦٣
١٠	باب التجارة في البحر	٥٥	٣٨	باب: في العَطَّارِ وبيع المِسْكِ	٦٣
١١	باب: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً... الآية، وقوله تعالى:		٣٩	باب ذكر الحَجَّامِ	٦٣
	﴿رِجَالٌ لَا لِيهِمْ تِجَارَةٌ... الآية	٥٦	٤٠	باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء	٦٣
١٢	باب قول الله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾	٥٦	٤١	باب: صاحب السَّلْعَةِ أَحَقُّ بالسَّوْمِ	٦٤
١٣	باب من أحبَّ البَسْطَ في الرزق	٥٦	٤٢	باب: كم يجوز الخيار؟	٦٤
١٤	باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة	٥٦	٤٣	باب: إذا لم يوقَّت في الخيار هل يجوز البيع؟	٦٤
١٥	باب كسب الرجل وعمله بيده	٥٧	٤٤	باب: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»	٦٤
١٦	باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب		٤٥	باب: إذا خيَّر أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع	٦٤
	حقاً فليطلبه في عفاف	٥٧	٤٦	باب: إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع؟	٦٤
١٧	باب من أنظر موسراً	٥٧	٤٧	باب: إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا	
١٨	باب من أنظر معسراً	٥٨		ولم ينكر البائع على المشتري، أو اشترى عبداً فأعتقه	٦٥
١٩	باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا	٥٨	٤٨	باب ما يُكْرَهُ من الخداع في البيع	٦٥
٢٠	باب بيع الخِطِّطِ من التمر	٥٨	٤٩	باب ما ذُكِرَ في الأسواق	٦٥
٢١	باب ما قيل في اللَحَامِ والجزائر	٥٨	٥٠	باب كراهية السَّخْبِ في السوق	٦٦
٢٢	باب ما يمحَقُّ الكذب والكتمان في البيع	٥٩	٥١	باب الكيل على البائع والمعطي	٦٧
			٥٢	باب ما يُسْتَحَبُّ من الكيل	٦٧

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٥٣	باب بركة صاع النبي ﷺ ومُدَّهم	٦٧	٨٣	باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة	٧٥
٥٤	باب ما يُذكر في بيع الطعام والحُكْرَة	٦٨	٨٤	باب تفسير العرايا	٧٦
٥٥	باب بيع الطعام قبل أن يُقبَضَ ، وبيع ما ليس عندك	٦٨	٨٥	باب بيع الثمار قبل أن يَبْدُوَ صلاحها	٧٦
٥٦	باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى	٦٨	٨٦	باب بيع النخل قبل أن يَبْدُوَ صلاحها	٧٧
	يؤويه إلى رَحْله ، والأدب في ذلك		٨٧	باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته	
٥٧	باب: إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات			عاهة فهو من البائع	٧٧
	قبل أن يُقبَضَ	٦٩	٨٨	باب شراء الطعام إلى أجل	٧٧
٥٨	باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه		٨٩	باب: إذا أراد بيع تمر بتمرٍ خيرٍ منه	٧٧
	حتى يأذن له أو يترك	٦٩	٩٠	باب من باع نخلاً قد أُبْرَت أو أرضاً مزروعة أو بإجارة	٧٨
٥٩	باب بيع المَزَايدة	٦٩	٩١	باب بيع الزرع بالطعام كيلاً	٧٨
٦٠	باب النجش، ومن قال: لا يجوز ذلك البيع	٦٩	٩٢	باب بيع النخل بأصله	٧٨
٦١	باب بيع الغرر وحَبْل الحَبْلَة	٧٠	٩٣	باب بيع المخاضرة	٧٨
٦٢	باب بيع الملامسة	٧٠	٩٤	باب بيع الجُمَار وأكله	٧٨
٦٣	باب بيع المنابذة	٧٠	٩٥	باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم	
٦٤	باب النهي للبائع أن لا يحقّل الإبل والبقر والغنم	٧٠		في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسُنَنهم على	
٦٥	باب: إن شاء ردَّ المصْرَاءَ وفي حلبتها صاع من تمر	٧١		نِيَاتهم ومذاهبهم المشهورة	٧٨
٦٦	باب بيع العبد الزاني	٧١	٩٦	باب بيع الشريك من شريكه	٧٩
٦٧	باب البيع والشراء مع النساء	٧١	٩٧	باب بيع الأرض والدور والعروض مُشاعاً غير مقسوم	٧٩
٦٨	باب: هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير أجر، وهل يعينه أو		٩٨	باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي	٧٩
	ينصحه؟	٧١	٩٩	باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب	٨٠
٦٩	باب من كره أن يبيع حاضرٌ لبادٍ بأجر	٧٢	١٠٠	باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه	٨٠
٧٠	باب: لا يبيع حاضرٌ لبادٍ بالسمسرة	٧٢	١٠١	باب جلود الميتة قبل أن تُدْبَع	٨١
٧١	باب النهي عن تلقي الركبان وأن يبيعه مردود	٧٢	١٠٢	باب قتل الخنزير	٨٢
٧٢	باب منتهى التلقي	٧٣	١٠٣	باب: لا يُذاب شحم الميتة ولا يباع ودكُه	٨٢
٧٣	باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحلُّ	٧٣	١٠٤	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يُكره من ذلك	٨٢
٧٤	باب بيع التمر بالتمر	٧٣	١٠٥	باب تحريم التجارة في الخمر	٨٢
٧٥	باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام	٧٣	١٠٦	باب إثم من باع حرّاً	٨٢
٧٦	باب بيع الشعير بالشعير	٧٤	١٠٧	باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم	٨٣
٧٧	باب بيع الذهب بالذهب	٧٤	١٠٨	باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة	٨٣
٧٨	باب بيع الفضة بالفضة	٧٤	١٠٩	باب بيع الرقيق	٨٣
٧٩	باب بيع الدينار بالدينار نساءً	٧٤	١١٠	باب بيع المدبّر	٨٣
٨٠	باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٧٤	١١١	باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها؟	٨٣
٨١	باب بيع الذهب بالورق يداً بيد	٧٥	١١٢	باب بيع الميتة والأصنام	٨٤
٨٢	باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب	٧٥	١١٣	باب ثمن الكلب	٨٤
	بالكرم وبيع العرايا	٧٥			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
				٣٥- كتاب السَّلْم	
				(أبوابه : ٨)	
١	باب السَّلْم في كيلٍ معلوم	٨٥	١٢	باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستفضل	٩١
٢	باب السلم في وزن معلوم	٨٥	١٣	باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدَّق به، وأجرة الحمَّال	٩٢
٣	باب السلم إلى من ليس عنده أصل	٨٥	١٤	باب أجر السَّمْسرة	٩٢
٤	باب السلم في النخل	٨٦	١٥	باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب؟	٩٢
٥	باب الكفيل في السلم	٨٦	١٦	باب ما يُعطى في الرُّقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب	٩٢
٦	باب الرهن في السلم	٨٦	١٧	باب ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإماء	٩٣
٧	باب السلم إلى أجل معلوم	٨٦	١٨	باب خراج الحجَّام	٩٣
٨	باب السلم إلى أن تُتَّج الناقة	٨٧	١٩	باب من كلَّم موالي العبد أن يخفَّفوا عنه من خراجه	٩٣
				٣٦- كتاب الشُّفَعَة	
				(أبوابه : ٣)	
١	باب الشفعة ما لم يُقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة	٨٧	٢٠	باب كسب البغي والإماء	٩٣
٢	باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع	٨٧	٢١	باب عَسْب الفحل	٩٤
٣	باب: أيُّ الجوار أقرب؟	٨٨	٢٢	باب: إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما	٩٤
				٣٨- كتاب الحوالات	
				(أبوابه : ٣)	
١	باب: في الإجارة	٨٨	١	باب: في الحوالة، وهل يرجع في الحوالة؟	٩٤
٢	باب رعي الغنم على قراريط	٨٨	٢	باب: إذا أحال على مَلِيٍّ فليس له ردُّ	٩٤
٣	باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام	٨٨	٣	باب: إن أحال ذنن الميِّت على رجل جاز	٩٤
٤	باب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز، وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل	٨٨		٣٩- كتاب الكفالة	
٥	باب الأجير في الغزو	٨٩		(أبوابه : ٥)	
٦	باب: من استأجر أجيراً فبيِّن له الأجل ولم يبيِّن العمل	٨٩	١	باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها	٩٥
٧	باب: إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حائطاً يريد أن يَنْقُضَ جاز	٨٩	٢	باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيهِمْ﴾	٩٥
٨	باب الإجارة إلى نصف النهار	٩٠	٣	باب من تكفل عن ميِّت ذنناً فليس له أن يرجع	٩٦
٩	باب الإجارة إلى صلاة العصر	٩٠	٤	باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده	٩٦
١٠	باب إثم من منع أجر الأجير	٩٠	٥	باب الذنن	٩٧
١١	باب الإجارة من العصر إلى الليل	٩٠		٤٠- كتاب الوكالة	
				(أبوابه : ١٦)	
			١	باب وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها	٩٨

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢	باب: إذا وُكِّل المسلم حربياً في دار الحرب أو في دار الإسلام جاز	٩٨	١٠	باب: حدثنا علي بن عبد الله	١٠٥
٣	باب الوكالة في الصرف والميزان	٩٨	١١	باب المزارعة مع اليهود	١٠٥
٤	باب: إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد	٩٩	١٢	باب ما يُكْرَهُ من الشروط في المزارعة	١٠٥
٥	باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة	٩٩	١٣	باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنتهم وكان في ذلك صلاح لهم	١٠٥
٦	باب الوكالة في قضاء الديون	٩٩	١٤	باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ	١٠٦
٧	باب: إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز	٩٩	١٥	باب من أحيا أرضاً مواتاً	١٠٦
٨	باب: إذا وُكِّل رجل أن يُعْطِيَ شيئاً ولم يبيِّن كم يُعْطِي، فأعطى على ما يتعارفه الناس	١٠٠	١٦	باب: حدثنا قتيبة	١٠٦
٩	باب وكالة المرأة الإمام في النكاح	١٠٠	١٧	باب: إذا قال ربُّ الأرض: أُقِرُّكَ ما أقرَّكَ الله ولم يذكر أجلاً معلوماً فهما على تراضيهما	١٠٧
١٠	باب: إذا وُكِّل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازهُ الموكِّل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز	١٠١	١٨	باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يُؤاسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمرة	١٠٧
١١	باب: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود	١٠١	١٩	باب كراء الأرض بالذهب والفضة	١٠٨
١٢	باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يُطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف	١٠٢	٢٠	باب: حدثنا محمد بن سنان	١٠٨
١٣	باب الوكالة في الحدود	١٠٢	٢١	باب ما جاء في الغرس	١٠٨
١٤	باب الوكالة في البُذْن وتعاهدها	١٠٢	٤٢- كتاب الشرب والمساقاة		
١٥	باب: إذا قال الرجل لوكيله: ضَعُه حيث أراك الله، وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت	١٠٢	(أبوابه: ١٧)		
١٦	باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها	١٠٣	١	باب: في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيَّه جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم	١٠٩
٤١- كتاب الحرث والمزارعة					
(أبوابه: ٢١)					
١	باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾... الآية	١٠٣	٢	باب من قال: إن صاحب الماء أحقُّ بالماء حتى يزوى	١١٠
٢	باب ما يُخْذَر من عواقب الاشتغال بألة الزرع أو مجاوزة الحدِّ الذي أمر به	١٠٣	٣	باب: من حفر بئراً في ملكه لم يضمن	١١٠
٣	باب اقتناء الكلب للحرث	١٠٣	٤	باب الخصومة في البئر والقضاء فيها	١١٠
٤	باب استعمال البقر للحرثة	١٠٣	٥	باب إثم من منع ابن السبيل من الماء	١١٠
٥	باب: إذا قال اكفني مؤنة النخل وغيره وتُشْرِكُنِي في الثمر	١٠٤	٦	باب سكر الأنهار	١١١
٦	باب قطع الشجر والنخل	١٠٤	٧	باب شرب الأعلى قبل الأسفل	١١١
٧	باب: حدثنا محمد	١٠٤	٨	باب شرب الأعلى إلى الكعبين	١١١
٨	باب المزارعة بالشرط ونحوه	١٠٤	٩	باب فضل سقي الماء	١١١
٩	باب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة	١٠٥	١٠	باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحقُّ بمائه	١١٢
٢٠٩					

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٢١	باب كلام الخصوم بعضهم في بعض	٤			
	باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة	٥			
١٢٢	باب دعوى الوصي للميت	٦			
١٢٣	باب التوثق ممن تُخشى معرفته	٧			
١٢٣	باب الربط والحبس في الحرم	٨			
١٢٣	باب: في الملازمة	٩			
١٢٣	باب التقاضي	١٠			
	٤٥- كتاب في اللقطة				
	(أبوابه: ١٢)				
١٢٤	باب: إذا أخبره ربُّ اللقطة بالعلامة دفع إليه	١			
١٢٤	باب ضالة الإبل	٢			
١٢٤	باب ضالة الغنم	٣			
	باب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها	٤			
١٢٤	باب: إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه	٥			
١٢٥	باب: إذا وجد ثمرة في الطريق	٦			
١٢٥	باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة؟	٧			
١٢٦	باب: لا تُحتلب ماشية أحدٍ بغير إذنه	٨			
	باب: إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردّها عليه لأنها وديعة عنده	٩			
١٢٦	باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق؟	١٠			
١٢٧	باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان	١١			
١٢٧	باب: حدثنا إسحاق بن إبراهيم	١٢			
	٤٦- كتاب المظالم				
	(أبوابه: ٣٥)				
١٢٧	باب في المظالم والغصب	١			
١٢٨	باب قصاص المظالم	٢			
١٢٨	باب قول الله تعالى: ﴿الْأَلْعَنَةُ اللَّهُ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾	٣			
١٢٨	باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه	٤			
١٢٨	باب: أين أخاك ظالماً أو مظلوماً	٥			
١٢٩	باب نصر المظلوم	٥			
	٤٣- كتاب في الاستقراض				
	(أبوابه: ٢٠)				
	باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمّنه أو ليس بحضرتة	١١٥			
	باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها	١١٥			
	باب أداء الديون، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمْتَنَاتِ﴾... الآية	١١٦			
	باب استقراض الإبل	١١٦			
	باب حسن التقاضي	١١٦			
	باب: هل يُعطى أكبر من سنّه؟	١١٦			
	باب حسن القضاء	١١٧			
	باب: إذا قضى دون حقّه أو حلّله فهو جائز	١١٧			
	باب: إذا قاصّ أو جازفه في الدين تمرأ بتمر أو غيره فهو جائز	١١٧			
	باب من استعاذ من الدين	١١٧			
	باب الصلاة على من ترك ديناً	١١٨			
	باب: «مطل الغني ظلم»	١١٨			
	باب: لصاحب الحقّ مقال	١١٨			
	باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحقّ به	١١٨			
	باب من أحرّ الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلقاً	١١٨			
	باب من باع مال المفلس أو المُعَدِّم فقسّمه بين الغرماء أو أعطاه حتى يُنفق على نفسه	١١٩			
	باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع	١١٩			
	باب الشفاعة في وضع الدين	١١٩			
	باب ما يُنهى عن إضاعة المال	١١٩			
	باب: العبد راعٍ في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه	١٢٠			
	٤٤- كتاب الإشخاص والخصومات				
	(أبوابه: ١٠)				
	باب ما يذكر في الإشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهود	١٢٠			
	باب من ردّ أمر السفيه والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام	١٢١			
	باب من باع على الضعيف ونحوه	١٢١			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٦	باب الانتصار من الظالم	١٢٩		٤٧- كتاب الشركة	
٧	باب عفو المظلوم	١٢٩		(أبوابه : ١٦)	
٨	بابٌ : «الظلم ظلمات يوم القيامة»	١٢٩		باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ، وكيف قسمة	١
٩	باب الاتِّقاء والحذر من دعوة المظلوم	١٢٩		ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة	١٣٧
١٠	باب من كانت له مَظْلَمَةٌ عند الرجل فحلَّها له هل يبيِّن مَظْلَمَتَهُ ؟	١٢٩		باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسويَّة	٢
١١	بابٌ : إذا حلَّه من ظلمه فلا رجوع فيه	١٣٠		باب الشركة في الصدقة	١٣٨
١٢	بابٌ : إذا أذن له أو أحله ولم يبيِّن كم هو	١٣٠		باب قسمة الغنم	١٣٨
١٣	باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض	١٣٠		باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه	١٣٨
١٤	بابٌ : إذا أذن إنسانٌ لآخر شيئاً جاز	١٣٠		باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل	١٣٩
١٥	باب قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَصَّاصِرٌ ﴾	١٣١		بابٌ : هل يُقرَع في القسمة والاستهام فيه ؟	١٣٩
١٦	باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه	١٣١		باب شركة اليتيم وأهل الميراث	١٣٩
١٧	باب «إذا خصم فجر»	١٣١		باب الشركة في الأرضين وغيرها	١٤٠
١٨	باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه	١٣١		بابٌ : إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة	١٤٠
١٩	باب ما جاء في السقائف	١٣٢		باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصَّرف	١٤٠
٢٠	بابٌ : لا يمنع جارٌ جاره أن يغرز خشبة في جداره	١٣٢		باب مشاركة الذمِّيِّ والمشركين في المزارعة	١٤٠
٢١	باب صبِّ الخمر في الطريق	١٣٢		باب قسمة الغنم والعدل فيها	١٤٠
٢٢	باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصُّبُعات	١٣٢		باب الشركة في الطعام وغيره	١٤٠
٢٣	باب الآبار على الطريق إذا لم يتأذَّ بها	١٣٢		باب الشركة في الرقيق	١٤١
٢٤	باب إماطة الأذى	١٣٣		باب الاشتراك في الهدْي والبُذْن	١٤١
٢٥	باب الغرفة والعلية المُشْرِفة وغير المُشْرِفة في السطوح وغيرها	١٣٣		باب من عدلَ عشرأ من الغنم بجزور في القسم	١٤١
٢٦	باب من عقل بعيره على البلاط أو باب المسجد	١٣٥		٤٨- كتاب الرهن	
٢٧	باب الوقوف والبول عند سباطة قوم	١٣٥		(أبوابه : ٦)	
٢٨	باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به	١٣٥		بابٌ : الرهن في الحضر	١
٢٩	بابٌ : إذا اختلفوا في الطريق الميئاء - وهي الرحبة تكون بين الطريق - ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع	١٣٥		باب من رهن درعه	٢
٣٠	باب التُّهْبِي بغير إذن صاحبه	١٣٥		باب رهن السلاح	٣
٣١	باب كسر الصليب وقتل الخنزير	١٣٦		بابٌ : الرهن مركوب ومحلوب	٤
٣٢	بابٌ : هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخزق الرِّفَاق	١٣٦		باب الرهن عند اليهود وغيرهم	٥
٣٣	باب من قاتل دون ماله	١٣٦		بابٌ : إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبيئة على المدَّعي واليمين على المدَّعى عليه	٦
٣٤	بابٌ : إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره	١٣٦		٤٩- كتاب العتق	
٣٥	بابٌ : إذا هدم حائطاً فليبيِّن مثله	١٣٧		(أبوابه : ٢٠)	
				باب ما جاء في العتق وفضله	١

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢	باب: أي الرقاب أفضل؟	١٤٤	١	باب الهبة وفضلها والتحرير عليها	١٥٣
٣	ما يُستحبُّ من العتاقة في الكسوف والآيات	١٤٤	٢	باب القليل من الهبة	١٥٣
٤	باب: إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء	١٤٤	٣	باب من استوهب من أصحابه شيئاً	١٥٤
٥	باب: إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استُسعي	١٤٥	٤	باب من استسقى	١٥٤
٦	العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة	١٤٥	٥	باب قبول هدية الصيد	١٥٤
٧	باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه	١٤٥	٦	باب قبول الهدية	١٥٥
٨	باب: إذا قال رجل لعبده: هو لله ونوى العتق والإشهاد	١٤٦	٧	باب قبول الهدية	١٥٥
٩	باب أم الولد	١٤٦	٨	باب من أهدى إلى صاحبه وتحزى بعض نسائه دون	١٥٦
١٠	باب بيع المدبر	١٤٧	٩	بعض	١٥٦
١١	باب بيع الولاء وهبته	١٤٧	١٠	باب ما لا يُردُّ من الهدية	١٥٧
١٢	باب: إذا أسر أخو الرجل أو عمه، هل يُفادى إذا كان	١٤٧	١١	باب من رأى الهبة الغائبة جائزة	١٥٧
١٣	مشركاً؟	١٤٧	١٢	باب المكافأة في الهبة	١٥٧
١٤	باب عتق المشرك	١٤٧	١٣	باب الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئاً لم يجز	١٥٧
١٥	باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع	١٤٧	١٤	حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يُشهد عليه	١٥٧
١٦	وفدى وسبى الذرية	١٤٧	١٥	باب الإشهاد في الهبة	١٥٨
١٧	باب فضل من أدب جاريته وعلمها	١٤٩	١٦	باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها	١٥٨
١٨	باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخوانكم فأطعموهم مما	١٤٩	١٧	باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو	١٥٨
١٩	تأكلون»	١٤٩	١٨	جائز إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة لم يجز	١٥٨
٢٠	باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده	١٤٩	١٩	باب: بمن يُندأ بالهدية؟	١٥٩
٢١	باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله: «عبدي أو أمي»	١٤٩	٢٠	باب من لم يقبل الهدية لعلّة	١٥٩
٢٢	باب: إذا أتاه خادمه بطعامه	١٥٠	٢١	باب: إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه	١٦٠
٢٣	باب: العبد راع في مال سيده	١٥٠	٢٢	باب: كيف يُقبض العبد والمتاع؟	١٦٠
٢٤	باب: إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه	١٥١	٢٣	باب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلة	١٦٠
٢٥			٢٤	باب: إذا وهب ديناً على رجل	١٦٠
٢٦			٢٥	باب هبة الواحد للجماعة	١٦١
٢٧			٢٦	باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير	١٦١
٢٨			٢٧	المقسومة	١٦١
٢٩			٢٨	باب: إذا وهب جماعة لقوم أو وهب رجل جماعة جاز	١٦٢
			٢٩	باب: من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق	١٦٢
			٣٠	باب: إذا وهب بغير الرجل وهو راكبه فهو جائز	١٦٢
			٣١	باب هدية ما يُكره لبسها	١٦٣
			٣٢	باب قبول الهدية من المشركين	١٦٣
			٣٣	باب الهدية للمشركين	١٦٤
			٣٤		
			٣٥		
			٣٦		
			٣٧		
			٣٨		
			٣٩		
			٤٠		
			٤١		
			٤٢		
			٤٣		
			٤٤		
			٤٥		
			٤٦		
			٤٧		
			٤٨		
			٤٩		
			٥٠		
			٥١		
			٥٢		
			٥٣		
			٥٤		
			٥٥		
			٥٦		
			٥٧		
			٥٨		
			٥٩		
			٦٠		
			٦١		
			٦٢		
			٦٣		
			٦٤		
			٦٥		
			٦٦		
			٦٧		
			٦٨		
			٦٩		
			٧٠		
			٧١		
			٧٢		
			٧٣		
			٧٤		
			٧٥		
			٧٦		
			٧٧		
			٧٨		
			٧٩		
			٨٠		
			٨١		
			٨٢		
			٨٣		
			٨٤		
			٨٥		
			٨٦		
			٨٧		
			٨٨		
			٨٩		
			٩٠		
			٩١		
			٩٢		
			٩٣		
			٩٤		
			٩٥		
			٩٦		
			٩٧		
			٩٨		
			٩٩		
			١٠٠		

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١١	باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم	١٨٧	٨	باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح	١٩١
١٢	باب: إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم		٩	باب الشروط التي لا تحل في الحدود	١٩١
	البيّن	١٨٧	١٠	باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق	١٩١
١٣	باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك	١٨٧	١١	باب الشروط في الطلاق	١٩١
١٤	باب الصلح بالذنين والعين	١٨٨	١٢	باب الشروط مع الناس بالقول	١٩٢
			١٣	باب الشروط في الولاء	١٩٢
	٥٤- كتاب الشروط		١٤	باب: إذا اشترط في المزارعة: «إذا شئت أخرجتك»	١٩٢
	(أبوابه: ١٩)		١٥	باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب	
١	باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة	١٨٨	١٦	وكتابة الشروط مع الناس بالقول	١٩٣
٢	باب: إذا باع نخلاً قد أُبْرث ولم يشترط الثمرة	١٨٩	١٧	باب الشروط في القرض	١٩٨
٣	باب الشروط في البيع	١٨٩		باب المكاتب، وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله	١٩٨
٤	باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز	١٨٩	١٨	باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مئة إلا واحدة أو	
٥	باب الشروط في المعاملة	١٩٠		ثنتين	١٩٨
٦	باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح	١٩٠	١٩	باب الشروط في الوقف	١٩٨
٧	باب الشروط في المزارعة	١٩١			

(فهرسة)

(الجزء الثامن من صحيح البخاري)



﴿ فهرسة الجزء الثالث من صحيح البخارى مقتصرافيهما على الكتب وأمهات الابواب والتراجم ﴾

صحيفة	صحيفة
باب فى الشرب الخ ١٠٩	باب العمرة ٢
باب فى الاستمقراض واداء الديون والحجر والتقليس ١١٥	باب المحصر وجزاء الصيد ٨
باب ما يذكر فى الاشخاص والخصومة الخ ١٢٠	باب لا يعرض شجر الحرم ١٤
باب الملازمة ١٢٣	باب لا يحل القتال بمكة ١٤
كتاب فى اللقطة ١٢٤	باب حرم المدينة ٢٠
باب فى المظالم والغصب الخ ١٢٧	(كتاب الصوم) ٢٤
باب الشراكة فى الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما لم يمسلمون فى النهد بأسا أن يأكل هذابعضا وهذابعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران فى التمر ١٣٧	باب فضل من قام رمضان ٤٤
باب فى الرهن فى الحضرة ١٤٢	باب فضل ليلة القدر ٤٥
باب فى العتق وفضله ١٤٣	باب الاعتكاف فى العشر الاواخر الخ ٤٧
باب اثم من قذف مملوكه ١٥١	كتاب البيوع ٥٢
باب الهبة وفضلها ١٥٣	باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون ٥٩
باب ما قبل فى العرى والرقي ١٦٥	باب كم يجوز الخيار ٦٤
كتاب الشهادات ١٦٧	كتاب السلم ٨٥
باب تعديل النساء بعضهم بعضا ١٧٣	باب الشفعة ٨٧
باب القرعة فى المشكلات ١٨١	باب فى الاجارة ٨٨
ما جاء فى الاصلاح بين الناس الخ ١٨٢	الحالات ٩٤
باب ما يجوز من الشروط فى الاسلام الخ ١٨٨	باب الكفالة فى القرض والديون ٩٥
	بالابدان وغيرها ٩٨
	كتاب الوكالة ٩٨
	ما جاء فى الحرث والمزارعة ١٠٣
	باب من أحيأ أرضا مواتا ١٠٦

﴿ هذا جدول الخطأ والصواب الوارد من جانب مشيخة الجامع الأزهر الجليلية ﴾

جزء ثالث		صحيفة سطر	
ص	ذى الحجة صوابه ذى الحجة	٢	٤
ص	والسيارة صوابه والسيارة بفتح الراء	١٤	١١
ص	هامش مشربه بفتح الفاء وضمها صوابه بفتح الراء وضمها		٢٧
ص	أبو الدرداء صوابه الكسر فقط	١٥	٢٩
ص	يقول صوابه يقول	١٦	٣٧
ص	هامش مبتدلة صوابه مبتدلة		٣٨
ص	تراه والذي في الاصل ورقة ٢١٧ فتح التاء فقط	٧	٣٩
ص	هامش خالد الخداه صوابه الخداه بتشديد الذال		٤١
ص	وان يجتبي صوابه يجتبي بفتح الياء	١	٤٣
ص	هامش لتلاحي صوابه كسر الحاء		٤٧
ص	أن ينظروا صوابه ينظروا	٢	٥٨
ص	محقت صوابه محقت بسكون التاء	٤	٥٩
ص	باب ذكر صوابه ذكر بغير تنوين	٦	٦١
ص	فوق غلاف رمز س والذي في الاصل والقسط لاني رأس سين رمز المستملى	٦	٦٧
ص	هامش اشتربه عليها رمز أبي ذر مع ان روايته اشتربه		١٠٢
ص	نال صوابه قال	٣	١٠٣
ص	هامش فابت على صوابه على		١٠٦
ص	أرصده والمعروف في اللغة أن الثلاثي من هذه المادة من باب نصر	٦	١١٦
ص	عبد القاري صوابه عبد القاري	١٠	١٢٢
ص	الناجي صوابه الناجي لانه منسوب لناجية اسم بلد	٣	١٢٨
ص	هامش على على صوابه حذف احدهما		١٤٤
ص	فكلكم راع صوابه فكلكم بالرفع	١٤	١٥٠

صفحة	سطر	
١٥٢	٣	أحبوا صوابه أحبوا يضم الباء
١٥٩	٣	أخوالك صوابه كسر الكاف
١٦٩	١١	باب تعديل كم يجوز صوابه رفع تعديل لان باب مضاف الى الجملة
١٨٠	١٧	واذا اتمن صوابه واذا اتمن
١٨٢	٩	سهما صوابه سهما